الباب السابع

أسباب التعثر فى الحياة الزوجيــة

الباب السابع:
أسباب التعثر في الحياة الزوجية

عرضنا في الأبواب الستة السابقة برنامج القرآن الكريم والسنة النبوية المباركة للوصول إلى سعادة الأسرة المسلمة. وتحدثنا عن أركان هذا البرنامج وكافة العوامل المكملة له. وتأكد القارئ الكريم أن هذا البرنامج الإسلامى يُوَصِّل كل من التزم به التزاما كاملا إلى السعادة المنشودة. لكن غير الملتزم به لن يحس بهذه السعادة وبقدر التزام المسلم به تكون سعادته. وبقدر تركه له وعدم التقيد به يكون شقاؤه..

ويأخذ عدم الاتزام بهذا البرنامج الإسلامى الموصل إلى السعادة الأسرية - أشكالا كثيرة تمثل في جملتها ما يطلق عليه أسباب التعثرفى الوصول إلى السعادة المرجوة من الزواج. وفيما يلى نتحدث إن شاء الله - عن أسباب هذا التعثر، وعلاجها في ضوء ما ورد في القرآن الكريم والسنة النبوية الكريمة عن هذا المجال..

أولا: اختلاف الدين بين الزوجين:

إن الدين الإسلامى الحنيف يبيح للرجل المسلم أن يتزوج من غير المسلمة، ولا يبيح لغير المسلم أن يتزوج من المسلمة.. فلا مانع ولا حرج إذن من أن يتزوج المسلم بغير المسلمة، فهو بقوة إيمانه وقوة شخصيته، يستطيع جذب زوجته غير المسلمة إلى الدخول في الإسلام. وخصوصا عندما ترى وتلمس حسن معاملته لها وللآخرين داخل المنزل وخارجه، وعندما تظهر أمامها أخلاقه الطيبة، وصفاته الحسنة، وطيب مبادئ وتوجيهات الإسلام الذي يعتنقه. فتحس عندئذ

بحاجتها إلى الدخول في الإسلام واعتناق مبادئه وإقامة أركانه فتعلن إسلامها أمام جميع الناس ولا تخشى في الله لومة لائم. أما غير المسلم فيكون مع زوجته المسلمة على العكس من ذلك تماما، فهو بعقيدته غير الإسلامية، تميل شخصيته إلى التعصب لها دون أن يستخدم عقله في بيان أسباب ذلك. مع أنه يستطيع البيان بمقارنة بسيطة، بين عقيدة زوجته وهى الإسلام وعقيدته هو غير الإسلامية. ولو استعمل عقله وقارن بين العقيدتين لتوصل إلى الحق الواضح الصريح ولترك زوجته وعقيدتها مادام غير مقتنع بها. لكنه في الواقع يحاول العكس، يحاول أن يستميل زوجته ويخرجها من دائرة الإسلام إلى دائرة الكفر. وهكذا تبدأ حياتهما الزوجية بصدام قوى بين عقيدتها الإسلامية وعقيدة زوجها الذي لا يدين بالإسلام. وخصوصا إذا كانت متمسكة بدينها الإسلامى وحريصة على بقائها في ظلال العقيدة الإسلامية. ومن الطبيعى أن ينتهى الصدام بينهما إلى التفرق على مبدأ{لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ ۝٦} [الكافرون: ٦] مادام طرف منهما لم يقتنع بمبدأ التسامح واستخدام العقل في المسائل العالقة بينهما..

لكن العقيدة الإسلامية منذ البداية تحتكم إلى العقل. فربنا الرحمن الرحيم يقول في محكم كتابه حاسما هذا الأمر:{وَلَا تَنكِحُوا۟ ٱلْمُشْرِكَٰتِ حَتَّىٰ يُؤْمِنَّ ۚ وَلَأَمَةٌ مُّؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ ۗ وَلَا تُنكِحُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ حَتَّىٰ يُؤْمِنُوا۟ ۚ وَلَعَبْدٌ مُّؤْمِنٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ ۗ أُو۟لَٰٓئِكَ يَدْعُونَ إِلَى ٱلنَّارِ ۖ وَٱللَّهُ يَدْعُوٓا۟ إِلَى ٱلْجَنَّةِ وَٱلْمَغْفِرَةِ بِإِذْنِهِۦ ۖ وَيُبَيِّنُ ءَايَٰتِهِۦ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ۝٢٢١} [البقرة: ٢٢١].. " ففى الآية الكريمة تحذير للمسلمين من ارتباط بناتهم بالمشركين، عن طريق الزواج، سواء كانوا وثنين أو من أهل الكتاب. إلا إذا آمن هؤلاء الأزواج بالله عز وجل، وبرسوله محمد

صلى الله عليه وسلم خاتم الأنبياء وسيد المرسلين.. ومن المؤكد أن زواج المؤمنة الحرة من عبد مؤمن أفضل بكثير لها وله من زواجها من حر مشرك، وثنيا كان أم من أهل الكتاب، مهما أعجبها ذلك الحر في حسبه ونسبه وكماله. فربنا عز شأنه وجل يدعوها من خلال الإسلام وأركانه وتوجيهاته إلى الجنة لكن هذا المشرك يدعوها بكذب وكبرياء وإنكار للحق إلى النار، مصير الكفر والفسوق والعصيان[1]. ويحاول تجنيد من يستطيع تجنيده للدخول في دائرة الكفر ومادام الأمر كذلك فمن حق المسلمين ألا يتزوجوا من بنات هؤلاء الكفرة إلا إذا أسلمن، وألا يزوجوهم بناتهم إلا إذا أسلموا..

والمرأة المؤمنة كالرجل المؤمن. لابد لها من ممارسة العبادة الخالصة لله عز وجل.. فإذا آمنت امرأة وثنية أو من أهل الكتاب وأعلنت إسلامها، والتزمت طريق الإيمان والتقوى، حسب ما ورد في كتاب الله تعالى وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم - فعندئذ يطمئن قلب المؤمن لممارسة الحياة الزوجية معها، بعد أن تحولت من الكفر الخالص إلى الإيمان الخالص بالله الواحد القهار.

لكن المهم هنا هو أن خطر المواجهة لها ولزوجها المسلم من جانب أهلها غير المسلمين - ماثل وارد في الحسبان. وبالتأكيد ستكون مواجهة قوية وعنيفة لا مكان فيها للعقل والتعقل بل للقوة والغطرسة. فغير المسلمين من أهل الزوجة التي أسلمت يتعصبون ضد موقف ابنتهم لأن مبادئهم تختلف عن مبادئ الإسلام. فليس من السهل أن يتبادلوا مع زوج ابنتهم وأهله الود والتسامح. فهذا غذاء

(1) بتصرف من القسم الأول من صفوة التفاسير - للمرحوم الشيخ محمد على الصابونى ص 127.

روحى لا يتواجد إلا في الشريعة الإسلامية، التي يتعامل الناس في ظلالهاعلى أساس هذا الغذاء المعنوى في شئون حياتهم اليومية الإسلامية.. بيد أن[1] غير المسلمين يتخذون مبدأ مخالفا، يعبر عن سير علاقتهم مع غيرهم من الناس. فهم دائما يقولون:{وَلَا تُؤْمِنُوٓاْ إِلَّا لِمَن تَبِعَ دِينَكُمْ} [آل عمران: ٧٣] الآية.. وإذن فزواج المسلم من الوثنيات أو من بنات أهل الكتاب مباح، لكنه يصطدم بعقبة المواجهة القوية من جانب أهاليهن غير المسلمين. وبالتالى ستكون هذه الحياة الزوجية بصفة دائمة مهددة بالانتقام، الذي يحيل سعادة الزوجين إلى شقاء، ويتطلب استعداد الزوج المستمر، وحذره من عمل عدائى قد يدفع حياته ثمنا له..

والأمثلة على ذلك كثيرة. فذاك فتى ينتمى إلى أسرة محترمة عائلها رجل من رجال الدين الإسلامى. شاء له قدره أن يتعلق قلبه بابنة جاره غير المسلم. وبادلته الفتاة حبا بحب. وعندما تمكن حبه من قلبها، اتخذت خطْوة يقل أن تخطوها فتاة مثلها. فدرست العقيدة الإسلامية وأركانها، ومبادئها وتوجيهاتها، دراسة عميقة، بعيدا عن موقف أهلها، واقتنعت بها. ولكنها تعلم أن عقيدة أهلها لا تمكنها من الزواج من هذا الشاب المسلم، الذي ملك قلبها. فاتخذت خطوة أخرى أشد جرأة حيث أسلمت بعد اقتناع كامل بالإسلام، واتخذت طريق الإيمان والتقوى طريقا سريا لها، وتأكد فتاها من ذلك، فأعلنت إسلامها وتزوجته. وما أن علم أهلها بذلك حتى أعلنوا رفضهم لهذا الزواج لكنهم رأوا ابنتهم ثابتة على عقيدتها الجديدة، غير عابئة برفضهم وغضبهم منها، مصرة على استمرار حياتها الزوجية مع هذا الشاب المسلم. وعندئذ قرروا الانتقام.. وحذرت الفتاة الحديثة في

(1) بيد أن: أى على حين.

إسلامها المتمكنة منه - زوجها المسلم من المواجهة ونية الإيذاء. لكن الحذر لا يمنع القدر. فقد ترصد أهلها لابنتهم وزوجها ورأوهما يركبان سيارة، فأطلق أحدهم رصاصة استقرت في العمود الفقرى للزوج فقصمته. وكانت العاقبة المتوقعة. فهو الآن يقضى بقية حياته طريحا في فراشه، أو جالسا على كرسى متحرك.. وهكذا يتسبب التعصب الأعمى وعدم استخدام العقل، في جعل الاختلاف في العقيدة سببا من أسباب تعثر الحياة الزوجية وتحويلها من حياة مليئة بالسعادة في ظلال الإسلام ومبادئه، إلى حياة مليئة بالتعاسة والشقاء لم تكتمل بهجتها وحلاوتها، ولم يتمتع طرفاها بالسكن والمودة والرحمة..

ومن المؤكد أن ثواب هذا الشاب وفتاته عظيم وأجرهما كريم، يوم القيامة، يتمتع معها في جنات النعيم الدائم. لكن العمل من أجل الدنيا مطلوب أيضا مع العمل للآخرة.. وصحيح أن الرسول صلى الله عليه وسلم بشر عليا بن أبى طالب - رضى الله عنه وكرم الله وجهه - بهذا الأجر الأخروى عندما سلمه الراية يوم خيبر أميرا للجيش الإسلامى، فقال صلى الله عليه وسلم :♂**فو الله لأن يهدى الله بك رجلا واحدا خير لك من حمر النعم**ـــ [1] - إلا أن النبى صلى الله عليه وسلم من جهة أخرى قال عن وجوب السعى إلى الخير في الدنيا:♂**اعمل لدنياك كأنك تعيش أبدا واعمل لآخرتك كأنك تموت غدا**ـــ[2].. وقال أيضا عن نفس هذا الغرض: **أصلحوا دنياكم**

(1) من حديث سهل بن سعد عن النبى ◘ ص104، ص 105 من كتاب فتح المجيد - شرح كتاب التوحيد - للشيخ عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ - الطبعة الأولى 1405 هـ. حمر النعم: الإبل الحُمر وهى أنفس أموال العرب.

(2) رواه ابن عساكر ص 25 من كتاب مختار الأحاديث النبوية - للشيخ المرحوم السيد أحمد الهاشمي.

واعملوا لآخرتكم كأنكم تموتون غدا» [1].

فلابد أن يعد المسلم العدة لحياة دنيوية سعيدة مع من يختارها زوجة له. وفى النهاية نجد أن قضاء الله وقدره في عباده وخلقه نافذ لا محالة. فطوبى لمن يرضى بقضائه وقدره سبحانه، مع الأخذ بالأسباب التي تنجى من كيد الشيطان وحزبه. وقد أخبرنا العلى القدير أن كيد الشيطان ضعيف. يستطيع قويُّ الإيمان أن يغلبه، حيث قال أصدق القائلين جل شأنه:{فَقَٰتِلُوٓاْ أَوۡلِيَآءَ ٱلشَّيۡطَٰنِۖ إِنَّ كَيۡدَ ٱلشَّيۡطَٰنِ كَانَ ضَعِيفًا} الآية [النساء: ٧٦]. فبالإرادة القوية وحب الإسلام ومبادئه يغلب المسلم الشطيان، ويمنعه من إفساد عبادته لله الواحد القهار.

ثانيا: عدم تطبيق أسس ومبادئ وتعاليم ونظم الإسلام في الحياة الزوجية:

إن المسلم في ظلال أسس الإسلام ومبادئه وتعاليمه ونظمه - مطالب بالعمل والتمسك بهذه الأسس والمبادئ والتعاليم والنظم الإسلامية التي تساير حياتيه معا الدنيوية والأخروية. وقد علمتنا تلك الشريعة الإسلامية بشقيها، القرآن الكريم والسنة النبوية المباركة - أن الإسلام له نظام شرعى يجب اتباعه في الزواج.. ففى منهج الزواج الإسلامى: أسس لاختيار كل من الزوجين للآخر، وآداب للخطبة، وشروط لصحة العقد والزواج، وحقوق وواجبات يلتزم بها كل من الزوجين في ممارسته للحياة الزوجية الإسلامية. كما أن هناك منهجا إسلاميا كاملا لمراعاة الحمل والرضاعة ومراحل نمو الطفل، منذ اللحظات الأولى للولادة وحتى مرحلة الكبر..

ولقد تناولنا كل ذلك في الأبواب السابقة. وكلما التزم الزوجان

(1) رواه الديلمى عن أنس ص22من المرجع السابق.

بهذه الأسس والآداب والشروط والنظم الإسلامية كلما فازا في الدارين بنصيب وافر من السعادة. وسوف يتضح للقارئ الكريم أن كثيرا من المشاكل - إن لم تكن كلها - التي تربك الحياة الزوجية وتعطلها بل وتدمرها في كثير من الأحيان، تنتج عن عدم التمسك بالنظام الإسلامى السامى الذي يحافظ على الحياة الزوجية، ويسيرها في مسارها الصحيح. فإغفال الزوج أو الزوجة للمنهج الإسلامى اليومى في تعامل كل منهما مع الآخر - يوقعهما في شباك الشيطان الرجيم، ويوصل زواجهما إلى طريق ملبد بالعواصف إن لم يكن مغلقا. وينعكس ذلك بطبيعة الحال، على ثمرة هذا الزواج من البنين والبنات إن وجدوا.. ونذكر لك عزيزى القارئ أمثلة من واقع الحياة الزوجية المصرية. لكنا لن نذكر أسماء للأشخاص ولا للأماكن التي تلقى الضوء على طرفى المشكلة. حتى لا تتسبب في إحراج زوج أو زوجة أو ابن أو ابنة. فليس هذا غرضنا. بل إننا نسعى إلى أن يستفيد القارئ الكريم من تلك الصفحات التي بذلنا فيها جهدا مضنيا حتى تخرج إلى الوجود. على أننا لن نذكر مثالا لكل جانب من جوانب هذا المنهج الإسلامى. بل نكتفى بأمثلة لبعض جوانب هذا المنهج وبالله التوفيق.

فعن مسؤولية الآباء والأبناء في إحكام الرقابة على أبنائهم وبناتهم أثناء غيابهم عن منزل الزوجية - نذكر قصة أخ وأخت في سن المراهقة تركهما أبواهما في منزل الزوجية ليكملا دراستهما في الثانوية العامة في مصر وسافرا إلى إحدى الدول العربية على أن يلحقا بهما بعد ظهور النتيجة ونجاحهما ليكملا دراستهما هناك مع الأبوين. لكن النتيجة المنتظرة كانت صدمة عنيفة ومروعة للأبوين المستهترين في تربية ولدهما وابنتهما، حسب النظام الإسلامى

الآمن، حيث لم يضعا قبل سفرهما نظاما دقيقا محكما لمراقبة البنت والولد أثناء غيابهما. وكان في إمكانهما أن يفعلا ذلك بواسطة أحد الأقارب المخلصين أو أحد الجيران الملتزمين. لكن الأم والأب تركا ابنا مراهقا وابنة مراهقة دون رقيب ولا وصى. وكانت النتيجة المفجعة أن استسلم الفتى والفتاة لوساوس الشيطان الرجيم، وأرادا أن يمارسا الحياة الزوجية كما يريانها في الأفلام والمسلسلات الإذاعية والتليفزيونية، بحرية، بعيدا عن رقابة الوالدين أو من يعاونهما. فوقعت الواقعة وحملت البنت من أخيها. وضاعت بذلك آمال الزوجين الخياليين المستهترين، وضاع معهما مستقبل الفتى والفتاة الأخوين. وبدلا من أن يجنى الجميع سعادة وهناء بالمال والبنين، جنوا ذلة وشقاء وخُذلانا وفقرا منتظرا. وتلك نهاية سيئة لوالدين وأخ وأخت، لم يلتزم أحد منهم بالتربية الإسلامية الآمنة التي ورد ذكرها في القرآن الكريم، ووجدت تفاصيلها في سنة الرسول الأمين صلى الله عليه وسلم...

ومن جهة ما في الصعيد الذي عشت فيه ما يقرب من أربع سنوات في بداية تعيينى أخبركم عن قصة فتاة كانت ضحية لما يسميه البعض العصرية والحرية. فقد كانت هذه الفتاة تنعم وهى صغيرة برقابة والديها الصعيديين المتعلمين تعليما أكاديميا كاملا. وما أن بدأت البنت تنخرط في مرحلة التعليم الابتدائى حتى أتمت والدتها سلمها الأكاديمى، وتخصصت في المجال النفسى خارج البلاد، وبعيدا عن الإسلام ومبادئه وتوجيهاته المفيدة للجميع. واقتنعت الأم المثقفة بعد عودتها بنظرية درستها هناك في بلد غير إسلامى. وتدعو هذه النظرية إلى ترك الولد والبنت ينعمان بالحرية في كل تصرفاتهما، وعدم الاعتراض على شيء من أفعالهما حتى لو

كان مخالفا للدين الإسلامى أو كان خطأ بينا واضحا، إلى أن يهتدى كلاهما إلى الصواب من تلقاء نفسه، فيترك الخطأ ويفعل الصواب. وهذه النظرية المستوردة - على الرغم من أنها معارضة لتوجيهات الإسلام في تربية الأولاد والبنات - لو طبقت على الابن تجاوزا فليس من المعقول تطبيقها على البنت. والمهم أن الزوجة التي تدعى أنها عصرية وتنعم بقدر كبير من الحرية - رغم ولادتها ونشأتها وعيشها في الصعيد الذي يتمتع بتحفظ كبير ضد هذا الاتجاه - أقنعت زوجها الصعيدى بالأخذ بتلك النظرية في تربية ابنتهما وولدهما وبالفعل تغاضى الزوج عن تصرفات ابنه وابنته التي لا تعجبه. وانتظر أن يصل كل منهما إلى الصواب من تلقاء نفسه، حسب نظرية الأم المتخصصة في هذا المجال.. وهنا نقف وقفة قصيرة لنسجل أن الأب وهو المسئول عن رعيته بما فيها الأم أخطأ خطأ جسيما - وكذلك الأم - إذ سوَّيا بين البنت والابن في تطبيق هذه النظرية. فالبنت جزء من شرف أسرتها. وشرف البنت وأسرتها لا يمكن أن يكون محل تجربة. لأن هذه التجربة إن فشلت فمعناها ضياع شرف الأسرة وشرف البنت أيضا.. وقد حدث ما كان متوقعا. فتلك الفتاة نشأت وعاشت في صعيد مصر المعروف بتشدده لكنها نالت قسطا كبيرا من الحرية منحها إياه أبواها، على الرغم من أنهما صعيديا المولد والنشأة والعرف والتقاليد، في ظل النظرية التربوية المستوردة التي إن صلحت في الخارج بعيدا عن الإسلام وتوجيهاته، فإنها لا تصلح في البلاد الإسلامية التي تعتز بإسلامها وتلتزم به. وبالتالى لم يلتزم أبواها بالإسلام ومبادئه في تربية النشء، وإنما التزما بطريقة تربوية مستوردة لاتصلح للبيئة الإسلامية، ولبيئة الصعيد بالذات. والنتيجة أنهما لم يحكما الرقابة على البنت.. أما

البنت نفسها فلم تعرف خطأها إلا بعد أن أنجبت مولودا غير شرعي من ذئب بشرى تنكر لها، واستولى في غفلة منها على ورقة كان قد منحها إياها لإثبات ما يسمونه في هذه الأيام بالزواج العرفي. وهو في الحقيقة غير عرفي، بل هو في الواقع زواج سرى يفتقر إلى الشرعية المتمثلة في وجوب تواجد الولى عن الزوجة وشاهدى عقد الزواج.. وبعد أن جردها الذئب البشرى من سلاحها تركها بعد أن دنس شرفها وشرف أسرتها. ولو أن الابنة وأبويها التزموا بتعاليم الإسلام الذي ينتمون إليه - لما حرموا أنفسهم من الاستقرار والسعادة والأمن التي توفرها الشريعة الإسلامية من خلال تعاليمها الرشيدة ومبادئها السامية، والمستقاة من القرآن الكريم والسنة النبوية الكريمة.

وهناك عشرات الأمثلة من هذا النوع الذي لا يهتم فيه الأبوان بتعاليم الشريعة الإسلامية في الزواج فينتج عن ذلك شقاء وأحزان وبعد عن السعادة والأمن في العديد من أسر المجتمع...

وقد تحدث المصيبة والفضيحة من الأب نفسه، إذا كان سكيرا يتعاطى المخدرات، ولا يعبأ بتعاليم الشريعة الإسلامية، ومبادئها وتوجيهاتها التربوية المفيدة لكل أفراد الأسرة الإسلامية. فتلك فتاة جميلة تركتها أمها في المنزل مع أبيها السكير البعيد عن منهج الإسلام في تربية الأولاد والبنات ومراعاة حقوقهم عليه.. وكان الأب في هذا الوقت يغط في نوم عميق. فأوصت الأم ابنتها قبل أن تخرج من المنزل بأن تنصرف إلى مدرستها في الموعد المحدد، وأن تترك أباها نائما ولا توقظه.. ويشاء القدر أن يستيقظ الأب بعد فترة وجيزة من انصراف الأم. وأخذ يتحسس وجود الأم فتأكد من عدم وجودها بالمنزل. ووجد ابنته تغير ملابسها لتخرج إلى مدرستها كما أوصتها أمها، ولم تدر أن أباها قد استيقظ.. فقام الأب السكير من سريره

وأثاره جسد ابنته شبه العريانة فخلع ملابسه وانقض عليها كالثور الهائج فألقاها بيديه الآثمتين على سريرها وفض بكارتها وجامعها وهى في ذهول وإعياء تامين. ولم تشعر البنت إلا بنداء أمها وصراخها، بعد أن رأتها غارقة في دمائها العذرية: من فعل بك هذا؟ فأشارت إلى أبيها في إعياء تام.. ولم تنطل حيلة الأب الذي تظاهر بالنوم بعد فعلته الدنيئة فاستدعت الأم الشرطة. وبدلا من أن يتناول الأب والأم مع ابنتهما طعام الفطور، اقتادت الشرطة الأب الجانى على ابنته إلى السجن وتحولت البنت إلى الطبيب الشرعى ليقول كلمته في هذه المصيبة. وتحولت السعادة الأسرية إلى شقاء بسبب عدم التزام الأب بتعاليم الإسلام... وتوجيهاته نحو ابنته الوحيدة، في الحفاظ عليها ورعايتها إلى أن تتزوج، وعدم العبث بشرفها إذ هى قطعة منه.

وقد يفقد الابن الشعور بالأمومة وشرعيتها ووجوب الإحسان إلى الأم في غياب التزامه بمبادئ الشريعة الإسلامية وتعليماتها التي توصى بالإحسان إلى الأم وطلب مرضاتها وعدم الإساءة إليها، وفى غياب دور الأم في رعاية ولدها والعمل على راحته وتزويجه في الوقت المناسب. فتلك أم في غاية الجمال رحل زوجها إلى الدار الآخرة، وترك لها ابنا كبيرا يبدو عاقلا. وبعد أن انتهت فترة عدتها وهى أربعة أشهر وعشرة أيام - بدأت الزوجة تفكر في الزواج من رجل آخر. حيث لا تريد أن تكون مطمعا للرجال أو أن تلوكها ألسنة الناس، وتؤذى شرفها. واختمرت فكرة الزواج في رأس الأم الجميلة. لكنها نسيت أن ولدها لم يتزوج بعد. وطبيعى أن يرفض فكرة زواجها. لكنه لم يظهر سبب اعتراضه. ولو زوجته هو أوّلا لما حدث منه ما حدث. لقد سرحت بأفكارها في سببين اثنين بعيدين

لرفضه فكرة زواجها. فقد ظنت أنها عاطفة الأمومة تسيطر عليه، والوفاء للأب. فلم يرد أن يرى أمه في أحضان رجل آخر غير أبيه يتمتع بقدر من ثروته، وذلك إكراما لهذا الأب. وتقديرا لدور أمه التي تعبت في تربيته. وحَسَنٌ لو كان هذا هو تفكير الابن.. فلقد ناقشته أمه في كلا السببين وطمأنته أنها لن تختار رجلا يطمع في ثروة أبيه لينتزع منها جزءا. لكن الفتى ظل على موقفه يرفض أن تتزوج أمه. ولم تطمئن الأم لهذا الموقف ورأت أن وضعها الحساس يوجب عليها أن ترتبط بزوج آخر.. وبدأت تبحث عن زوج لها حتى وجدت ضالتها فأبلغت ولدها بذلك. فلما رأى ابنها إصرارها على الزواج أضمر في نفسه فعلا لم يخبرها به. وأخذت الأم في إعداد نفسها وبيتها لزوجها الجديد، واستمر ذلك أياما ولياليا طويلة. وفي ليلة من تلك الليالي، دخلت الأم غرفتها لتنام. وما أن اقترب النوم من جفنيها، إذا بابنها يدخل عليها غرفتها على غير عادته ويقتحم خلوتها. وإذا به في سرعة شديدة يخلع ملابسه وينقض على أمه فيجامعها.. وكأنه يقول لها: إذا كنت تقصدين من وراء الزواج إشباع رغبتك الجنسية فأنا كفيل بإشباعها.. وذهلت الأم ولم تستطع التصرف. هل تكلم أحدا من أقاربها أو جيرنها فيفتضح أمرها؟ أم تسكت على ولدها لعله وقع في نزوة شيطانية يفيق بعدها مما هو فيه؟ لقد آثرت السكوت خوفا من الفضيحة. لكن الشيطان الرجيم لم يترك ولدها. فكرر ما فعله عدة مرات في ليال عديدة. وبدأت أعراض الحمل تظهر على أمه لكنه ظل على غيه إلى أن وجد بطن أمه كبرت وظهر عليها الحمل فآثر الهروب من البيت والبلدة، وفضل ذلك على مواجهة الفضيحة. أما أمه الجاهلة المسكينة فقد اضطرت إلى الذهاب إلى النيابة لإثبات حالتها المزرية. ويبدو أن

حاجب وكيل النيابة قد سمع القصة التي روتها الأم أمام النيابة فتقدم للزواج منها وأبدى استعداده للتستر عليها وتربية المولود القادم فكان له ما أراد.

وأعود فأكرر لو أن الأم التزمت بأحكام الشريعة الإ سلامية فزوجت ولدها أولاً لما حدث لها ما حدث. ولو أن، ولدها عرض عليها مشكلته وأنه هو الذي يجب أن يتزوج أولاً لما حدث له ما حدث. لقد غابت عنه تعاليم الشريعة الإسلامية. فأورده ذلك مورد الهلاك وضيع مع أمه بقية أسرة كان من الممكن أن تعيش سعيدة بعد وفاة الزوج في ظل تعاليم الشريعة الإسلامية والعمل بمقتضاها... وهكذا نرى أن الجهل بتعاليم الإسلام، وعدم التمسك بها، هو السبب في كل ما مر وما يمر بالشباب والرجال والنساء والبنات من مآسى يقشعر منها بدن المسلم الغيور على دينه وعرضه وشرفه في ظل ما يسميه البعض الحرية ويقصد بها الحرية المطلقة التي لا تكون إلا في عالم الحيوان. والإسلام يرفض هذه الحرية ويحذر منها المسلمين والمسلمات، حيث لا ينتج عنها إلا الزنى الذي حرمه الإسلام وغيره من المحرمات كالقتل. فتلك امرأة أخرى قتلت زوجها لا لشيء إلا لأنه يريد أن تكون زوجته له وحده. وهى لا تريد ذلك بل تريد أن تبيع لحمها لمن يدفع الثمن الأكبر. فهى تقتل زوجها لأنه يقف حائلا بينها وبين حريتها المطلقة. وهى تريد أن تتمتع بأكثر من زوج طبقا لحريتها غير الشرعية. فواجهت نهايتها المحتومة وهى الإعدام..

ثالثا: الزواج من الزناة:

وما دمنا بصدد الحفاظ على الكرامة والعزة والشرف، للرجل والمرأة والفرد والأسرة في المجتمع الإسلامى - فليدرك الجميع أن الشريعة الإسلامية الغراء قد نهت عن زواج المؤمنين والمؤمنات

من الزناة. فالله جل وعلا يقول:{ٱلزَّانِي لَا يَنكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَٱلزَّانِيَةُ لَا يَنكِحُهَآ إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ ۚ وَحُرِّمَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٣﴾} [النور: ٣]. وقد ورد في سبب نزول هذه الآية الكريمة، أن امرأة تدعى أم مهزول كانت من البغايا[1]. فكانت تسافح الرجل وتشترط أن تنفق عليه، فأراد رجل من المسلمين أن يتزوجها فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فأنزل الله: {وَٱلزَّانِيَةُ لَا يَنكِحُهَآ إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ} [النور: ٣][2]. وقال الإمام الفخر الرازى في تفسير الآية الكريمة: " من أحسن ما قيل في تفسير هذه الآية: أن الفاسق الخبيث الذي من شأنه الزنى والفسق - لا يرغب في نكاح الصوالح من النساء، وإنما يرغب في فاسقة خبيثة مثله، أو في مشركة. والفاسقة الخبيثة لا يرغب في نكاحها الصلحاء من الرجال وينفرون منها، وإنما يرغب فيها من هو من جنسها من الفسقة والمشركين، وهذا الأعم الأغلب، كما يقال: " لا يفعل الخير إلا الرجل التقى، وقد يفعل بعض الخير مَن ليس بتقى، فهكذا هنا "[3]..{وَحُرِّمَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ} [النور: ٣] أى حرم الزنى على المؤمنين لشناعته وقبحه. أو حرم نكاح الزوانى على المؤمنين لما فيه من الأضرار الجسيمة "[4]. فمادام الرجل قد اختار لنفسه طريق الزنى أو الإشراك، فعادة ما يكون ارتباطه في حياته الأسرية بزانية أو مشركة، لأنها مثله تنعم بالحرية المطلقة. فهما لايهتمان بأحكام الشريعة الإسلامية وتوجيهاتها في الحياة الزوجية. وقد عرفنا أن الحرية في ميزان الشريعة الإسلامية ليست مطلقة، ولا يمكن أن

(1) البغايا: اللائى يمارسن الزنى.
(2) رواه أحمد النسائى ص6 من القسم العاشر من كتاب صفوة التفاسير - الطبعة الأولى - للمرحوم الشيخ محمد على الصابونى - تسافح الرجل: أى تزنى معه وتنجب منه.
(3) التفسير الكبير للفخر الرازى 150/23 وانظر ص 6 من المرجع السابق.
(4) قاله أبو السعود والقرطبى ص7 من المرجع السابق

تكون كذلك، لأن حرية التصرف فيها مرهونة بعدم الإضرار بالآخرين، فلا ضرر ولا ضرار فيها كما هو معروف..

أما المؤمن الذي اختار لنفسه طريق الإيمان والصلاح والتقوى - فإنه لا يختار لنفسه إلا مؤمنة صالحة تقية فهى المناسبة له، كما أن الزانية أو المشركة مناسبة للزانى أو المشرك..

وهكذا تجرى سنة الله في خلقه{ ٱلْخَبِيثَٰتُ لِلْخَبِيثِينَ وَٱلْخَبِيثُونَ لِلْخَبِيثَٰتِ ۖ وَٱلطَّيِّبَٰتُ لِلطَّيِّبِينَ وَٱلطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَٰتِ } [النور: ٢٦] الآية.. وللقارئ الكريم أن يتصور: كيف تكون حياة الطيب مع الخبيثة او الطيبة مع الخبيث. فأحدهما يحمل في قلبه وجوانحه استعدادا لحياة طيبة كل ما فيها حلال طيب. والآخر يحمل في قلبه وجوانحه استعدادا لحياة خبيثة كل ما فيها حرام وخبيث.. لاشك أن صداما هائلا يحدث بين الطرفين، وتكون حياتهما جحيما لا يطاق. وتكون النتيجة ضياع الأمل في حياة طيبة مستقرة، تسودها السعادة والأمن.. فلابد إذن أن يكون تناسب بين الطرفين، فالطيبة للطيب، والخبيثة للخبيث.. ورسول الله صلى الله عليه وسلم يحذر أصحابه جميعا من الزواج بالعاهرات. فيقول صلى الله عليه وسلم :♂**إياكم وخضراء الدمن**ـــ قالوا وما خضراء الدمن يا رسول الله؟ قال:♂**المرأة الحسناء في المنبت السوء**ـــ [1]. وقد مر شرح الحديث وتوضيحه.. وأمثلة الزواج من الخبيثات كثيرة ونتائجها معروفة ومحسومة. فالانفصال عن تلك الزوجة مؤكد لاستحالة الوصول معها إلى أى نوع من أنواع السعادة. فإذا أضفنا

(1) رواه الدارقطنى والديلمى عن أبى سعيد الخدرى ص 52 من كتاب الزوجة المسلمة والبيت السعيد - للأستاذ عبد العزيز الشناوى - خضراء الدمن: عشب المزابل فاقد الصلاحية يخشى عليه من الفساد والإفساد. وفيه كناية عن عدم صلاحية المرأة الجميلة غير الملتزمة بتعاليم الإسلام، كزوجة للرجل الملتزم بهذه التعاليم.

إلى ذلك الضياع المؤكد للذرية الناتجة عن هذا اللقاء بين طرفين غير متكافئين أحدهما خيّر والآخر شرير. وكفة الشر غالبة؛ لأن الخير يحتاج إلى من يثبته ويقويه في مواجهة الشر، فإذا لم يتوفر ذلك يكون الميل إلى الشر هو الأقوى.. فالثمرة التي تنتج من نبت غيرصالح تكون غير صالحة بطبيعة الحال. والشاعر يقول في هذه الذرية وأمثالها:

إذا كان رب البيت بالدف ضاربا ::: فشيمة أهل البيت كلهم الرقص

والأمثلة كثيرة على فشل هذا الزواج واستحالة وصوله إلى بر الأمان مادام الطرفان أو أحدهما يسير في هذا الطريق وفى الحياة اليومية كثير من الأمثلة على ذلك.

رابعا: عقم الزوجين أو أحدهما:

لاشك أن العقم شئ مكره إلى النفس يكرهه من يقبل على الزواج من الشباب والكبار ومن الرجال والنساء. والشريعة الإسلامية تحذر من الزواج بالعقيم ذكرا كان أم أنثى؛ لأن فرص الإنجاب معهما تكاد تكون معدومة ومستغربة. وإذا بشر عجوز أو عقيم بالإنجاب، فإنه يستغرب ذلك الأمر.. فنبى الله تعالى زكريا عليه السلام يطلب من ربه الكريم تحقيق رغبته في الإنجاب. فلما استجاب له علام الغيوب سبحانه، استغرب هذا الأمر، وقال لربه عز وجل:{رَبِّ أَنَّىٰ يَكُونُ لِي غُلَٰمٌ وَقَدْ بَلَغَنِيَ ٱلْكِبَرُ وَٱمْرَأَتِي عَاقِرٌ ۖ قَالَ كَذَٰلِكَ ٱللَّهُ يَفْعَلُ مَا يَشَآءُ} [آل عمران: ٤٠]. ونبى الله إبراهيم صاحب الحنيفية السمحاء، يأتيه ضيوف من الرحمن الرحيم لايعرفهم، ويقدم لهم الطعام فلا يذوقونه، فيتشكك في أمرهم ويرتاع منهم، فيهدئون من روعه، ويبشرونه بغلام عليم. وكانت امراته ترى هذا المشهد المروع، فعندما سمعت بشرى الملائكة لزوجها أقبلت في صياح وجلبة، وضربت وجهها

تعجبا. وقالت معبرة عن دهشتها: " عجوز عقيم " أى أألد وأنا عجوز عقيم؟! لقد استغربت هذا الموقف؛ لأنه ليس من المعهود أن تنجب عجوز عقيم مثلها. وفى ذلك يقول الحق المبين سبحانه:{هَلْ أَتَىٰكَ حَدِيثُ ضَيْفِ إِبْرَٰهِيمَ ٱلْمُكْرَمِينَ ﴿٢٤﴾ إِذْ دَخَلُوا۟ عَلَيْهِ فَقَالُوا۟ سَلَٰمًا ۖ قَالَ سَلَٰمٌ قَوْمٌ مُّنكَرُونَ ﴿٢٥﴾ فَرَاغَ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦ فَجَآءَ بِعِجْلٍ سَمِينٍ ﴿٢٦﴾ فَقَرَّبَهُۥٓ إِلَيْهِمْ قَالَ أَلَا تَأْكُلُونَ ﴿٢٧﴾ فَأَوْجَسَ مِنْهُمْ خِيفَةً ۖ قَالُوا۟ لَا تَخَفْ ۖ وَبَشَّرُوهُ بِغُلَٰمٍ عَلِيمٍ ﴿٢٨﴾ فَأَقْبَلَتِ ٱمْرَأَتُهُۥ فِى صَرَّةٍ فَصَكَّتْ وَجْهَهَا وَقَالَتْ عَجُوزٌ عَقِيمٌ ﴿٢٩﴾} [الذاريات: ٢٤ - ٢٩].

وإذا كان هذا الحمل المستغرب يحدث لزوجات الأنبياء الكبيرات في السن، عليهم وعلى نبينا أفضل الصلوات وأتم التسليم، لحكمة يعلمها الحكيم العليم - فإن حدوثه للبشر العاديين يكاد يكون مستحيلا. إلا إذا أراد به الله عز وجل العظة والعبرة لقوم يضعف يقينهم في قدرة الله جل وعلا.. ومن أجل ذلك نهت السنة النبوية الكريمة عن التزوج من العجوز الكبيرة في السن، ومن العقيم التي لا تلد، فالإنجاب في هاتين الحالتين يكاد يكون معدوما كما سبق القول. وذلك مخالف لأهم مقاصد الشريعة الإسلامية من الزواج؛ وهو إثمار ذرية صالحة قوية تعين المجتمع وتبنى له، ولا تعيقه وتهدم أركانه. وتحقيقا لهذ االهدف، حثت السنة النبوية المباركة، كما حث القرآن الكريم، بطريقة مباشرة وغير مباشرة، على الزواج من الولود، كما حذرت من الزواج من العقيم. ومن ذلك ما رواه أبو داود والنسائى والحاكم من حديث معقل بن يسار قال: جاء رجل إلى النبى صلى الله عليه وسلم فقال: إنى أصبت امرأة ذات حسب وجمال وإنها لا تلد. أفأتزوجها؟ قال:♂**لا**، ثم أتاه الثانية فنهاه، ثم أتاه الثالثة فقال:♂**تزوجوا الودود الولود، فإنى مكاثر بكم الأمم** [1]. ومن ذلك

(1) ص 93 من كتاب منهج السنة في الزواج - للدكتور محمد الأحمدى أبو النور.

أيضا التحذير من الزواج من العجوز والعاقر. وقد ورد عن النبى صلى الله عليه وسلم :♂**لا تتزوجوا عجوزا ولا عاقرا فإنى مكاثر بكم الأمم**♂ [1]. ومنه كذلك قول النبى صلى الله عليه وسلم :♂**سوداء ولود خير من حسناء لا تلد، وإنى مكاثر بكم الأمم حتى بالسقط محبنطيا على باب الجنة، ويقال له ادخل الجنة، فيقول يارب وأبواى؟ فيقال له: ادخل الجنة أنت وأبواك**♂ [2]. فعلى كل من يريد أن يتزوج ويحرص على الإنجاب، تجنب الزواج من العجوز والعاقر؛ حيث لا تنجب إحداهما عادة.. وأما من يهمل توجيهات القرآن والسنة النبوية المباركة في هذا الشأن - فإنه يعرض نفسه لانتكاسة خطيرة محتملة. ويستطيع أن يتجنبها إذا استجاب لنداءات القرآن الكريم والسنة النبوية في توجيه من يقبلون على الزواج..

ومن الواجب الشرعى، أن يتأكد المقبل على الزواج من أن المرشح للزواج منه جاهز وقادر على الإنجاب. وليست لديه موانع عضوية أو مرضية تمنعه من الإنجاب.. ومن الواجب الشرعى أيضا، أن يسرع المتشكك في قدرته على الإنجاب، إلى الطبيب المختص، ليعرف حقيقة أمره، وليعالج ما يمكن علاجه من أسباب عدم القدرة على الإنجاب. فهناك حالات كثيرة، يكون العقم فيها بسبب قصور في عضو يمكن علاجه، أو بسبب حالة مرضية يمكن للطبيب علاجها.. ومن الواجب الشرعى كذلك، أن يتوجه الطرفان قبل الزواج إلى طبيب مختص، يفحصهما، ويعالج ما يراه محتاجا إلى العلاج من أحوالهما التي يمر بها كثير من الناس. ويؤدى

(1)رواه الطبرانى في الكبير والحاكم في المستدرك ص54 من كتاب الزوجة المسلمة والبيت السعيد - للأستاذ عبد العزيز الشناوى.

(2) أخرجه الطبرانى في الكبير عن معاوية بن حيدة ص 17 من المرجع السابق. السقط: الجنين الذي ينزل قبل أوانه. محبنطيا: متعلقا.

علاجها إلى تحول زوج أو زوجة من عاقر إلى ولود. وهذا موقف شجاع نؤيده وندعو إليه كل عروسين قبل زفافهما أو حتى قبل الارتباط..

وكم من مواقف محرجة بل محزنة، يتعرض لها الطرفان إن تخاذلا أو أحدهما عن ذلك. فعندها يحس الطرفان بقدر كبير من الشقاء والأسف لعدم حسم هذه المسألة في وقتها المناسب بالطرق الشرعية التي هى في متناول الجميع. ونتيجة لهذا التخاذل يعيش الطرفان حياة يخيم عليها العجز عن تحقيق الهدف من وراء الزواج. وتفتر العلاقة بينهما إلى حد كبير. وخصوصا عندما يريان أولاد وبنات الجيران والأصدقاء من حولهما يعيشون سعداء في ظل ترابط أسرى إسلامى متين. وقد يدفعهما ذلك إلى اللجوء إلى التبنى لأحد أبناء الملاجئ من اليتامى واليتيمات، أو اللقطاء واللقيطات، ممن ليس لهم نسب معروف. وهذا إن كانا ميسورين ماديا واجتماعيا واقتصاديا ومتهيئين لأعباء التبنى. وحتى في هذه الحالة فسوف يحسان من أعماقهما أن ذلك مجرد عطف لا يرقى إلى مرتبة الإحسان إلى الإبن الصلب أو الإبنة الصلبة. كما ينعكس ذلك على المتبنى ذكرا كان أم أنثى؛ ولذلك تنعدم بينهما السعادة الأسرية على الرغم من خطوة التبنى.. وهناك لذلك أمثلة كثيرة من واقع الحياة [1].

فذلك شاب تزوج من ابنة جيرانه على عجل ودون تفحص كل منهما للآخر. لكنه صارحها بعد الزواج بأنه لا ينجب وأنه يحاول بطريقة جدية أن يعالج حالة العقم التي يعانى منها. ولم يكن أمام فتاته

(1) بتصرف واختصار من ص 94، ص 95 من كتاب منهاج السنة في الزواج للدكتور محمد الأحمدي أبو النور.

إلا الصبر فصبرت ورضيت بنصيبها منه. وبالفعل قام بعدة محاولات مع أطباء متخصصين.. وفى النهاية تأكد بطريقة جازمة أن مَنِيَّهُ يخرج ميتا، وأنه لاسبيل إلى إحيائه إلا إذا أراد الله عز وجل. فتوجه إلى زوجته وصارحها بما حدث، وبأنه مستعد أن يتركها بالمعروف كما أخذها بالمعروف لتشق طريقها وتجرب حظها مع رجل آخر لعله ينجب لها ما تقرعينها به من البنين والبنات. لكن زوجته الصابرة المحتسبة رضيت بالحرمان من الإنجاب. ورأت أن ذلك أفضل من تركها لزوجها بعد أن عاشرته فترة ليست بالقصيرة، رغم ما يجلب عليها ذلك من تعاسة وشقاء وافتقاد للسعادة والهناء الأسرى. وقد لجأ الزوج إلى تبنى أحد أبناء أخيه. ولولا إيمان الزوجين بالله العظيم وقضائه وقدره - رغم اعترافهما بالتقصير في هذا الأمر - لتفرق الزوجان، ولتهدمت البقية الباقية من الأسرة علانية. وإن كانت حياتهما مع ذلك خالية من السعادة والهناء الأسرى...

ومن أمثلة حالات العقم القابلة للشفاء، ذلك الرجل الذي تزوج من امرأة وجدها مناسبة له. وعاشا فترة تقدر ببضع سنوات في سعادة وثبات لكنهما لم ينجبا صبيانا ولا بنات. وأخذا يبحثان عن السبب في عدم الإنجاب. وبدأ الزوج بنفسه فزار عددا من الأطباء المشهورين المتخصصين فأكدوا له أنه لا عيب فيه. فأدرك أن القصور من ناحية زوجته وبحث عن طبيب جراح متخصص، فوجد ضالته. وبعد التحاليل والفحوصات اللازمة أخبره الطبيب أن الرحم غير مهيأ لتخصيب البويضة، وأن المطلوب هو تخصيب البويضة خارج الرحم ثم إعادتها إليه. وبالفعل قام الطبيب الجراح الماهر بإجراء هذا التخصيب خارج رحم الزوجة بمنيها ومنى زوجها حتى تم بقدرة

الخالق العظيم. ثم أعاد الطبيب البويضة المخصبة إلى الرحم فتم الحمل وبدأ ينمو بصورة طبيعية. وأثلج صدرى الأبوين بعد أن كانا فاقدى الأمل في الإنجاب. وتحولت حياتهما من هموم وأحزان إلى أفراح وسعادة وأمان.. وهكذا يُتأكد للجميع أن العرض على الطبيب المختص ينفع ولا يضر..

وهناك صنف من الناس ضعيف الإيمان واليقين بالله رب العالمين. وقد تلجأ الزوجة من هذا الصنف إلى الاستماع لوساوس الشطيان، العدو المبين للإنسان، فتحاول الارتباط بعلاقة غير شرعية مع رجل آخر غير زوجها لتُشبع رغبتها في الإنجاب، أو تلجأ إلى أحد الدجالين أو إحدى الدجالات ومن هؤلاء من يحضر معه عينات من المنى يستخدمها كلبوس في مثل هذه الأحوال للعاجزات عن الإنجاب. وهى طريقة واضحة في عدم شرعيتها حتى لو نجحت في بعض الأحيان. لأنها تستخدم للزوجة ماء غير ماء زوجها. وفى هذا من الإثم ما فيه، ونتاجه من البنين والبنات - إن أنجبت - غير شرعى.. وقد يتضح لتلك الضعيفة في إيمانها في النهاية، سوء حظها، وعاقبة خروجها على الشريعة الإسلامية - فتعلم أنها هى الأخرى لا تنجب. فيزداد بؤسها وشقاؤها، بعد ضياع أملها في الإنجاب. والأمثلة على ذلك كثيرة ومتنوعة.. ونعود فنقول إن اتفاق الطرفين على الفحص، قبل الارتباط أو الدخول، هو الأفضل والأنسب. حتى يعلم كل طرف ما له وما عليه. بدلا من التخبط في الجهل والإثم وفقدان السعادة من أوسع أبوابها...

خامسا: الزواج للتمتع فقط بجمال المرأة:

قد يكون الزواج من أجل التمتع فقط بجمال المرأة الجسدى - سببا في تعثر الحياة الزوجية، وبُعدها عن السعادة المرجوة. والنفس

الإنسانية بطبيعتها محبة للجمال. لكن الجمال الجسدى وحده لا يصلح ركيزة لاختيار الزوجة في ظل العقيدة الإ سلامية. فلابد من مُوَجِّه طيب لهذا الجمال. ويتمثل هذا الجانب الطيب في الدين الإسلامى الذي يرعى مصالح الزوجين، فيحفظ لكل منهما حقوقه وواجباته في الحياة الزوجية ويقصد بذلك التدين. فإذا تواجد التمسك بمبادئ هذا الدين الإسلامى وبأسسه التي وضعها للحياة الزوجية، إلى جانب الجمال الجسدى، فلابأس. وإذا تواجد معهما مال وحسب فلا بأس كذلك. ومن هنا نجد تأكيد السنة النبوية لهذا الاتجاه. ومن ذلك قول النبى صلى الله عليه وسلم :♂**تنكح المرأة لأربع: لمالها ولحسبها ولجمالها ولدينها فاظفر بذات الدين تربت يداك**ـــ [1].

فالدين الإسلامى هو الأساس الناجح الموصل إلى الجمال المعنوى الموصل بدوره إلى السعادة الزوجية. فهذا الجمال المعنوى هو الذي به يتواجد السكن والمودة والرحمة بين الزوجين؛ فيذوقان طعم سعادة حلوة المذاق..

وقد يتجه كثير من الشباب قليل الخبرة والمعرفة بأمور الحياة الزوجية السعيدة - إلى البحث عن زوجة جميلة الشكل، والارتباط بها ظنا منه أنه بذلك يحقق السعادة الزوجية. والشريعة الإسلامية لم تُحرِّم الزواج من الجميلات شكلا، لكنها وضحت كما سبق - أن هذا الجمال يجب أن تتمسك صاحبته بالدين، الذي يعصم من الزلل، ومن الوقوع في الرذائل والتصرفات الخاطئة والمثيرة للشك.. وعدم تمسك تلك الجميلة بمبادئ الدين الإسلامى وتوجيهاته للحياة الزوجية

(1) رواه البخارى ومسلم عن أبى هريرة ص61 من مختار الأحاديث النبوية - للسيد أحمد الهاشمى - تربت يداك: أى لصقت بتراب الأرض. كناية عن الفقر الذي يصيبك إذا لم تظفر بذات الدين.

- يوجد عندها الاستعداد لفعل الرذائل والمنكرات. ويكون ذلك خطرا عليها وعلى بيت الزوجية التي تعتبر هى إحدى دعاماته.. ومن أجل ذلك حذر رسول الله صلى الله عليه وسلم الشباب المسلم من الزواج بجميلات الأجساد للتمتع فقط بجمالهن. فالجمال الجسدى عَرَضُ زائل لايستمر طوال العمر. فلابد معه إذن من الجمال الروحى الدائم، الذي يتجلى في الإيمان والتقوى، وتجميل النفس بالأخلاق الكريمة التي تدعو إلى التآلف والتحاب والتلاقى بين الزوجين. والشاعر يقول:

صلاح أمرك للأخلاق مرجعه ::: فقوّم النفس بالأخلاق تستقم

والشاب الذي يهتم فقط بالجمال الجسدى قد ينفر من زوجته الجميلة عندما يزول جمالها وينتهى أمره في الحياة الزوجية. ولا ينجيه من الخروج من هذا المأزق إلا اهتمامه بالجمال المعنوى الذي يبقى ويعمر ويعيش، ويحيا به الزوجان بقية حياتهما بعد زوال الجمال الجسدى واندثاره..

وقد يتزوج الرجل أو الشاب من امرأة جميلة الجسد لكنها غير متدينة، ويفرح بأحضانها وقبلاتها وشكلها الفتان. ثم ينتهى أمرهما إلى حسرة وندامة على أثر زوال هذه النعمة الزائفة، نعمة الجمال غير المُزيّن بالتوجيهات والأخلاق الإسلامية المفيدة في هذا المقام: فهذان شابان مسلمان تنافسا من أجل الزواج بفتاة جميلة الجسد والشكل. لكنها لم تكن متمسكة بمبادئ الدين الإسلامى الذي تنتمى إليه، والذى يعصمها من الزلل والوقوع في الأخطاء المتعارضة مع مبادئ الإسلام وتعاليمه؛ بعدم الالتزام بحقوق الزوج الشرعية.. وساعدت الظروف المادية والاجتماعية والاقتصادية لأحد الشابين على خطبة الفتاة الجميلة والزواج منها. وبذلك فاز على منافسه الذي

لم يستعد لباءة الزواج.. لكن الشاب الذي فاز بالزواج من الجميلة كان مثل جميلته. لايهتم بالجمال المعنوى الدائم. فلا يهتم بمبادئ الدين الإسلامى. ولا بتوجيهاته في حقوق الزوجة على الزوج وحقوق الزوج على الزوجة.. ولم يقف الأمر عند هذا الحد. فقد صمم المنافس الخاسر على الانتقام من زميله الفائز.. وسرعان ما وجد الشيطان الرجيم البيئة المناسبة للوقيعة بين طرفى النزاع: الفائز بالجميلة من جهة، والمنافس الخاسر من جهة أخرى. وثلاثتهم لا يتحلى بالجمال المعنوى الباقى. وبدأ زوج الجميلة يحذر من زميله المنافس؛ فاتخذ من جانبه بعض الإجراءات الأحادية الجانب دون مناقشة زوجته فيها. فمنعها من فتح النوافذ، والإطلال منها. ومنعها كذلك من الوقوف أو الجلوس في شرفة المنزل. وأحست فتاته الجميلة أنه بدأ يحد من حريتها، ويحرمها من جمال الطبيعة الموجود حولها. ومن هنا بدأت الخلافات بين الزوج وجميلته تظهر وتتسع دائرتها. ولم يقلل شكل الزوجة وجسدها الجميلان من هذه الخلافات. وكان بإمكانه أن يوجهها إلى لبس الحجاب والنقاب بدلا من حرمانها من النظر إلى الشارع والمشى فيه لكنه لم يفعل. وصارت الفتاة الجميلة تعيش في سجن كبير هو بيت الزوجية، مسلوبة الإرادة. وخصوصا بعد أن منعها من الخروج من عش الزوجية. ومن هنا بدأ الخاسر نشاطه غير الشرعى في التفريق بين الجميلة وزوجها؛ ليعجل الزوج بطلاق زوجته، فيتزوجها الخاسر. فحاول الاتصال بالزوجة ليفهمها أنه يستطيع تخليصها من سجنها. وطلب منها مقابلته خارج منزل الزوجية. وحدد لها موعدا لهذه المقابلة. فعزمت الزوجة الجميلة على مخالفة زوجها، الذي كان يأمرها دائما بعدم الخروج من المنزل. وعندما لمس منها زوجها الإصرار على الخروج هددها

بالطلاق إذا خرجت دون إذنه. لكنها لم تأبه بتهديده. فهددها بما هو أكبر من ذلك. هددها بالموت إذا خرجت من بيتها بغير إذنه. وهنا ازداد نشاط الشيطان الرجيم في إشعال نار الفتنة بين الزوجين. فأوعز لمنافسه الخاسر أن يهيئ لها طريق الهروب من سجنها الكئيب، ففعل الخاسر، وخرجت الجميلة من المنزل لتزيد الأحداث سخونة بل غليانا. ولو أنها التزمت بآداب الإسلام وأطاعت زوجها لما حدث لها ما حدث. وما أن خرجت الجميلة من خدرها إلى الشارع حتى لحقها زوجها، وقد ركبته الشياطين كلها، وتحكمت في مشاعره وأفعاله، فلاحق جميلته في الشارع. وأخرج سكينا حامية كان قد خبأها في ملابسه، وانقض عليها كالثور الذي يريد أن يميت مُصارعه. فانهال عليها طعنا بسكينه الحامى في كل مكان مكنته يده من جسمها الجميل. ولم يتركها إلا جثة هامدة تسبح في دمائها. وانتهى بذلك عش الزوجية القائم فقط على الجمال الجسدى. وساءت عاقبة هذا الاختيار غير الشرعى. وصدق رسول الله صلى الله عليه وسلم في تحذيره للمسلمين من الزواج فقط للتمتع بالجمال الجسدى. حيث قال صلى الله عليه وسلم :♂ **لا تزوجوا النساء لحسنهن فعسى حسنهن أن يرديهن، ولا تزوجوهن لأموالهن، فعسى أموالهن أن تطغيهن، ولكن تزوجوهن على الدين ولأمة خرقاء سوداء ذات دين أفضل**ـــ [1].. فالسعيد إذن في حياته الزوجية هو من يبدأ باختيار الجمال الروحى الدائم ولا بأس أن يكون معه جمال جسدى مؤقت ينتهى بعد فترة من الزمن ليحل محله الجمال الروحى الدائم حتى الموت...

(1) رواه ابن ماجة في السنن 597/1 من طريق عبد الرحمن بن أنعم المعروف بالإفريقى. ورواه ابن حبان في صحيحه من طريق آخر ورواه غيرهما. ص362 من كتاب منهج السنة في ا لزواج - للدكتور محمد الأحمدى أبو النور - خرقاء: لاتعرف عملها بيدها.

سادسا: الزواج من الغنية للتمتع بمالها فقط:

لقد خلق الله عز وجل البشر رجالا ونساء. لكنه سبحانه جعل القوامة للرجل على المرأة، فقال: جل شأنه:{ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعۡضَهُمۡ عَلَىٰ بَعۡضٖ وَبِمَآ أَنفَقُواْ مِنۡ أَمۡوَٰلِهِمۡ} [النساء: ٣٤]. فالرجال قائمون على النساء بالأمر والنهي والإنفاق والتوجيه، كما يقوم الولاة على الرعية. فالله العزيز الحكيم منح الرجال العقل والتدبير، وخصهم بالكسب والإنفاق. فهم يقومون على النساء بالحفظ والرعاية والإنفاق والتأديب[1]..

وقد بينت السنة النبوية المطهرة أن من حق الزوجة على زوجها أن ينفق عليها ويوفر لها الطعام والشراب والكساء والمسكن. وفي إشارة إلى بعض هذه الحقوق يقول المصطفى صلى الله عليه وسلم :♂**حق المرأة على الزوج أن يطعمها إذا طعم ويكسوها إذا اكتسى ولا يضرب الوجه، ولا يُقَبِح ولا يهجر إلا في البيت**ـــ [2]. فإنفاق الرجل على زوجته وأولاده وبناته وعلى بيت الزوجية، حق مفروض عليه. كما ورد في كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم.. وليس مطلوبا من الزوجة أن تنفق على زوجها وأولادها وبناتها وعلى بيت الزوجية، لأن ذلك موكول شرعا إلى الزوج. ولا يحق له أن يطلب من زوجته شرعا الإنفاق على شيء مما سبق ذكره حتى لو كانت ذمتها المالية أكبر من ذمته بكثير.. وإذا حدث ذلك فإنه يعدد مخالفا لسنة الله تعالى في خلقه ومخالفا لطبيعة كل من الزوج والزوجة، ولما هو مطلوب شرعا من كل منهما..

(1) تفسير الآية في القسم الثاني من الطبعة الأولى - من كتاب صفوة التفاسير - للمرحوم الشيخ محمد على الصابونى ص 95.

(2) رواه الحاكم ص 67 من كتاب مختار الأحاديث النبوية - للشيخ المرحوم السيد أحمد الهاشمى.

ومعنى ذلك أن اعتماد الزوج على مال زوجته مهما كان كثيرا في تسيير دفة الحياة الزوجية، وضع مقلوب لا يمكن أن يؤدى إلى استقرار وسعادة الأسرة وهنائها. بل إنه سيكون من أقوى الأسباب التي تؤدى إلى تعثر الحياة الزوجية، وانعدام السعادة بين جميع أفراد الأسرة.. فتعمد الرجل اختيار زوجة غنية للتمتع فقط بمالها وثروتها المملوكة لها بعد زواجه منها مخالف للشريعة الإسلامية وتوجيهاتها، حتى لو وافقت الزوجة على ذلك بدون إكراه من زوجها أو غيره..

فالزوج إذن هو المطالب بالإنفاق الكامل على بيت الزوجية. ومال هذا البيت يحتاج إلى رجل متدين يوجه إنفاقه وجهة شرعية شاملة ومفيدة في كل وجوه الإنفاق. إذ أن الرجل غير الملتزم بالتوجيهات الإسلامية في كسب الأموال وتصريفها في وجوه الإنفاق المتنوعة - يمكن أن يطيع أهواءه الفاسدة فتبعده عن طريق الإفادة والاستفادة وأداء كافة الحقوق والواجبات الدينية والاجتماعية وغيرها. وقد يجد نفسه في طريق مفتوح للتوسع في الإنفاق على المحرمات والبعد عن أداء الحقوق والواجبات الشرعية لزوجته وأولاده وبناته..

وهذه النوعية من الأزواج هى التي تبحث عن زوجة ذات مال ليتمتع الزوج بالإنفاق من مالها على نفسه وعلى بيت الزوجية في غياب العمل بكتاب الله العزيز وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم.. وقد يجد ضالته فيلتقى بزوجة من هذا النوع. وغالبا ما تكون هى الأخرى غير ملتزمة بالتوجيهات الإسلامية الواردة في الكتاب والسنة. فتغامر بقبول هذا الدور طمعا بأن تكون لها الكلمة العليا في بيت الزوجية. وعادة ما يغريها زوجها الطامع في مالها، بمنحها القوامة الذي يخطئ فهمها، فيجعلها قيمة على بيت الزوجية، تتحكم

في الإنفاق على الأسرة كيف تشاء فترة من الزمن، فتقلب الحق باطلا والباطل حقا. وتتهاون في بعض حقوق زوجها وأولادها وبناتها فلا تؤدّيها. كأن تلغى زكاة المال إذا بلغ نصابا وحال عليه الحول، ويوافقها زوجها الفقير إلى معرفة هذه الحقوق الشرعية. وبذلك يفتح مع زوجته القيمة بالباطل على بيت الزوجية - بابا من أبواب الشيطان، يجعل حياتهما جحيما لا يطاق. فيثور عليهما الفقراء ويحقد عليهما المحتاجون، الذين لهم نصيب شرعى في هذا المال. وتسوء بذلك علاقتهما الاجتماعية والاقتصادية بجيرانهما وأصدقائهما وفقراء الحى القريبين منهما أو تنعدم. فيحل الحقد والكراهية محل الألفة والمحبة. وينعكس كل ذلك على أبنائهما وبناتهما السائرين في فلكهما، فينعزلون بدورهم عن المجتمع الإسلامى. الذي يعيشون في ظله ولا يطبقون مبادئه وتعاليمه في الأمور المالية والمادية.. فنجد الأبناء يريدون حرمان أخواتهم البنات من بعض حقوقهن المادية.. والولد الذي ساءت تربيته يريد أن يحصل بغير حق على بعض حقوق إخوانه الذين تربوا معه في أحضان الأسرة.

وينعكس ذلك على سائر تصرفاتهم وتعاملاتهم الاقتصادية والاجتماعية وتصبح السعادة بالنسبة لهم جميعا سرابا يحاولون الوصول إليه. فإذاهيئ لهم أنهم قد وصلوا لم يجدوا شيئا مما كانوا يريدون.. بل وجدوا الله تعالى وشريعته الغراء.. وكل هذا من أجل تحكم امراة بمالها في بيت زوجها وفى زوجها وأولادها وبناتها. وخصوصا أنها كانت تعتقد أن هذا المال الذي تتحكم به في مجريات أمور أسرتها بهذا الشكل - سيوصلها إلى المجد والشهرة والسعادة. لكن النتيجة تكون عكس ما تصورت. فمجرد السعادة بالمال فقط

دون توجيه من الدين في تصريفه وإنفاقه - تتحول إلى شقاء مؤكد.. بسبب ما يوصلها إليه هذا المال، من غرور وطغيان. فتبعد بذلك عن الخط الإسلامى المرتجى، بل عن رحمة الله عز وجل. وصدق الرسول صلى الله عليه وسلم حيث أشار في الحديث الذي تقدم ذكره، إلى الأموال الذي تطغى صاحبتها فلا تسير حسب شريعة الله جل وعلا. فتخسر مالها وأسرتها وتخسر نفسها أيضا. فيقول النبى صلى الله عليه وسلم في ذلك: ﴿**ولا تَزَوَّجُوهن لأموالهن، فعسى أموالهن أن تطغيهن**﴾ الحديث. وقد سبقت الإشارة إليه...

والأمثلة على ذلك من واقع الحياة كثيرة.. فذاك شاب جاوز الثلاثين من عمره بقليل، يبحث عن زوجة غنية يستطيع بمالها أن يعوض ما فاته من العمر قبل الزواج. وتمضى الأيام، وبعد شهور قليلة يجد الشاب ضالته. إنها أيضا تجاوزت الثلاثين بقليل وتريد ان تعوض ما فاتها من العمر. فاتفقا على الزواج على أن تتولى هى مهام زوجها المالية إلى أن تتحسن حاله ويستقر. وكانت مثله لا تتقيد بمبادئ الدين وتوجيهاته في كل مجالات الحياة، وفى مجال المال بصفة خاصة. وبدت نشيطة في مستهل حياتها الزوجية فيما عهد إليها. فسددت عدة التزامات مالية مطلوبة من زوجها. لكنها بدأت تسير في طريق الشيطان فاتفقت مع زوجها على عدم إخراج زكاة المال. وطبيعى أن يوافقها زوجها على ذلك فهو مثلها لايعبأ بالالتزامات المادية المفروضة شرعا في المال لهؤلاء الفقراء والمجتاجين. ولم تخرج نصيب ذوى الحاجات من صدقة التطوع.

وهكذا كسرت حصن أموالها بعدم إخراج زكاة المال وصدقة التطوع، وهو ما يعرض المال للضياع. وازداد الأمر سوءا بتحكمها في مصروفات زوجها، وعدم الوفاء بكثير من التزاماته المالية

والمادية زاعمة أنه هو المسئول عن هذه الأحوال الخاصة به. وزاد السوء حدة فعاملت أولادها وبناتها معاملة جافة. فغالبية طلباتهم المالية غير قابلة للتحقيق. وتأزمت علاقات هؤلاء الأولاد والبنات مع بعضهم البعض، ومع أصدقائهم وجيرانهم. حتى أصبح الوضع مع كل الأطراف المتعاملين معها غير محتمل. وضاع الترابط والتراحم فيما بينهم. وقد انفض عنها جيرانها الفقراء والمحتاجون، وتأزمت علاقاتهم بها. وهكذا وجدت الزوجة نفسها وهى صاحبة المال - أن كل من حولها يتضررون منها، حتى زوجها الذي لم يجد بدا من طلاقها بسبب فشلها في ضبط علاقتهم المادية، وهى مهمته في الأصل.. وهكذا كان مال الزوجة نقمة عليها، لم يجلب لها السعادة التي كانت تنشدها، بل جعلها في شقاء تام. لأنها قلبت أوضاع الحياة وسارت عكس ما يريده الله عز وجل للناس. لقد ظنت أنها ستتحكم في بيتها وفى كل من حولها بمالها. فأذلها مالها وأرداها وأخفقت في حياتها الزوجية بسبب مالها، تصديقا لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم.. ♂**ولا تَزَوَّجُوهُن لأموالهن، فعسى أموالهن أن تطغيهن**═ الحديث...

سابعا: عدم التكافؤ بين الزوجين:

تتعدد صور التكافؤ بين الزوجين لكن الإسلام ركز على الكفاءة بينهما في أمرين أساسيين. أحدهما: الخبرة والكفاءة العملية؛ فمن المهم أن تتساوى خبرة الزوجين وكفاءتهما العملية. ويدخل في هذا الأمر النضج النفسى والعقلى لكل منهما. ومنه أيضا: المستوى الخلقى والدينى لكل منهما. فلابد أن يتساويا أو أن يقتربا من المساواة في هذا الأمر..

والثانى خاص بكفاءة الزوج واستعداده لباءة الزواج لتسيير دفة

الحياة الزوجية بالتعاون مع الطرف الثانى (الزوجة) على حلو الحياة ومرها. ولابد من وجود نفس الشعور بالتعاون عند الزوجة مع التزام كل منهما بما أوجبه عليه الإسلام نحو الطرف الآخر [1].

ويتبع هذين العنصرين، عناصر أخرى تعتبر عند النظر في الكفاءة بين الزوجين.. وسوف نتحدث عن هذه العناصر التابعة وعن العنصرين الأساسيين بإحاطة واختصار - إن شاء الله تعالى. لأن عدم توفر هذه العناصر يؤثر سلبا على الحياة الزوجية إن لم يقض عليها نهائيا...

ومما يتبع العنصر الأول: عدم الكفاءة في السن:

ومن المعروف أنه لا توجد مشاكل ولا صعوبات في التفاهم بين الزوجين - إذا كانا في سن متساوية لكن هذا السن يجب ألا يقل عن سن الرشد. حيث يكون الطرفان حينئذ قد تجاوزا سن الطفولة والمراهقة، وتخيلاتها وتأملاتها الفكرية التي قد تؤثر في الحياة العملية للزوجين، بتمسك كل منهما مثلا بما كانت الأمور تسيير عليه من قبل الزواج في بيت أهله..

ويأخذ الاختلاف في السن بين الزوجين عدة أشكال؛ بعضها لايدخل في مرحلة الخطورة، وبعضها الآخر يمر في منتصف الدائرة أو على حافتها، فيتوقع منه بعض المشاكل كما سبق القول..

ففارق البضع سنوات يبعد عادة عن موطن الخطر وهو في كثير من الأحوال لا يمثل أى خطر. وقد يُدخِلُ كلا منهما في دائرة الأمان الأسرى، وخصوصا إذا تمسكا بعقيدة الإسلام وأسسه، وتوجيهاته

(1) بتصرف من كتاب منهج السنة في الزواج - للدكتور محمد الأحمدى أبو النور من ص382.

وإرشاداته لكل منهما في حياته مع الآخر. فدين الإسلام بما فيه من مبادئ سامية وأخلاق فاضلة، كفيل بأن يذيب أية خلافات بين زوجين يحرصان على اتباع تعاليمه وتوجيهاته في الحياة الزوجية.. والأكبر منهما في هذه الحالة - وهو الأكثر خبرة في معترك الحياة - يكون مرشدا ومعلما للطرف الآخر، ومعينا له على تخطى أية عقبة تظهر لهما في الطريق... ومثلنا الأعلى في ذلك هو رسول الله صلى الله عليه وسلم، الذي نجح في التوافق مع من هى أكبر منه سنا، ومن هى أصغر منه سنا.. فالسيدة خديجة أم المؤمنين رضى الله عنها عندما تزوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم، كانت أكبر منه سنا. فقد كان سنها نحو الأربعين وسنه صلى الله عليه وسلم نحو الخامسة والعشرين[1]. وقد ثبتته رضى الله عنها في مستهل تكليفه بالرسالة، وشدت من أزره في المواقف الصعبة التي كان يقابل فيها وحى السماء. وهى مواقف لم تحدث له صلى الله عليه وسلم من قبل. فقد وقفت بجانبه مؤازرة ومقوية. وكانت من عباراتها التي سجلها لها التاريخ الإسلامى قولها المأثور في هذا الصدد " كلا والله لا يخزيك الله أبدا.. إنك لتصل الرحم، وتحمل الكَلَّ[2]، وتُكسِبُ المعدومَ، وتُقرِى الضيفَ، وتعين على نوائب الحق " [3]. وكذلك نجح رسول الله صلى الله عليه وسلم في التوافق مع عائشة رضى الله عنها. فقد بنى عليها صلى الله عليه وسلم وهى ابنة تسع سنوات. وقد ساعدها زواجها منه في صغر سنها على أن تنهل من وحى رسالته صلى الله عليه وسلم عن قرب. وساعدها على المساهمة في دعم الإسلام وشد

(1) ص207 من كتاب منهج السنة في الزواج - للدكتور محمد الأحمدى أبو النور.
(2) الكل: الضعيف.
(3) الصفحة 207من المرجع السابق منهج السنة في الزواج. وفى رواية: " وتعين على نوائب الدهر " والمعنى واحد هو مصائب الدهر - تقرى: تكرم.

أزر المسلمين، ونشر الدعوة الإسلامية والسنة المحمدية. وقد اتصفت رضى الله عنها بالأدب الجم والأخلاق الكريمة والعقل الحصيف. واشتهرت بالعلم والتقوى والورع. وأدت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مما فقهت من بيانه وأحاديثه - مالم يكن بوسع غيرها من زوجاته أن تؤديه وتبلغه. وهذا فضلا عن قدرتها في الزهد والتقوى والسخاء والورع[1].

وعادة ما ينجح الزواج، ولا يخشى عليه من فارق السن بين الزوج والزوجة، إذا كان عمر الزوجة نصف عمر زوجها أو أكثر بقليل. وسيكون كبر سنه في هذه الحالة عامل تقوية وترسيخ للزواج. كما أن الزوج في هذه الحالة يكون بمثابة موجه لزوجته في كل أمور حياتهما. وستقبل الزوجة دور زوجها في هذه الحالة، إذا التزمت وإياه بمنهج الإسلام في الزواج. واستفادا منه ومن توجيهاته في كل مجالات الحياة الزوجية..

ويكمن خطر التفاوت الكبير في السن بين الزوجين في أكثر من زاوية.. فحين تتزوج الفتاة الصغيرة بإيعاز من أبيها أو قريب لها، له مصلحة مادية في هذا الزواج، وينبهها أبوها أو غيره بأن زوجها كبير في السن وسيموت بعد فترة قليلة، وأنها سترثه وتحصل على كل أمواله، حيث لن ينازعها أحد في ثروته - عندئذ يطل الخطر برأسه على هذا الزواج القائم على مصلحة طرف ثالث غير طرفى الزواج، حيث لم تلتزم الزوجة فيه بمعايير الإسلام وتوجيهاته فيموت الزوج وتظل الزوجة فريسة لأطماع من حولها ممن أوعزوا إليها بقبول الزواج، من أجل إرث مال او حسب أو جاه أو مركز اجتماعى. ولا يحدث شيء من ذلك ولا يفيد - أمام أطماع الطامعين

(1) بتصرف من ترجمة عائشة في الطبقات الطبرى58/8. ص279 من المرجع السابق.

فيها بعد موت زوجها الغنى. وستتحول حياتها معهم إلى جحيم لا يطاق لأنهم لا يهمهم إلا كسبهم المادى من وراء تنفيذ هذا الزواج غير المتكافئ.. ولهذا النوع من الزواج أمثلة كثيرة في واقع حياة المسلمين الذين تحكمهم المادة وتكتشف الزوجة بعد ذلك أنها كانت ضحية ناصح غير أمين كان له مصلحة مادية من تنفيذ هذا الزواج غير المتكافئ.

ويكمن الخطر في التفاوت الكبير في السن بين الزوجين كذلك، حين يتزوج الفتى الصغير، الذي لم تعركه الحياة من زوجة كبيرة في السن، أكثر من ضعف سنه مثلا، من أجل مالها. فليس لدى هذا الصغير خبرة يفيد بها زوجته في تصريف مالها تصريفا شرعيا عقلانيا سليما. ولا سيما إذا كان بعيدا عن تعاليم الإسلام وتوجيهاته في الحياة، وفى الأمور المالية بوجه خاص. إذ قد يبدد هذا الزوج الصغير مال زوجته الغنية فيما لا يفيدها ويفيده. فقد يدفعه جهله بتعاليم الإسلام وتوجيهاته - إلى إهدار مال زوجته، وحرمان أولادها وبناتها من التمتع الشرعى معهما بهذا المال.. ولا تستطيع زوجته إذا كانت بعيدة مثله عن تعاليم الإسلام وتوجيهاته - أن تستفيد من مكانتها الاجتماعية مثلا في خدمة نفسها وزوجها وأولادها وبناتها من زوجها وأمثلة هذا الزواج القائم على منفعة شخص ما منفعة مادية دون حرص على مستقبل الزوجين - كثيرة أيضا في واقع الحياة... وبغير التمسك بالإسلام ومبادئه وإرشاداته للزوجين في حياتهما الزوجية، وفى التزاماتهما الإسلامية - لن يكون هناك أمل في حياة زوجية سعيدة في المثالين السابقين.. فعلى الزوجين في هاتين الحالتين، أن يجعلا رسول الله صلى الله عليه وسلم أسوتهما الحسنة. فقد استطاع كما أوضحنا سابقا أن يحيا حياة كريمة سعيدة

مع من تكبره سنا ومن تصغره سنا، بتطبيق مبادئ الإسلام وتعاليمه المفيدة في الحياة الزوجية...

عدم الكفاءة في الصحة العامة:

قد يُخفى أحد الطرفين عن الآخر مرضا معديا أو خطيرا أصابه، أو عيبا خِلقِيّا ولِدَ به أو ظهر بعد تخطيه مرحلة الصغر. ويظن أن الطرف الآخر بعد الزواج لن يكون أمامه إلا الرضا بالأمر الواقع. لكن هذا تصرف خاطئ نتج عن فهم خاطئ للحياة الزوجية ومتطلباتها. لأن ظهور هذا المرض أو هذا العيب الخلقى بعد الزواج - يضع الحياة الزوجية ذاتها في مأزق كبير، ويهدد مستقبلها أويُحمِّلها تبعات ومسئوليات وأعباء كانت في غنى عنها - إذا اتبع الزوجان من بداية الأمر إرشادات الإسلام في هذا الشأن. وقد أمر الإسلام - كما عرفنا - باختيار كل طرف لرفيقه اختيارا شرعيا سليما، أساسه المصارحة. فكتمان أحد الطرفين لمرضه الخطير أو عيبه الخلقى عن الطرف الآخر ليس من مصلحة الطرفين في المستقبل. فلو رضى الطرف السليم فإن ذريتهما من البنين والبنات تصبح معرضة لانتقال المرض أو العدوى عن طريق الجينات الوراثية إليها كما سبق ذكره. وهذا خطأ آخر في حق الذرية. والإسلام يريد أسرة قوية تنتج ذرية قوية تستفيد من وطنها وتفيده. وتكون قادرة على العمل والبناء بعيدة عن الأمراض الخطيرة الفتاكة أو العيوب الخلقية التي تدمر معنويات النشء وتجعله غير قادر على الإنتاج والعمل وتعمير الأرض كما أراد الله رب العالمين من البشر أجمعين. فالله تعالى يقول:{ مَنْ عَمِلَ صَٰلِحًا مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُۥ حَيَوٰةً طَيِّبَةً ۖ وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُم بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ} [النحل: ٩٧]. ويقول جل شأنه:{ مَّنْ عَمِلَ صَٰلِحًا فَلِنَفْسِهِۦ ۖ وَمَنْ أَسَآءَ فَعَلَيْهَا ۗ وَمَا رَبُّكَ

بِظَلَّـٰمٍ لِّلْعَبِيدِ ﴿٤٦﴾} [فصلت: ٤٦]. ورسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: ♂**المؤمن القوى خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف، وفى كلّ خير، أحرص على ما ينفعك، واستعن بالله ولا تعجز، وإن أصابك شيء فلا تقل: لو أنى فعلت كذا كان كذا وكذا، ولكن قل: قدر الله وما شاء فعل، فإن لو تفتح عمل الشيطان**[1]..

ومن جهة أخرى فإن الطرف الذي أُخفيت عنه الحقيقة من حقه شرعا أن يرفض هذا الزواج، بعد أن عرفها.. إذ تصبح الحياة الزوجية الناشئة مهددة بانتشار المرض إذا كان معديا إلى الطرف الآخر ومَنْ حوله من الذرية والأقارب، ومهددة أيضا بانتشار العيب في الذرية. وكلاهما قد يتنقل كما قلنا عن طريق الجينات الوراثية. مما يتعارض مع الغرض الأسمى من الزواج. وهو إنجاب ذرية قوية نافعة لنفسها ولأسرتها ولمجتمعها. ولن يتوفر ذلك مع وجود الخطرين. وفى هذا الجو المهدد بخطر انتقال المرض والعيوب الخلقية، تتعثر الحياة الزوجية وتضعف الرابطة بين الزوجين التي يتواجد على أساسها السكن والمودة والرحمة. مما يجعل الحياة الزوجية نفسها تقوم على أسس واهية من الممكن أن تنتهى في أى وقت وهناك أمثلة كثيرة لفشل وتعثر الزواج بسبب ذلك. ومن تلك الأمثلة ذلك الشاب الذي تقدم لخطبة شابة من سنه لكنه وأهله أخفوا انه يعانى من متاعب عقلية ومرت فترة الخطوبة دون اكتشاف هذه الحالة لأن التركيز فيها عند كثير من الأسر يكون حول الأمور المادية. وعقد الشاب على الفتاة ولم يكتشف أمر مرضه إلا من خلال تعامل أسرة الفتاة معه كزوج لابنتهم إذ اكتشفوا الخلل في سلوكياته،

(1) رواه مسلم عن أبى هريرة ص42 من كتاب كنوز السنة - للمرحوم الشيخ محمد على الصابونى.

وبالطبع لم يعجبهم حاله فطلبوا الطلاق متنازلين عن كافة حقوق ابنتهم عنده. وتدخل الصحة الجنسية في مجال الصحة العامة. وسوف نتحدث عنها بما فيه الكفاية إن شاءالله.

انعدام الكفاءة بين الزوجين في السلم التعليمى والمستوى الثقافى:

الأفضل والأوفق أن يتساوى الزوجان في السلم التعليمى، متوسطا أو عاليا أو في نهاية السلم الأكاديمى.. وتنعدم الكفاءة أو تقل كلما اختلف أحدهما عن الآخر. كأن يحمل أحدهما مؤهلا عاليا ويحمل الآخر مؤهلا متوسطا. ومن المعروف أن التعليم يكسب المتعلم خبرة في الحياة. وكلما زادت درجته العلمية كلما ازدادت خبرته في الحياة. وقد تختلف طريقة التفكير بين حامل المؤهل الأعلى ومن دونه. ولاشك أن ذلك ينعكس على أسلوب الزوجين في التغلب على ما يعترضهما من مشاكل وصعاب تخص الحياة الزوجية.. وتكون الخطورة أكثر إذا كان أحد الطرفين أميا والآخر يحمل مؤهلا متوسطا أو عاليا؛ لأن حامل المؤهل يستطيع أن يتعامل مع ما يصادفه من مشاكل إذا لم يجد من ينصحه - بالقراءة والفهم والتصرف السريع لاختيار الحل المناسب. أما الطرف الأمى فيعتمد حينئذ على خبرته في الحياة وهى قليلة. وقد لا يتمكن من التصرف بحكمة فيما يعرض له من مشاكل، وخصوصا إذا كان زوجه المتعلم بعيدا عنه. وهنا تكثر المشاكل ويصعب حلها. فتتعرض الحياة الزوجية للتفكك وعدم الاستقرار..

وقد يكون الزوج هو الطرف المثقف فيستغل أمية زوجته أو ضعف مستواها الثقافى والتعليمى في تحقيق مصالح شخصية له أو لأحد أفراد عائلته أو أقاربه، دون نظره إلى مصلحة أسرته الناشئة، وخصوصا إذا كان غير ملتزم بمبادئ وتعاليم وإرشادات الإسلام،

ولا يهتم بسئوليته الشرعية كزوج نحو زوجته وأولاده وبناته، وربما يتجاهلها عن قصد... فهذا زوج متوسط الثقافة - يحمل مؤهلا متوسطا، وتزوج من امرأة أمية، من وسط عامى. لم تجد من يعلمها أو ينصحها بالحرص في تصرفاتها المالية مع زوجها بسبب قلة خبرتها وأميتها. وكانت تملك أرضا زراعية ومنزلا ومبلغا من المال. وقد ورثت ذلك عن أبيها المتوفى. وكانت هذه الممتلكات تدر عليها قدرا معقولا من المال. ونظرا لظروفها وعدم إكمالها للسلم التعليمى، استعمل أبوها معها الحكمة حرصا على مستقبلها. فسجل لها كل ماتملك بالشهر العقارى، ووضع مالها وديعة في أحد البنوك؛ حتى لا تتعرض أملاكها وأموالها للضياع في غفلة منها، من طرف طامع لا يعترف بحق الزوجة في التملك والانتفاع بما تملكه من مال وعقار وأرض.. وقد وقعت الزوجة الأمية قليلة الخبرة والحيلة - ضحية لزوجها الطامع ذى التعليم المتوسط، والذى لم يستفد من تعليمه تقربا إلى الله ورسوله وتمسكا بمبادئ دينه الإسلامى وإرشاداته في الإخلاص لزوجته ومعاملتها بالحسنى. فأخذ يتظاهر في البداية بالحب والولاء والود لزوجته الأمية، ويغريها بالمعاملة الحسنة فترة من الزمن حتى كسب ثقتها وعطفها. وفى فترة من فترات ضعفها أمام حبه المزعوم، استطاع أن ينتزع توقيعها الضعيف الذي تكتبه بصعوبة على توكيل منها له بتصريف كل أمورها المالية والعقارية والزراعية. واستغل أميتها وضعفها في القراءة والكتابة عن الحد المطلوب - في عمل هذا التوكيل الذي وقعت عليه دون أن تعرف مافيه. وبهذا التصرف المشين استطاع نصف المتعلم هذا بمكره وفجوره - أن ينزع سلاح زوجته، الذي زودها به أبوها قبل موته. فأصبح تسجيل ملكيتها بالشهر العقارى لا

قيمة له. فقد استولى بتوكيل غير شرعى من زوجته الأمية المخلصة، على كل ما تملكه من أرض وعقار ومال، واحتفظ به لنفسه.. وبعد أن تمكن من فعلته اللاإنسانية أظهر لها وجهه القبيح، فغير معاملته لها من حُسن إلى سوء ومن ود إلى غلظة. وبدأ الخلاف يظهر ويتزايد بينهما. وفتر حبه المدَّعَى لها. وأصبحت الحياة الزوجية بينهما مستحيلة فكان طلاقهما هو الحل.. وإلى أن تتنبه الغافلة لمؤامرته الدنيئة وتطعن في ذمته أمام القضاء وتثبت حقها الضائع، ضاعت آمالها في حياة سعيدة يتخللها السكن والمودة والرحمة. فلقد تنصل زوجها الخائن من كل واجباته الشرعية نحو زوجته بسبب أميتها وجهلها بحقوقها الشرعية وإيمانها بحبه الزائف.

وقد يحدث العكس تماما فيكون الأمى هو الزوج، وتكون الزوجة هى المتعلمة.. فأمية الزوج وقلة مستواه الثقافى والفكرى عن الزوجة، كل ذلك يعصف بهدوء الحياة الزوجية واستقرارها.. فالزوج الأمى غير المثقف لا يكون - عادة - عالما بأحوال تصريف الأمور المالية للأسرة فضلا عن بقية أمورها الأخرى الاجتماعية والاقتصادية وغيرها. وبذلك يستحيل عليه أن ينجح في تصريف أمور أسرته وخصوصا الأمور المالية منها. فتفلت من يده قوة السيطرة على مجريات الأمور وعلى كافة المستويات، المالية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية. وتقع أسرته في مهب الريح بسبب جهله وأميته وإصراره على أن تكون الأمور المالية في يده رغم جهله بكيفية تسييرها سيرا طبيعيا.. فتلك فتاة أتمت تعليمها العالى وأخذت تبحث عن زوج مناسب لها. لكن قدرها أوقعها في شاب يحمل مؤهلا متوسطا. وكان قليل الثقافة وقليل الالتزام بمبادئ الدين الإسلامى وتوجيهاته الهامة في تسيير أمور الحياة الزوجية،

فضلا عن عدم التزامه كمسلم بما افترضه عليه الإسلام من فرائض وواجبات ومبادئ أخلاقية. ومن البداية أصر على ممارسة مسئوليته الشرعية كقيم على زوجته وعلى بيت الزوجية في الأمور المالية. مع عدم معرفته بما يريد ممارسته كمسئول عن زوجة وأسرة. وسرعان ما اتجه في إنفاقه إلى أهوائه ونزواته الشخصية فأهمل طلبات بيت الزوجية وأهمل حقوق زوجته في المأكل والمشرب والمسكن والملبس. وأهمل أمور أبنائه وبناته.. والإسلام في هذه الحالة يرفع عنه المسئولية ويمنحها للقادر على ممارستها من الزوجين حسب ما ينص الشرع الإسلامى. والطرف القادر هنا هو الزوجة المتعلمة، الواعية لمسئولية بيت الزوجية، والقادرة على انتشاله من الهاوية التي ينحدر إليها ولا شرعية لاعتراض الزوج في هذه الحالة. لأنه لا يعرف معنى القوامة ولا يمارسها ممارسة شرعية.. لكنه اعترض بشدة على تمكين زوجته من القوامة عليه وعلى بيت الزوجية في الأمور المالية ومراعاة مصالح أولادهما وبناتهما. وأصر على أنه القيم الشرعى. وحفاظا على كيان الأسرة من التفكك والانهيار المنتظر وافقت زوجته على قيامه بالالتزامات المالية. لكنه ازداد تمسكا وشغفا بتناول المسكرات. فتناولها أكثر مما كان يتناولها. وازداد استهتاره بمبادئ الإسلام وقيمه وإرشاداته في صون بيت الزوجية وفى الحفاظ على حقوق زوجته وأولاده وبناته. وأدركت الزوجة أن زمام الأمور بدأ يفلت من يدها رغم نصائحها لزوجها وتوجيهاتها له حتى يسير في الاتجاه الصحيح. ولم تجد الزوجة بدا من القضاء لإنهاء حياتها مع هذا الزوج الذي ضيع زوجته وأولاده وبناته وبيت الزوجية الذي يحرص عليه كل مسلم.. وهكذا كان الانفصال هو الحل لوقف التدهور الحاد الذي أصاب

الأسرة في جميع نواحى الحياة الأسرية بسبب أمية الزوج وعدم موافقته على تحويل القوامة المالية عنه إلى زوجته المتعلمة الواعية لهذه المسئولية...

عدم التكافؤ بين الزوجين في المستوى الدينى والخلقى:

إذا افتقد أحد الزوجين المستوى الدينى والخلقى الذي ينبغى أن يكون عليه باعتباره مسلما فإن ذلك ينعكس على الحياة الزوجية، فتفقد الكثير من استقرارها وسعادتها. إذ لاسكن ولا مودة ولارحمة بين الزوجين. ويسرى ذلك الحال على أولادهما وبناتهما حتى لو كانوا كبارا. ويحدث ذلك إذا كان طرفا الزواج أو أحدهما لا يقيم أركان الإسلام الخمسة أو أحدها. فلا توافق بطبيعة الحال بين زوج يؤدى الصلوات الخمس المفروضة على المسلم والمسلمة، وبين زوجة لا تؤديها، أو العكس. وكذلك الحال في بقية أركان الإسلام. فقد يدفع الحرص على المادة الطرفين أو أحدهما إلى منع إخراج زكاة المال، أو منع القادر على أداء فريضة الحج من أدائها، وقد يؤدى ضعف المستوى الدينى إلى عدم تمكين أحد الطرفين من صيام رمضان مع قدرته على ذلك، وقد تتكرر هذه المخالفات إلى أن تصبح شيئا عاديا. وإذا حدث كل ذلك فمعناه أن هذه الأسرة الناشئة بكل أفرادها، لن تتذوق طعم السعادة. ولن يكون فيها سكن ولا مودة ولا رحمة. بل ستكون أسرة مفككة. وتكون عبئا على المجتمع الإسلامى، وليست تقدما وامتدادا له.. فهناك فرق بين أسرة يعتمد طرفاها على الله عز وجل في تحقيق أهدافهما وأهداف أولادهما وبناتهما، وطموحاتهم جميعا، مع الأخذ بأسباب تحقيق الآمال والطموحات، من عمل وجد واجتهاد - وبين أسرة تعتمد في تحقيق آمالها وطموحاتها على يد فلان من الناس أو منصب يتولاه أحدهم أو

قريب لهم. ففي الحالة الأخيرة يتضح أنه لا أخذ بالأسباب في تحقيق المصالح والأهداف. وهذا التواكل قد يضر بالأسرة؛ لأن فلانا صاحب المنصب، أو فلانا الواصل غير مضمون ضمانا مستمرا. وإذن فالتوكل على الله جل جلاله مع الأخذ بالأسباب هو الضمان الوحيد الباقى، والذى يوصل الأسرة كلها إلى ما يصبو إليه كل فرد فيها.

ومن ناحية أخرى فإن عدم التزام الأسرة أو أحد أفرادها بالأخلاق الحميدة التي دعا إليها الإسلام وأوصى المسلمين جميعا للتحلى بها - قد يقف حاجزا في سبيل تقدم هذه الأسرة وعدم تحقيقها للسعادة والاستقرار المنشودين.. فالقلوب العامرة الخيرة الرحيمة، لا تعيش ولا تسعد إلا في جو أخلاقى فاضل، يلتزم به أصحاب هذه القلوب. ولن يؤدى الأخذ بالأخلاق الوضيعة إلا إلى تحقيق أهداف وضيعة. وإذاكان الشاعر يقوِّمُ الأمم بأخلاقها فيقول:

وإنما الأمم الأخلاق ما بقيت ::: فإن هُمُ ذهبت أخلاقهم ذهبوا

فنحن نقول: وكذلك الأسر. فالأسرة الملتزمة بمبادئ الدين الإسلامى الحنيف وأخلاقياته الكريمة التي ورد ذكرها في كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم - هى التي تبقى، وتُكوِّن علاقات قوية دائمة مع غيرها من الأسر الشبيهة بها. أما الأسرة التي لا يلتزم أفرادها بمبادئ الدين الإسلامى، وأخلاقه العالية الرفيعة - فلن يتعامل معها أحد، ولن يتعاون معها أحد. وستبقى منعزلة إلى أن تندثر، مادامت قد خلت من السكن والمودة والرحمة..

وإذا تواجد المستوى الدينى المطلوب بالتزام أحد طرفى الزواج بتوجيهات الإسلام وإرشاداته التي تهم الأسرة في جميع مجالات الحياة - فمن الممكن أن يؤثر هذا الطرف الملتزم في الطرف الآخر

غير الملنزم ويجعله ملتزما، إذا أخلص في توجيهه وبين له أنه لا هدف له إلا مصلحته والسعى لجلب الخير له في كل اتجاهات الحياة. وهذا أمر وارد سواء كان الملتزم هو الزوج أو الزوجة. وقد يكون الخير على يد أولادهم وبناتهم إن كانوا واعين ملتزمين مقدرين لمسئولياتهم مع أبويهم في إعلاء شأن الكيان الأسرى الخاص بهم..

أما إذا كان الزوجان غير ملتزمين بآداب الإسلام وإرشاداته في جميع جوانب الحياة الأسرية، والحياة العامة - فإن الأمر سيكون مختلفا.. فهذا الثنائى غير الملتزم والذى كوَّن أسرة لا تلتزم عادة بأداء الفرائض الدينية، ولا بآداب التعامل المطلوبة من كل طرف نحو الطرف الآخر، ولا بالأخلاق الإسلامية الحميدة - يكون عرضة للضياع، فضلا عن ضياع من يتبعه من أولاد وبنات. وكمثال لعدم التزام الطرفين نذكر قصة رجل ديُّوث لا يغار على أهل بيته. ولا يتحرك للدفاع عن شرفه وشرفهم؛ لأنه لم يصل إلى المستوى الدينى والأخلاقى المطلوب في الإسلام، والذى يمكنه من تكوين أسرة مسلمة سعيدة بالتزامها الدينى والأخلاقى المطلوب من كل مسلم ومسلمة. وطبيعى في مثل هذه الظروف أن يترك هذا الزوج لزوجته الحبل على الغارب، وخصوصا إذا كانت هى الأخرى قد حرمت من الوصول إلى هذا المستوى المطلوب من الاهتمام بتوجيهات وآداب الدين الإسلامى، وتنفيذ ما افترضه الدين على الزوجين من حقوق وواجبات، والوصول إلى مستوى رفيع من الأخلاق التي دعا إليها الإسلام في كتاب الله تعالى وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم.. وقد دعته هذه المرأة الجميلة التي حذر منها رسول الله صلى الله عليه وسلم المسلمين والمسلمات في قوله صلى الله عليه وسلم :♂**إياكم وخضراء الدمن**ـــ قالوا وما خضراء الدمن يا رسول الله؟ قال:♂**المرأة**

الحسناء في المنبت السوء.. وقد سبق شرح الحديث.. دعته إلى الزواج منها فقبل. وهكذا تزوج طرفان كلاهما لا يعبأ بتعاليم الإسلام وتوجيهاته، التي تحفظ على البشر كرامتهم وشرفهم وحياتهم السعيدة، ولا يهتم بالأخلاق الإسلامية الحميدة ولا يتخلق بها.. ولم يلجأ كلاهما في اختيار صاحبه إلى توجيهات الإسلام في اختيار الزوج والزوجة.. وبدأ الرجال ينظرون إلى زوجة الرجل في الغدوة والروحة، وفى كل وقت ومناسبة ممكنة، فلم تتحرك في الرجل نخوة الرجولة والحفاظ على الشرف. ولم يأمر زوجته بالحرص والحذر من نظرات الرجال؛ بلبس الحجاب أوالنقاب. ولم يحثها على الاحتشام وأخذ الحيطة مما هو أبعد من مجرد النظرات. وتطور الأمر فأخذ رجال من نفس النوعية يبتسمون لها ويتحدثون معها دون أن تحاول صدهم، ودون أن يحرك زوجها ساكنا، متجاهلا بذلك تعاليم الإسلام في الحفاظ على الزوجة وعلى العرض والشرف. وبدا كأنه راض عن سلوك زوجته، وسلوك من يعاملونها معاملة دنيئة. ولم يدرك هذا الديوث أن خطوات الشيطان في تدنيس العرض تبدأ بنظرة فابتسامة فسلام لغرض غير شرعى فكلام - بقصد غرض سئ فموعد فلقاء آثم. وكلها خطوات غير شرعية وغير مطمئنة على شرف الزوجين وكرامتهما.. وازداد الخطر، فصار بعضهم يجلس على باب دارهما أو قريبا منه، يختلس الابتسامات والنظرات والأحاديث. ولم يمنعهم الزوج من ذلك. وتفاقم الخطر فسمح بعضهم لنفسه بدخول دارهما في حضور الزوج في البداية دون اعتراض منه، ثم بعد ذلك في غيبته. وتمادى الزوج في إثمه وبلاهته، ولم يمنع هذا التصرف غير الشرعى، لا من زوجته ولا من الداخلين إليها. وانتهى الأمر إلى أن مارس أحدهم الفاحشة معها داخل منزل

الزوجية. وصارت بعد ذلك مطمعا لذئاب البشر. وتحول بيت الزوجية إلى بيت للدعارة، في غياب المستوى الدينى والخلقى الواجب توفره في كل من الزوج والزوجة. ومن الطبيعى مع هذ ا الحال أن تنتقل عدوى الديوثة إلى أبنائهما وبناتهما. فضاعت سعادة الأسرة بضياع السكن والمودة والرحمة منها وضاع معها شرف الأسرة وكرامتها في غياب تطبيق مبادئ الدين الإسلامى والأخلاق الكريمة التي يدعو الإسلام أفراده وأسره إلى التمسك بها.

عدم الكفاءة بين الزوجين في الجنس:

تتنوع المشاكل الجنسية بين الزوجين، وتتفاوت أحيانا بين العجز الكلى أو الجزئى وبين الشذوذ. ولكل منها صور وأشكال..

فقد يكون العجز لسبب خِلقىّ، وله أحوال: فقد تكون الحيوانات المنوية عند الزوج ميتة لاتؤدى دورها مطلقا في عملية الإنجاب. وصحيح أن الزوج في هذه الحالة يجامع زوجته ولا يعجز عن الإنزال. لكنه ينزل حيوانات منوية ميتة لا تؤدى إلى الإنجاب. وهذا ما يطلق عليه العقم الكلى أو التام. ولا علاج له إلا بالتوجه إلى الله عز وجل، خالق هذه الحيوانات المنوية والقادر وحده على إحيائها؛ لتؤدى دورها في عملية الإنجاب. ويذكر ربنا سبحانه وتعالى عباده بهذه النعمة فيسألهم عن خلقها ليقروا له بأنه خالقها. فيقول القادر على كل شيء: {أَفَرَءَيْتُم مَّا تُمْنُونَ ﴿٥٨﴾ ءَأَنتُمْ تَخْلُقُونَهُۥٓ أَمْ نَحْنُ ٱلْخَٰلِقُونَ ﴿٥٩﴾} [الواقعة: ٥٨ - ٥٩]. وهو القادر سبحانه على أن يجعلها حية عند بعض الأزواج وميتة عند البعض الآخر. فيجعل بعضهم منجبا للبنين أو للبنات أو لهما معا. وبعضهم عقيما لا ينجب حسب مشيئته سبحانه. ويقول جل جلاله في ذلك أيضا: {لِّلَّهِ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۚ يَخْلُقُ مَا يَشَآءُ ۚ يَهَبُ لِمَن يَشَآءُ

إِنَٰثٗا وَيَهَبُ لِمَن يَشَآءُ ٱلذُّكُورَ ﴿٤٩﴾ أَوۡ يُزَوِّجُهُمۡ ذُكۡرَانٗا وَإِنَٰثٗاۖ وَيَجۡعَلُ مَن يَشَآءُ عَقِيمًاۚ إِنَّهُۥ عَلِيمٞ قَدِيرٞ ﴿٥٠﴾} [الشورى: ٤٩ - ٥٠]..

وقد يكون العجز جزئيا، ناتجا عن تعطل الجهاز التناسلى أو جزء من أجزائه عن السير في عملية الإنجاب.. وغالبا ما يعالج الطب الحديث هذا التعطل.. وهناك حالة يطلق عليها العُنَّةُ. وهى عجز يصيب الرجل فلا يقدر على الجماع ويرجع لأسباب نفسية أو عضوية. فمن النفسية إعراض الرجل عن امراته واشتهاؤه لغيرها، أو اشتهاؤها لغيره. وقد يدخل فيه السحر، أو النُّشرة[1]. ومن العضوية اعتراض ذكر الرجل لقبل المرأة يمين أوشمالا[2]. وينتج عن انتفاخ في الخصية. والسبب النفسى يمكن علاجه بالقرآن الكريم وما ورد في السنة النبوية من الرقية الشرعية. وللنشرة أيضا علاج بالقرآن الكريم[3]. أما الأسباب العضوية فيمكن علاجها بالطب الحديث. لأنها تؤذى الرجل وتساهم في عجزه الجنسى، إلا أن تكون مُدَّعَاة أو غير حقيقية..

ويخبرنا القرآن الكريم كما تخبرنا السنة النبوية المباركة، أن طائفة من اليهود حاولت إلصاق تهمة العجز الجنسى بالإضافة إلى اتهامات أخرى، بنبى الله موسى عليه السلام ليشككوا في جدارته بالرسالة. فيقول جل جلاله:{ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَكُونُواْ كَٱلَّذِينَ ءَاذَوۡاْ مُوسَىٰ فَبَرَّأَهُ ٱللَّهُ مِمَّا قَالُواْۚ وَكَانَ عِندَ ٱللَّهِ وَجِيهٗا ﴿٦٩﴾} [الأحزاب: ٦٩]. وقد ورد في سبب نزول هذه الآية الكريمة، ما رواه البخارى رحمه الله عن أبى هريرة رضى الله عنه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:♂إن

(1) النُشرة: تأخير الرجل عن امراته وتأخيذه عنها.
(2) المصباح المنير - حرف العين كلمة عنين من العنة.
(3) هامش ص315، 316 من كتاب فتح المجيد - للشيخ عبد الرحمن بن حسن آل شيخ.

موسى كان رجلا حييًّا سِتيرا، لايُرى من جلده شئ استحياء منه، فآذاه من آذاه من بنى إسرائيل، فقالوا: ما يستتر هذا التستر إلا من عيب بجلده، إما برص، وإما أُدرة، وإما آفة، وإن الله أراد أن يبرئه مما قالوا لموسى، فخلا يوما وحده فخلع ثيابه على الحجرثم اغتسل، فلما فرغ أقبل على ثيابه ليأخذها، وإن الحجر عدا بثوبه، فأخذ موسى عصاه وطلب الحجر وجعل يقول: ثوبى حجر، ثوبى حجر، حتى مرعلى ملأ من بنى إسرائيل فرأوه أحسن ما خلق الله عريانا، وأبرأه مما يقولونـــ.. وفى رواية ابن عباس: أن قومه قالوا له:♂**إنك آدر " فخرج ذات يوم يغتسل فوضع ثيابه على صخرة فخرجت الصخرة تشتد بثيابه وخرج يتبعها عريانا حتى انتهت به إلى مجالس بنى إسرائيل. قال: فرأوه ليس بآدر**ـــ [1].. وهكذا اتهم فريق من بنى إسرائيل موسى عليه السلام أحيانا بالبرص وأحيانا بالأُدرة وهى انتفاخ الخصية، وهو عيب يمكن أن يعطل أو يعوق العملية الجنسية حتى أظهر الله براءته..

وقد يكون منى الرجل ضعيفا، وفى الطب الحديث علاج لهذا الضعف. وقد يسرع الزوج في قذف منيه في رحم زوجته قبل أن يصل إلى درجة المتعة والإشباع أو قبل أن تصل هى إلى تلك الدرجة، ولهذا القصور علاج أيضا في الطب الحديث.. أما بالنسبة للزوجة، فقد لايحتوى جهازها التناسلى على بويضات يحصل بها الإخصاب والحمل، وقد لا يقدر الرحم على احتضان البويضة حتى يحصل الإخصاب، وفى الطب الحديث علاج لهذين الأمرين.. وقد يعجز الرحم نفسه عن احتواء عملية الحمل، وعلاج هذا الأمر ميسور في الطب الحديث. وهكذا يذلل الله عز وجل الصعاب أمام الزوجة التي قُدِّر لها الحمل.. وقد وصل هذا التيسير إلى درجة أن

(1) تفسير القرآن العظيم لابن كثير - الجزء الثالث ص487 آدر: منتفخ الخصية.

رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:ﷺ**لو أن الماء الذي يكون منه الولد أهرقته على صخرة لأخرج الله منها ولدا**ـــ [1]..

على أن الثقة بالنفس لدى كل من الزوجين في مثل هذه الحالات المرضية، تعتبر من أهم العوامل النفسية التي تساعد على تخطى كثير من الصعاب الواردة في هذا الشان...

والشريعة الإسلامية توجب على الطرف الذي لديه عيوب خلقية تمنع الإنجاب أو تعطله، أن يصارح بها الطرف الآخر. فإن رضى فبها ونعمت، وإن رفض فله منذ البداية أن يكون في حل من هذا الارتباط. وهذه المصارحة مطلوبة قبل الدخول بل قبل الارتباط الشرعى. حتى لا يفاجأ الطرف الآخر بعد الدخول أو بعد العقد بالمرض الخطير أو العيب الخلقى، فيحصل الخلاف ويكون الزواج في مهب الريح. فإذا لم تكن مصارحة وحصل علم بهذا المرض أو العيب بعد العقد أو بعد الدخول، فإن الأمر يحتاج إلى صبر وروية ومعالجة للعيب أو المرض إن أمكن ذلك. فإذا لم يمكن علاجه وكان الطرف الثانى السليم غير ملتزم بتوجيهات الإسلام وإرشاداته بحقوق وواجبات الزوجين في الحياة الزوجية، أو غير ملتزم بصفة عامة بتوجيهات وآداب وتعاليم الإسلام وتكليفاته الشرعية - فإن هذا الطرف السليم قد يعمد إلى تعويض هذا النقص عند طرف ثالث في الخفاء، فيُدخِل نفسه وأهله وأهلها في مشاكل كان في إمكانه النأى عنها إذا كانت هناك مصارحة ومكاشفة من أول الأمر...

ومن أمثلة المشاكل التي تترتب على العقم الكلى أو الضعف الجنسى الناتج عن مرض مزمن أو مؤقت - ذلك الشاب، الذي وقع

(1) رواه أحمد في المسند عن أنس بلفظ: لأخرج الله منها ولدا. أو لخرج منها ولد ص514 من كتاب منهج السنة في الزواج - للدكتور محمد الأحمدى أبو النور.

اختياره على فتاة رأى أنها مناسبة له. دون دراسة لأحوالها وتأكُّد من صلاحيتها للإنجاب قبل الزواج بها. واكتشف بعد فترة أنها عقيم لا تلد. وبعد نفس الفترة تقريبا وجدت الفتاة أن فارس أحلامها هو الآخر عقيم محروم من الإنجاب.. وكان من الممكن حينذاك أن يرضى كل منهما بما قسم الله له، خصوصا وأن العيب مشترك فيهما. ولعل الله تعالى يحدث بعد ذلك أمرا لصالحهما معا، إذا اتجها إليه سبحانه بالرجاء والدعاء. لكن الإنسان خُلِق عجولا. لقد راح كل منهما يفكر في مخرج له. ومع قلة وعيهما بمبادئ الدين وأخلاقياته وتوجيهاته العاصمة من الزلل - لم يجد كل منهما إلا أن يرتمى في أحضان طرف ثالث. وطبيعى ألا ينجح أحدهما في مسعاه لأن الخروج عن تعاليم الإسلام لا يبشر بخير، ولا يرجى منه إلا الشر. فلم يشعرا بالسعادة المنشودة ولم يجد أحدهما في الآخر سكنا ولامودة ولا رحمة. وكانت النتيجة الاختلاف والضياع ثم التفرق بسبب القصور في الكفاءة الجنسية بينهما..

وهناك نوع معروف من الضعف الجنسى يصاب به الزوج أحيانا نتيجة لبرود جنسى أصاب زوجته بسبب ختانها في الماضى بطريقة خاطئة وهى صغيرة. وكان الرسول صلى الله عليه وسلم يوجه الخاتنات إلى الطريقة الصحيحة في الختان حتى لا تجرن ولاتنهكن من تُختنهن من البنات. فعن أم عطية أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر ختانة تختن فقال: ♂**إذا ختنت فلا تنهكى، فإن ذلك أحظى للمرأة وأحب للبعل**═ [1]. وعن ميمونة زوج النبى صلى الله عليه وسلم أنها قالت للخاتنة: " إذا خفضت فأشمى ولا تنهكى، فإنه

(1) رواه أبو داود ص131 من تحفة المودود بأحكام المولود - لابن قيم الجوزية - تنهكى: تجورى في القطع.

أسرى للوجه وأحظى لها عند زوجها " [1].. قال العلامة الشيخ أحمد الصاوى في شرحه لمتن العلامة أبى البركات الدردير: أى لا تجورى في قطع اللحمة الناتئة بين الشفرين فوق الفرج. فإنه يضعف بريق الوجه ولذة الجماع. فعدم المبالغة تكون أشرف للوجه وألذ عند الجماع؛ لأن الجلدة تشتد مع الذكر عند كمالها، فتقوى الشهوة لذلك. ويضيف الشيخ أحمد الصاوى أنه إذا بلغ الشخص قبل الختان وخاف على نفسه من الختان فهل يتركه أوْ لا؟ قولان أظهرهما الترك، لأن بعض الواجبات يسقط بخوف الهلاك. فالسنة أحرى، ولا يجوز للبالغ أن يكشف عورته لغيره لأجل الختان. بل إن لم يمكنه الفعل بنفسه سقطت السنة وسقوطها عن الأنثى أولى بذلك " [2]. ففى الحديثين السابقين ما يدل على الإقلال وإبقاء الأصل كنواة. وغير هذا يعتبر جورا ويسبب المشاكل للزوجين ومنها البرود الجنسى لدى بعض النساء. فهن لايشعرن بلذة الجماع إلا بعد أن ينتهى دور أزواجهن فيه - وكأن الجماع بذلك قد حدث من طرف واحد هو الزوج ومع ذلك يكون الزوج محروما من تجاوب زوجته معه في تبادل اللذة. وقد تحدث له أعراض جانبية تجعله يفقد القدرة على التكيف مع زوجته في عملية الجماع. وعلى الرغم من ذلك فكثيرا ما ينتج عن هذا اللقاء الجنسى الضعيف ذرية قد تكون قوية صالحة. وذلك بالتعاون بين الطرفين لتبادل الشعور بينهما باللذة.. ويساعد الطب النفسى في إيجاد هذا التعاون مع اتباع أساليب الشريعة الإسلامية في

(1) ذكره حرب في مسائله عن ميمونة زوج النبى ◘ نفس الصفحة من المرجع السابق. أشمى ولا تنهكى: أى اتركى الموضع أشم. والأشم المرتفع. أى لا تخفضيه بأخذ الكثير منه.

(2) ص151، ص 152من الجزء الثانى من الشرح الصغير على أقرب المسالك إلى مذهب الإمام مالك - لأبى البركات الدردير - حاشية الصاوى.

تحبب كل طرف منهما إلى الآخر، والعمل بالآداب الإسلامية في الجماع.. ونظرا للتجاوزات الكثيرة التي حدثت وتحدث في هذه الأزمان المتأخرة في عمليات ختان البنات فقد تفضلت وزارة الصحة بجمهورية مصر العربية بإصدار قرار بمنع ختان الإناث وخصوصا بعد أن حدثت حالات وفاة عديدة لعدم خبرة الأطباء والطبيبات في هذا الأمر وساعد المسئولين في اتخاذ هذا القرار أن كثيرا من علماء الشريعة الإسلامية لم يحددوا رأيا قاطعا في أمر ختان الإناث. ومنهم الشيخ العلامة الصاوى كما سبق أن بينا. ولولى الأمر في هذه الحالة أن يأخذ بما فيه مصلحة الإناث.

أما عن الشذوذ الجنسى فهو من أسوأ ما يصيب الرجل أو المرأة من أمراض الجنس. وقد ذكرنا آنفا أن للأسباب النفسية علاج بالقرآن الكريم وبما ورد في سنة الحبيب المصطفى صلى الله عليه وسلم. فإذا كان الرجل معرضا عن دينه - أو المرأة - فإنه لا يستفيد من وسائل الإصلاح النفسى في القرآن الكريم، ولا يهتم حتى ببقية أمور دينه وكذلك المرأة - فإن هذا الإعراض يتحول إلى مرض خطير. إذ يحلو للرجل أن يبحث عن رجل يمارس معه الجنس، ويترك زوجته التي أحلها الله له. وهذا يسمى باللواط. وكذلك المرأة تبحث عن امرأة تمارس معها الجنس بطريقة أو بأخرى. وهذا يسمى بالسحاق. وكلاهما زنى محرم. وقد نفرت منهما السنة النبوية الكريمة. فعن السحاق بين النساء يقول النبى صلى الله عليه وسلم : ♂**السَّحَاقُ بين النساء زنا بينهن**═ [1]. وعن اللواط يقول سيد الخلق محمد صلى الله عليه وسلم :♂**من مات من**

(1) رواه الطبرانى ص86 من كتاب مختار الأحاديث النبوية - للمرحوم الشيخ السيد أحمد الهاشمى.

أمتى يعمل عمل قوم لوط نقله الله إليهم حتى يحشر معهم [1]..

ومن المعروف أن قوم لوط كانوا يمارسون هذا العمل، يأتى الرجل إلى الرجل فيمارس معه الجنس ويترك كلاهما زوجته. وقد عاقبهم الله عقابا جماعيا جزاء ممارستهم جريمة اللواط.. إذ أرسل الله تعالى لهم جبريل عليه السلام فرفع قريتهم على جناحه إلى عنان السماء ثم هوى بها إلى الأرض بعد صيحة مدوية مرعبة منه عليه السلام. وقال فيهم سبحانه:{فَأَخَذَتْهُمُ الصَّيْحَةُ مُشْرِقِينَ ﴿٧٣﴾ فَجَعَلْنَا عَالِيَهَا سَافِلَهَا وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهِمْ حِجَارَةً مِّن سِجِّيلٍ ﴿٧٤﴾} [الحجر: ٧٣ - ٧٤]. وكان هذا العذاب لقوم لوط بعد أن أنذرهم لوط عليه السلام بأنهم سيعاقبون على فعلهم الفاحشة وذكرهم بما يفعلون ويقول الله تعالى في ذلك:{وَلُوطًا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ أَتَأْتُونَ الْفَاحِشَةَ مَا سَبَقَكُم بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِّنَ الْعَالَمِينَ ﴿٨٠﴾ إِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ الرِّجَالَ شَهْوَةً مِّن دُونِ النِّسَاءِ بَلْ أَنتُمْ قَوْمٌ مُّسْرِفُونَ ﴿٨١﴾} [الأعراف: ٨٠ - ٨١]. ولو عالجوا أنفسهم وتحببوا إلى نسائهم ما فعلوا تلك الفاحشة التي عوقبوا على فعلها..

أما من يلجأ من الأفراد إلى الحلول غير الإسلامية لمشاكل الجنس. ولا يحاول تصفيتها مع زوجته بالطريقة التي أشرنا إليها - فإنه يدخل نفسه وزوجته وأهله وأقاربه - في دائرة الخطر. حيث يلجأ إلى الاتصال الجنسى غير المشروع بامرأة غير زوجته. فيكون بذلك عرضة للإصابة بأمراض خطيرة. ويعرض زوجته لنفس الخطر علاوة على إثمه وعقابه على فعل الفاحشة يوم القيامة. ومن حسن الحظ أن هؤلاء الذين يعرضون أنفسهم وأسرهم للإصابة بهذه الأمراض قلة قليلة من المسلمين غير الملتزمين بتعاليم الإسلام وإرشاداته في مجال الجنس، وفى غيره من مجالات الحياة، وهم

(1) رواه الخطيب عن أنس ص 148 من المصدر السابق.

كثرة كثيرة من غير المسلمين التواقين إلى الحرية المطلقة في المجال الجنسى..

فالإيدز الذي ينتج عن الشذوذ الجنسى بين الرجال وعن الاتصال الجنسى غير المشروع بين الرجل وغير زوجته - أصيبت به مجتمعات كثيرة في الدول غير الإسلامية التي لا التزام فيها بمبادئ وتوجيهات الإسلام وأصيبت به قلة قليلة من أفراد المجتمعات الإسلامية غير الملتزمين بمبادئ الإسلام وأخلاقياته. ومن تلك الأمراض أيضا بعض الأمراض السرية القاتلة، ومن أهمها السيلان. وهو أول ما يبتلى به الفاجر الذي تحلو له فروج النساء غير زوجته. وهو قرحة في الفرج لا تجف، ولا يسلم من أذاها الفاجر إلا نادرا. وهذه العاهة تتلف الكبد والمثانة والخصيتين وغيرها من الأعضاء، وتسبب وجع المفاصل وأمراضا كثيرة أخرى[1].. ومن هذه الأمراض الزهرى. وهو مرض يفسد نظام الجسم كله. فلا يبقى في الإنسان عضو غير متأثر بسمومه وآذاه. وينتقل من المريض إلى أولاده وأحفاده[2].

وبذلك يسهم المريض المصاب به في إيجاد جيل من ذوى العاهات الدائمة.. والأولاد الصم والبكم والعمى والمجانين من أحط ثمرات ساعات اللذة القلائل غير الشرعية التي يعدها الأب الظالم لنفسه ولأهله من أسعد أوقات حياته[3]. بل إن من ثمرات هذا الاتصال غير الشرعى الابتلاء بالأخلاق الوضيعة، كالوقاحة، والخديعة، والكذب، والأثرة، والخضوع للشهوات وجموح النفس

(1) ص28 من كتاب الإسلام والحياة الزوجية - للأستاذ عثمان السعيد الشرقاوى - الطبعة الثانية 1986 ببعض التصرف.
(2) نفس الصفحة من المصدر السابق.
(3) نفس الصفحة من المرجع السابق.

وشرود الفكر، وفساد الطبع، وقلة الوفاء. وكلها تنتج عن التورط في شئون جنسية غير شرعية. فتنقل العدوى بهذا المرض، الأخلاق المتدنية ونماذجها السابقة؛ لتصيب بها الأخلاق العالية الرفيعة وتقللها في المجتمع. فنسأل الله السلامة[1].

وكانت تنتشر في الجاهلية أنواع متعددة من الزواج كزواج الرهط وزواج الاستبضاع وزواج الأخدان وهى تتضمن نفس الخطر الذي تحدثنا عنه. وتبقى الصورة المألوفة في الزواج وهى الزواج الشرعى الإسلامى الذي يحمى الطرفين والأسرة من كافة الأخطار الصحية المحدقة بها، على أن يتبع به الأسلوب الإسلامى في الزواج..

وحتى يقل التنافر بين الزوجين وينعدم، ننصح بالأخذ ببعض التوجيهات التي عرضها أحد الباحثين في مجال العلاقة الجنسية بين الزوج وزوجته. ونشير إلى أهمها في إيجاز وقد عرضنا لها فيما سبق[2]:

أولا: لكل من يحرص على الإنجاب عليه ألا يعزل أو ينزع قبل الإنزال. ثانيا: يجب على الزوج ألا ينزع إذا أنزل حتى تنزل زوجته؛ لأنه عمل مشترك بينهما. ثالثا: لابد من معرفة الزوجة ورضاها قبل الممارسة. فلا يأتيها زوجها بغير رضاها ولا بطريقة مفاجأة. رابعا: يحرم على الزوج أن يأتى زوجته ويجعل بين عينيه في مخيلته غيرها وكأنه يجامع تلك الأخرى التي ليست زوجته ففى ذلك إثم كبير.

(1) بتصرف من ص29 من نفس المرجع.
(2) بتصرف من ص 141 إلى ص146 من كتاب الزواج الإسلامى - تأليف طارق إسماعيل كاخيا - الطبعة الأولى ص1966.

وهناك توجيهات أخرى لغير هذا الباحث نذكر منها: أولا: يجب ألا يتجرد الزوجان من ملابسهما كما يدعى البعض فهما إن فعلا ذلك يشبهان العيرين اللذين يمارسان عملية الجماع. وفرق بين الإنسان والحيوان كبير وواضح. والله تعالى أحق أن يستتر منه عباده.. وقد ورد في الخبر: " إذا جامع أحدكم أهله فلا يتجردان تجرد العيرين " [1]. ثانيا: المداعبة مطلوبة قبل المواقعة. وقد ورد ذلك في قول النبى عليه الصلاة والسلام: ﷺ **لايقعن أحدكم على امرأته كما تقع البهيمة، ليكن بينهما رسول.** قيل وما الرسول؟ قال: ﷺ **القبلة والكلام** [2]. وقول النبى صلى الله عليه وسلم : ﷺ **ثلاث من العجز عند الرجل: أن يلقى من يحب معرفته فيفارقه قبل أن يعرف اسمه ونسبه، والثانى أن يكرمه أحد فيرد عليه كرامته، والثالث: أن يقارب الزوج زوجته فيصيبها قبل أن يحدثها ويؤانسها، ويضاجعها، فيقضى حاجته منها قبل أن تقضى حاجتها منه** [3].

وغالبا ما يكون التوافق في عملية الجماع بين الزوجين مدخلا إلى التوافق بينهما في سائر العلاقات والعكس صحيح أيضا.. ومن أمثلة ذلك: تلك الفتاة التي تزوجت من شاب رأت قبل الارتباط به أنه هو المناسب لها. حيث لم يظهر منه ما يحتمل أن يعكر صفو الحياة الزوجية. لكنها اكتشفت بعد فترة من الزمن، أنه غير صالح للإنجاب لخروج حيواناته المنوية إلى الرحم وهى ميتة، أى أنه كامل العقم.. فندبت حظها. لكنها كانت من جهة أخرى غير ملتزمة بآداب الإسلام

(1) ص92 من كتاب الزواج الإسلامى وآداب اللقاء بين الزوجين - للشيخ أبى حامد الغزالى - تحقيق محمد عثمان الخشت عام 1984 ميلادية.

(2) رواه أبو منصور الديلمى في مسند الفردوس من حديث أنس ص133 من كتاب الإسلام والحياة الزوجية - عثمان السعيد الشرقاوى.

(3) نفس الصفحة من المرجع السابق.

وتوجيهاته في الحياة الزوجية والحياة بصفة عامة فكانت تغافله وترتمي في أحضان رجل آخر، لعلها تنجب منه. فصارت تمقت الحياة الزوجية وتمقت نفسها وتريد أن تتخلص من هذا الكابوس الذي تعيش فيه. وكانت تعبر عن سخطها من الزواج فتقول: " تستحق الضرب بالحذاء من تفكر في الزواج من البنات والنساء " وهكذا ابتعدت عنها وعن زوجها السعادة التي تتواجد في جو يسوده السكن والمودة والرحمة بين الزوجين ويسيطر عليه الأمل في الإنجاب.. وينتهي الأمر بافتراق الزوجين. حيث لا أمل في حياة كريمة سعيدة...

وقد يزداد الاضطراب والقلق النفسي بين الزوجين عن الحد الذي يمكن السيطرة عليه، فيأخذ أشكالا شاذة وغير مألوفة في المجال الجنسي. فقد يهيئ للزوج خياله المضطرب، أنه لن يستطيع أن يجتاز عملية الجماع بنجاح إلا إذا فعل هو أو زوجته أمرا يدل على الغرابة. وقد ورد في هذا المجال أن زوجا انتابته موجة من الاضطراب النفسي، فكان يهيأ إليه أنه لن يجامع زوجته بنجاح إلا إذا ضربته بالحذاء أو ضربها هو بالحذاء، وكثيرا ما كان يأمرها أن تضربه بالحذاء حتى يستطيع أن يجامعها.. لكن المؤكد أن هذا الشذوذ في التعامل الجنسي بين الزوجين يحدث عادة في حالة عدم التزامهما بتعاليم الإسلام في الأمور الجنسية.. كما يجب أن يؤخذ في الاعتبار أن نجاح الزوجين في تسيير بقايا نواحي حياتهما الزوجية يؤدي في الغالب إلى سيطرتهما على المجال الجنسي. حيث يكون الاضطراب الجنسي غالبا أمرا نفسيا يمكن علاجه كما سبقت الإشارة إلى ذلك...

ثامنا: الغيرة:

الغيرة سلوك نفسى ينشأ عن شدة الحب لشخص معين لرغبة صاحب هذا السلوك في أن يكون الطرف المحبوب خاصا به لا يملكه ولا يسعد به غيره. وينشأ عادة بين الزوجين.. لكن هذه الغيرة تأخذ أحيانا طريق المبالغة غير المقبولة.. وعلى ذلك فهى نوعان: غيرة مصحوبة بريبة أو تشكك في التزام الطرف الثانى بنفس الشعور الموجود عند الطرف الأول.. وهى الغيرة التي يحبها الله ورسوله. والواجب فيها أن يَبحث جانب الشك ويتوصل فيه إلى رأى قاطع بالإيجاب أوالسلب، ثم يعالجه إن كان موجبا. وغيرة غير مصحوبة بشك أو ريبة من الطرف الشاك وهى التي يكرهها الله ورسوله؛ لأنها تنشئ صراعا بين الزوجين بغير دليل أو سند شرعى. وقد تعصف بالحياة الزوجية وتقتلعها من جذورها. فينتهى السكن والمودة والرحمة، وتنتهى معها الحياة الزوجية.. حيث يتشكك الزوج أو تتشكك الزوجة في سلوك زوجها وفى استمرارية حبه لها. والإسلام يوجب الروية والتأنى والبحث عن الحقيقة. فإذا وصل الأمر من الزوج مثلا إلى حد شبه التأكد من تغير سلوك زوجته بغير سند أو دليل شرعى أو شهود لإثبات ذلك بطريقة شرعية - فالإسلام هنا يحكم بالملاعنة بينهما ثم بافتراقه عنها بغير رجعة. وقد وردت صورة اللعان في قوله تعالى:{ وَٱلَّذِينَ يَرۡمُونَ أَزۡوَٰجَهُمۡ وَلَمۡ يَكُن لَّهُمۡ شُهَدَآءُ إِلَّآ أَنفُسُهُمۡ فَشَهَٰدَةُ أَحَدِهِمۡ أَرۡبَعُ شَهَٰدَٰتِۭ بِٱللَّهِ ۙ إِنَّهُۥ لَمِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ ٦ وَٱلۡخَٰمِسَةُ أَنَّ لَعۡنَتَ ٱللَّهِ عَلَيۡهِ إِن كَانَ مِنَ ٱلۡكَٰذِبِينَ ٧ وَيَدۡرَؤُاْ عَنۡهَا ٱلۡعَذَابَ أَن تَشۡهَدَ أَرۡبَعَ شَهَٰدَٰتِۭ بِٱللَّهِ ۙ إِنَّهُۥ لَمِنَ ٱلۡكَٰذِبِينَ ٨ وَٱلۡخَٰمِسَةَ أَنَّ غَضَبَ ٱللَّهِ عَلَيۡهَآ إِن كَانَ مِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ ٩ } [النور: ٦ - ٩].. وحتى لا يصل الأمر إلى هذا الحد المدمر للحياة الزوجية بغير سند أو دليل شرعى - يعبر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الغيرة بنوعيها منبها ومحذرا للغيارى من

أمته فيقول صلى الله عليه وسلم :ً**من الغيرة ما يحب الله ومنها ما يكره، فأما ما يحب الله فالغيرة في الريبة، وأما ما يكره فالغيرة في غير ريبة**ـــ [1]..

فالغيرة من غير ريبة هى التي تسير في طريق المبالغة غير المقبولة. ومن أجل ذلك لا يحبها الله ورسوله. إذ ليس لها ما يبررها ولا تتواجد معها أدلة شرعية تستدعى تواجدها. والأولى بمن يصاب بها أن ينصرف عنها إلى شئ مفيد.. وقد سبق لنا الحديث عنها وذكر أمثلة لها.. وأفضل مثال نذكره هنا على سبيل التذكرة تلك الغيرة التي كانت تتواجد وتظهر أحيانا من أم المؤمنين عائشة رضى الله عنها على رسول الله صلى الله عليه وسلم لشدة حبها له ورغبتها في ألا تتملك قلبه غيرها. فكانت رضى الله عنها تغار عليه من بقية زوجاته رضوان الله عليهن أجمعين.. وفى كل مرة تمارس هذه الغيرة كانت رضى الله عنها تنتهى إلى أن غيرتها ليس لها ما يبررها.. وكانت أشد نوبات هذه الغيرة ما حدث منها ليلة النصف من شعبان. عندما خرج صلى الله عليه وسلم من عندها لابسا ملابسه بعد أن خلعها. وكانت ليلتها رضى الله عنها. فقد ظنت أنه خرج ليذهب إلى زوجة أخرى من زوجاته. فخرجت وراءه وتابعته عن بعد فإذا هو يقف عند البقيع، ويدعو لأهله من الأموات امتثالا لأمر ربه عز وجل في هذه الليلة.. وعندما رأت وعلمت حقيقة هذا الأمر رجعت مسرعة إلى الدار حتى لا يراها. وازدادت لسرعتها في المشى سرعة ضربات قلبها وتتابعت أنفاسها. وما كادت تدخل حتى دخل وراءها رسول الله صلى الله عليه وسلم، فلاحظ نفسها الزائد وسألها عن سببه. وأخذ يناقشها في هذا السلوك الناتج عن الغيرة.

(1) رواه ابن ماجة عن أبى هريرة 643/1. وأقرأ ص474 من كتاب منهج السنة في الزواج - للدكتور محمد الأحمدى أبو النور.

ويوضح لها أنه سلوك شيطانى يجب أن تترفع عنه أم المؤمنين عائشة رضى الله عنها لأنه لايستند إلى دليل شرعى[1]. حيث لا محل ولا مجال للتشكك في أى عمل لرسول الله صلى الله عليه وسلم من أى جانب من جوانب الحياة.

أما الغيرة المصحوبة بريبة وشك فعلى صاحبها الذي أحس بها أن يتأكد من سببها ويثبت صحة شكوكه أو عدمها. وإذا كان الطرفان صالحين، فعلى المتشكك منهما أن ينصح الطرف الآخر وينبهه إلى أن ما يفعله يثير في النفس الشكوك، فعليه ألا يفعل ذلك؛ حتى لا تتأثر العلاقة بينهما بسببه. ولاشك أن الطرف المتسبب في هذا الشك سيستجيب للنصيحة ويقلع عن هذا الفعل المثير للشك، وخصوصا إذا كان بريئا مما ينسب إليه.. وكم من زوج ارتاب في زوجته نتيجة قول أو فعل صدر عنها دون قصد. ثم اتضح له بعد ذلك أنها شريفة عفيفة محافظة على حصانتها.. وكم من زوجة ارتابت في زوجها نتيجة قول أو فعل صدر عنه دون قصد ثم اتضح لها أنه شريف عفيف، محافظ على عرضه وشرفه. ومثال الشك الذي لا محل له ولا فائدة من ورائه: ذلك الشاب الذي تزوج من فتاة فائقة الجمال. وكان عليه من البداية أن يوجهها ويرشدها إلى أن تتحجب أوتتنقب حتى لا تخرق جسدها سهام نظرات الرجال والشباب. وقد أمرت الشريعة الإسلامية بذلك خصوصا إذا خافت المرأة الفاتنة أن تفتن الرجال أو يفتتنوا بها.. لكن زوجها المفتون بجمالها لم يفعل ذلك. بل لجأ إلى طريقة غير شرعية، فعندما وجد أنظار الرجال والشباب

(1) وردت الرواية كاملة في صحيح مسلم كتاب الجنائز. وسنن النسائى في كتاب عشرة النساء باب الغيرة. واقرأ منهج السنة في الزواج - للدكتور محمد الأحمدى أبو النور - ص 458، ص459.

مصوبة إلى جسمها الفتان، ووجهها الجميل - منعها من الخروج وازداد في الخطأ فمنعها من النظر من النوافذ، والوقوف أو الجلوس في شرفة المنزل. ومن الطبيعى ألا يُنهى إجراءه المتعنت مشكلة النظر إلى زوجته، بل إنه زاد الأمر حدة. ولم تطق الفتاة هذا السجن في منزل الزوجية فلجأت إلى أبيها كى يحل لها مشكلتها. لكن قلة وعيه ووعى أسرته وقلة وعى الفتى وزوجته الدينى، وجهلهم برأى الشريعة الإسلامية في إنهاء هذه المشكلة كان هو الغالب. فلم يهتد أحد منهم إلى هذا الحل الشرعى وهو الحجاب والنقاب. بل إن أحدا منهم لم يستسغ هذا الحل لبعدهم جميعا عن الأخذ بمبادئ وتوجيهات الشريعة الإسلامية.. ولم تجد الفتاة بدا من طلب الطلاق. وضاعت سعادة الأسرة المنشودة من الزواج بضياع السكن والمودة والرحمة التي لايتواجد منها شئ إلا في ظلال الأخذ والعمل بمبادئ الشريعة الإسلامية وتوجيهاتها. فغيرة الزوج هنا غير محمودة لأنه لايستطيع في الواقع منع الناس من النظر إلى زوجته إلا إذا لجأ إلى الحل الإسلامى وهو الحجاب والنقاب. ولو نصحها به لانقلب القلق إلى سعادة ولامتلأ بيته سكنا ومودة ورحمة لكن الجهل بتوجيهات الإسلام غلب عليه وعلى زوجته - وأسرتيهما - فلم يقبلا حل الشريعة الإسلامية. وانتهى الأمر بالانفصال المحتوم نتيجة غيرة لا أساس لها ولا مبرر...

تاسعا: التفريق بين الأبناء والبنات في التعليم والمعاملات المختلفة:

قد يقع الآباء والأمهات في خطأ كبير، فلا يسوون بين أبنائهم وبناتهم في إتاحة الفرصة للتعليم الدينى. ويغفلون عن استيفاء بعض حقوقهم الثقافية والاجتماعية والاقتصادية. وينتج ذلك غالبا عن قلة

وعى الآباء بمبادئ وتعاليم الشريعة الإسلامية العادلة، التي تحفظ للأبناء والبنات حقوقهم عند آبائهم وأمهاتهم. فالرسول صلى الله عليه وسلم يقول:ﷺ**كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته**ـــ [1]. الحديث. وقد مر إثباته وشرحه..

والمسئول هنا هو الأب باعتبار قوامته على الأم وعلى الأسرة. فينبغي عليه أن يحصل على الخبرة في هذا الموضوع من ذوى الخبرة فيه، إذا لم يكن عنده وعى بذلك. والأم شريكة له في المسئولية. وخصوصا إذا كانت متعلمة ومثقفة ومدركة لأهمية ذلك. وأهم حقوق الأبناء والبنات لدى والديهم هو التعليم. وأول ما يحرص الإسلام على أن يتعلمه الأبناء والبنات هو القرآن الكريم، تلاوة وتعلما، وحفظا، وفهما لعلومه المتعددة من توحيد وفقه وتفسير وحديث وتجويد.. وتتم تلاوته وتجويده وتحفيظه على يد متخصصين فيه أو من عندهم خبرة في هذا المجال.. وتتم دراسة التوحيد والفقه والتفسير والحديث بواسطة المتخصصين في هذه العلوم. ويستطيع الأب العارف بهذه العلوم أن يدرسها لأبنائه وبناته دون تفرقة بينهم. وليكن معلوما للآباء والأمهات، أن مرحلة الطفولة يسهل فيها تحفيظ القرآن الكريم وتلاوته مجودا، على يد متخصص أو عارف بذلك.. كما يسهل أيضا في هذه المرحلة فهم القرآن الكريم ودراسته بصفة عامة، وبطريقة مناسبة لسن الإبن والبنت وربنا الكريم سبحانه يقول:{وَلَقَدْ يَسَّرْنَا ٱلْقُرْءَانَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِن مُّدَّكِرٍ ﴿١٧﴾} [القمر: ١٧][2]. وفي الآية الكريمة تنبيه للآباء والأمهات الذين يميلون ويصرون على

(1) متفق عليه عن ابن عمر ص112 من كتاب مختار الأحاديث النبوية - للمرحوم الشيخ السيد أحمد الهاشمى.

(2) المدكر: الخائف المتعظ.

تعليم أحد أبنائهم وتحفيظه القرآن الكريم - دون بقية أولادهم وبناتهم، مع أن الله العلى القدير قد يسر ذلك لمن يريد من الناس جميعا، رجالا كانوا أم نساء وصغارا كانوا أم كبارا.. وعلى الأب كما سبق أن قلنا، إذا لم يستطع أن يَحفِّظ القرآن الكريم ويَفهِّمهَ ويَدرِّسهَ لأبنائه وبناته بنفسه - أن يستعين بالمتخصصين في ذلك.. هذا بخصوص القرآن الكريم وعلومه المتعددة..

أما في مراحل التعليم ونوعيته، فأشير إلى خطأ آخر يقع فيه كثير من الآباء والأمهات. وهو أنهم يختارون لأبنائهم وبناتهم نوعية التعليم التي يريدونها لهم، دون الرجوع إلى مدى استعداد هذا الابن أو ذاك للتخصص الذي رشحه له أبوه. فبعض الآباء يختارون لأبنائهم وبناتهم التعليم العام، على حين يكون استعداد بعضهم وميله مثلا إلى التعليم الزراعى أو الصناعى أو التجارى. والأب الواعى المدرك لمسئوليته عن ذلك الاختيار يدرس ميول كل ابن من أبنائه - وكذلك كل ابنة - ويلحقه بما يميل إليه ويسهل عليه السير فيه بتفوق. وإذا لم يستطع فعليه أن يستعين بذوى الخبرة في ذلك لتحديد نوعية التعليم اللازم لكل ابن وابنة من الأبناء والبنات.. وكذلك الأمر بالنسبة للتعليم الدينى..

أما بخصوص القرآن الكريم ووجوب تعليمه للأولاد والبنات قبل أى تعليم - فيجب أن أنبه إلى أن تخصيص الأب لابن من أبنائهِ أو بنت من بناته ليعمله القرآن الكريم ويحفظه إياه دون بقية أبنائه وبناته - خطأ كبير من الأب. إذ أنه لامجال للاختيار في هذا الشأن فمن المفروض أن يحفظ كل الأولاد والبنات القرآن الكريم، ويتعلمون تلاوته تلاوة مجودة. فليبدأ الأب مع كل منهم بنين وبنات. وما لا يدرك كله لا يترك كله. فإذا لم يستطع الأب القيام بهذه المهمة لسبب

أو لآخر فعليه أن يخبرهم عند كبرهم أن الواجب الأول على الأولاد والبنات هو تلاوة القرآن الكريم تلاوة مجودة وحفظه ودراسة علومه المتعددة. وهذا أقل ما يجب على الأب إذا أخفق مع أبنائه وبناته في القيام بهذا الواجب، ليزيح عن كاهله بعض المسؤولية عن هذا الأمر..

ومسألة تخصيص أحد الأبناء والبنات بحفظ القرآن الكريم دون غيره من الأبناء والبنات، أو التحكم دون دراسة ونظر في مصير الأبناء ودون علم بميولهم في نوع التعليم المناسب لهم - تترك أثرا سيئا في نفوس الأبناء والبنات، وتترك ظلالا قاتمة قد تحجب السعادة عن الأبناء والبنات طوال فترة التعليم. وحتى بعد تخرجهم بفترة طويلة. وهذا بدوره يؤثر على جو السعادة في الأسرة والاستقرار فيها بالسلب في أحيان كثيرة، وعلى الأقل خلال فترة التعليم..

وليس التمييز من بعض الآباء لأحد أبنائهم على حساب الآخرين - قاصر على التعليم. فقد يهب الأب ابنا من أبنائه عطية لسبب من الأسباب، كأن يكون متميزا في عين أبيه لوجه أو لآخر دون بقية إخوته. فيخصص له أبوه عطية كقطعة أرض أو منزل أو شقة ناسيا أن ذلك يقضى على أواصر المودة والمحبة بين الأخ وإخوته وبين الأب وبقية أبنائه، ويقطع صلة الرحم بينهم. والإسلام يمنع هذا التمييز والتخصيص؛ حتى لايسود الغل والكراهية بين أبناء الرجل الواحد في الأسرة الواحدة، وتتقطع صلة الرحم بينهم من أجل عطية دنيوية زائلة. وقد أشرنا سابقا إلى قصة النعمان بن بشير مع أبويه وإخوته. وأن النبى صلى الله عليه وسلم رفض عطية بشير لولده النعمان ولم يشهد عليها. وقال له: ♂**اتقوا الله واعدلوا بين أولادكم**═ فرجع بشير وَرَدَّ الصدقة التي كان قد خصصها لولده النعمان تنفيذا

لأمر النبى صلى الله عليه وسلم. وفى رواية أنه صلى الله عليه وسلم قال للنعمان: ﴿أيسرك أن يكونوا إليك في البر سواء﴾. قال: بلى. قال: ﴿فلا إذن﴾ [1]. وفى هذا حرص من النبى صلى الله عليه وسلم على أن تبقى العلاقة بين البشير وسائر أبنائه وبين النعمان وإخوته بعيدة عن القطيعة التي تضفى نوعا من الكآبة على الأسرة بدلا من الود والوصال..

وإذا كان هذا التمييز قد حدث من بعض أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ورده الرسول الكريم ورفضه كما قدمنا - فإنه يحدث في أيامنا هذه الكثير والكثير من هذه الأنماط من التمييز غير الشرعى... فهذا أب قد تعلم تعليما متوسطا. وبعد أن تزوج وأنجب بنين وبنات ميز أصغر أبنائه عليهم جميعا. وكان هذا التمييز يظهر بين الحين والحين على شكل كلمة أو فعل أو منحة بسيطة، فقد كان فقيرا. واستمر الأب في لعبة التمييز وبرع فيها، فميز في مرحلة لاحقة الأخ الأكبر على بقية إخوته، وعمله القرآن الكريم، ووجهه إلى التعليم الدينى، دون بقية أبنائه ظنا منه أن هذا الولد هو فقط الذي يستطيع أن يسير في هذا الاتجاه. أوْ لاعتقاده أن هذا أسلوب الرجال الناصحين في تربية أولادهم وبناتهم. فهو يستطيع حسب هذا الظن أن يصنع من أولاده وبناته تشكيلة ظريفة؛ فهذا دكتور، وهذا شيخ، وهذا مدرس، وهكذا دون أن يدرس ميولهم ويوجههم حسبها الوجهة الصحيحة، كما سبق أن بينا. وتدور الأيام، ويكتشف الرجل أن ابنا آخر من أبنائه كان يمكن أن يسلك طريق التعليم الدينى بنجاح. وأن ولده الأصغر الذي أراده أن يكون طبيبا ليس عنده استعداد لهذا الاتجاه. فيندم حين لا ينفع الندم. لكن الأب يستمر في تمييزه فيمنح

(1) هامش ص466 من كتاب منهج السنة في الزواج - للدكتور محمد الأحمدى أبو النور.

أحد أبنائه صكا بنصيبه من ميراث زوجته الذي أصبح حقا يوزع على الجميع كل حسب نصيبه. ويستمر في تمييزه الذي برع فيه فيمنح ابنا له سيكون له نصيب من الميراث - وصية بربع ممتلكاته - مع أن الجميع يعرف أنه لا وصية لوارث. وهكذا برع الأب في إثارة التشاحن والتباغض بين أبنائه بعضهم مع بعض وبينه وبين بعض أبنائه وبناته فاستحال بيت الأسرة إلى موطن للصراعات والبغضاء والكراهية. وانفرط عقد الأسرة الإسلامية التي أراد الإسلام أن يتلألأ بالسعادة والاستقرار في ظل السكن والمودة والرحمة بين الزوجين أَوَلاً وبين بقية أفراد الأسرة ثانيا. لقد أضاع هذا الأب أسرة كاملة صارت كأنها مجموعة من الأسر لا سعادة فيها ولا رابط يربطها وذلك بفعل التمييز الذي برع فيه بين الإخوة حتى صاروا غرباء عن بعضهم بسبب سوء تصرفه...

عاشرا: تعطيل نقل ملكية الأخت الوارثة أو جزء منها إلى أبنائها وبناتها:

من أسباب التعثر في توفير السعادة بين أفراد الأسرة وسريانها بينهم - ما يحرص عليه ويتمسك به بعض الآباء وأبناؤهم من بعدهم بتصورهم أن ملكية الأسرة من الأموال والعقارات والأراضي ونحوها، يجب عدم نقلها إلى أسرة أخرى بعد موت رب الأسرة. وهم يزكون هذا التصور بالعمل على تحقيقه. فيحاولون حرمان بناتهم من ميراثهن أو بعضه أو يحاولون إبطال أو تعطيل نقل ملكية البنت من ميراث أبيها بوسائل شتى لتعطيل تصرفها في حقها الموروث طبقا لما تقرره الشريعة الإسلامية وينظمه القانون المعمول به.. ومن الوسائل التي يلجأ إليها بعض الإخوة في تعطيل تصرف أخواتهم في نصيبهن من الميراث - الجور في القسمة

وحصر نصيب البنت وجعله وسط أنصبة إخوتها الذكور وإنقاص نصيبها بطريقة أو أخرى عما هو مقرر شرعا.. وغالبا ما يترك الأب هذا الموضوع يتصرف فيه الأبناء بعد موته كما يروق لهم الأمر. ومحاولة الأبناء إنقاص أنصبة أخواتهم تصرف غير شرعى. والأب الحريص على أن يبره أبناؤه وبناته بعد موته - يحرص على حسم هذا الأمر في حياته إذا توقع شرا أو خروجا على النظام الإسلامى في قسمة التركة بعد موته. والإسلام يقره في هذا التصرف ما دام يحرص على العدل بين أبنائه وبناته دون ميل إلى أحدهم، وعلى أن تبره ذريته جميعها ذكرانهم وإناثهم.. وهو بهذا يمنع أبناءه من الجور على بناته ويمنع ما قد يحدث بينهم من تشاحن وتباغض وقطيعة للرحم بعد موته.. والأبناء بجورهم على أخواتهم البنات في القسمة يشبهون أبناء الجاهلية الذين كانوا يحرمون المرأة من الميراث ومن الحصول على كل حقوقها المشروعة. كما يحاول بعض الأبناء اليوم ذلك بصورة من الصور. فإذا تزوجت الابنة من غير عائلتها ومن غير أقاربها فإن ورثة أبيها بعد موته يتحايلون في قسمة ميراث أبيهم، بحيث يبخسون هذه البنت حقها أو بعض حقها من ميراث أبيها. وذلك عن طريق إخفاء ما يثبت حجم الميراث الحقيقى. وقد يتعمدون إخفاء جزء منه ليبخسوا البنت حقها.. ويرجع ذلك إلى قلة الوعى الدينى عند هؤلاء المتحايلين، وعدم إحاطتهم بمبادئ الدين الإسلامى وإرشاداته العادلة، التي تحفظ للبنت حقها من ميراث أبيها، والتى تحذر من تسول له نفسه إخفاء ميراثها أو جزء منه ليبخسها حقها فيه. ويقول أصدق القائلين سبحانه لهؤلاء الطامعين في حقوق الغير:{ تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ ۚ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ يُدْخِلْهُ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ

خَٰلِدِينَ فِيهَا ۚ وَذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿١٣﴾ وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُۥ يُدْخِلْهُ نَارًا خَٰلِدًا فِيهَا وَلَهُۥ عَذَابٌ مُّهِينٌ ﴿١٤﴾} [النساء: ١٣ - ١٤]..

ومن يمعن النظر في أحكام الميراث في الشريعة الإسلامية - يجد العدالة السماوية واضحة في قسمة الميراث بين الرجال والنساء. فقد راعت شريعة الإسلام العادلة، أن الرجل هو المسئول عن رعاية أسرته والإنفاق عليها وتحقيق متطلباتها وسعادتها. والمفروض والمتبع شرعا أنه هو الذي يعمل ويكد ويتعب ليغطى نفقات زوجته وأولاده وبناته، وما يلزم بيت الزوجية. راعت الشريعة الإسلامية كل ذلك فضاعفت من نصيب الرجل من الميراث ليناسب ذلك تعبه وكده والتزاماته نحو أسرته. فجعلت للذكر من الميراث مثل حظ الأنثيين. ويقول الحق تبارك وتعالى في ذلك:{يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِىٓ أَوْلَٰدِكُمْ ۖ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ ٱلْأُنثَيَيْنِ} الآية [النساء: ١١].. ومادامت الشريعة الإسلامية قد أعطت للولد حقه من الميراث مراعية دوره في الحياة الأسرية والزوجية - فلا داعى إذن لالتفافه حول نصيب أخته والطمع فيه؛ لأن ذلك ظلم للبنت التي منحها الله عز وجل نصيبها من الميراث وجعله نصف حق أخيها. ففى بخسها حقها ظلم يترتب عليه مشاكل عديدة وقطيعة للرحم وقطع لصلات الود والتحاب بين الناس.. وكما أنصفت الشريعة الإبن أنصفت أخته أيضا فجعلت من حقها التمتع بهذا النصيب وأطلقت لها الحرية في ذلك. فلها أن تتصرف فيه بكامل حريتها دون ضرر شرعى لأحد من إخوتها الذكور أو أقاربها المستفيدين من هذا الميراث.. ومن يتسبب في إنقاص نصيب أخواته البنات من ميراث أبيهم، يتسبب في ضياع فرص الاستقرار الأسرى، وفى حدوث الفرقة والتشاحن والتباغض

بينه وبين أخواته البنات، وفى قطع صلة الرحم التي وصلها أبوهم قبل ان يموت.. وبذلك تتلاشى المودة والرحمة ويتلاشى السكن الذي أوجده الأبوان ليظلل هذه الأسرة ويسعدها.. وتتلاشى مع كل ذلك أسباب السعادة بين أفراد الأسرة من بنين وبنات بعد موت والديهم. وكل ذلك بسبب طمع الإخوة في نصيب أخواتهم مما يتسبب في وجود أسباب للقطيعة بين هؤلاء الأبناء الطامعين وبين أخواتهم وأولادهن. وكل ذلك مخالف لتعاليم الإسلام وآدابه التي تدعو إلى الوفاق والاتفاق بدلا من الاختلاف والتفرق بين أفراد الأسر الإسلامية. وخصوصا تلك الأسر التي توجد بينها مصاهرة. وتختفى السعادة التي ينشدها الإسلام من وراء الزواج بسبب أطماع لا أساس لها ولا سند من القرآن الكريم والسنة النبوية المباركة.. ولو حسم الأب هذا الأمر قبل موته كما قدمنا لأراح نفسه وأراح عائلته، وعمل على استقرارها في ظل مبادئ الشريعة الإسلامية قرآنا وسنة...

حادى عشر: محاولة التدخل في شئون الزوجين من جانب الأهل:

من الطبيعى أن تبدأ الحياة بين الزوجين بداية طيبة، وأن تستمر هكذا - طالما كان اختيار كل منهما لصاحبه موفقا، قائما على الأسس التي سبق ذكرها في الاختيار. وطبيعى أيضا أن ينطلق الزوجان في تدعيم بناء أسرتهما الجديدة في جو من الصفاء والتفاهم، والود والتسامح والتراحم المتبادل. وأن يسيرا نحو تقدم هذه الأسرة الناشئة، وتنميتها في جميع النواحى: الدينية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية، وفى علاقتها بأسر الأقارب والجيران..

ولكن قد يحدث ما لم يكن في الحسبان؛ فيحاول أهل الزوج أوأهل الزوجة التدخل بطريقة غير مشروعة في حياة الزوجين

الجديدين، ليعكروا صفو عشهما الهادئ. وقد لا يقصد أهل الطرفين أو أحدهما ذلك.. لكن الشئ المؤسف أن يتصور أهل الزوج أن باستطاعة ابنهم أن يظل تابعا لهم في طريقة عيشه بعد استقلاله ببيت الزوجية الجديد - حتى لو كان معهم تحت سقف واحد. وأن تظل طريقته في العيش مع زوجته خاضعة لآرائهم وتصوراتهم. ويصرفون النظر عن وضعه الجديد، كرب أسرة مستقلة ناشئة، لها طريقتها الجديدة في العيش، ولها استقلاليتها بعيدا عن أهله، مع الحفاظ على علاقته الطيبة معهم.. وكذلك الزوجة يمكن أن يعكر صفو عيشها محاولة أهلها التدخل في شئون أسرتها الجديدة واستمرار إخضاعها لما قبل مرحلة الزواج، مع صرفهم النظر عن أسرتها الجديدة الناشئة بالزواج، والتى استقلت وصارت لها سياستها الخاصة في تسيير شئونها غير المعادية لأسرتها التي ولدت ونشأت فيها، حتى تزوجت..

فمحاولة التدخل بين الإبن وزوجته كعائلة مستقلة - من جانب أهله وأهلها - تكون نتيجته صراعا مؤكدا بين الزوج وأهله من جانب وبين الزوجة وأهلها من جانب آخر، لاختلاف الرؤى في بعض أو كل أوجه الحياة الجديدة. ولو تركهما أهلهما لنعما بالاستقرار والسعادة والهناء ولشكر كل منهما فضل أهله عليه.. ونتيجة لهذا الصراع لايحس الزوجان صاحبا العش الجديد باستقرار ولا سعادة. بل تفقد حياتهما الجديدة لونها الزاهى. فلا سكن ولا مودة ولا رحمة، بل خلافات ومنازعات ومشاحنات ليل نهار؛ بسبب تدخل أهل كل منهما أو أحدهما في حياتهما الخاصة بغير حق..

على أن الزوجين بتصرفهما اللبق الراقى في الأزمات وتعقلهما

واستقلالهما في أخذ القرار - يستطيعان امتصاص كل أزمة، والقضاء على كل صراع أو خلاف يظهر بين أسرتيهما.. وهذه الاستقلالية في القرار لصلاح الأسرة الناشئة لا تعنى فك الارتباط بين الزوج وأسرته والزوجة وأسرتها. بل تعنى تعقل الزوجين وحسن تصرفهما واستقلالية قرارهما لتظل علاقة كل منهما بأسرته طيبة طبيعية، وتظل كذلك علاقة كل منهما بأسرة الآخر طيبة وطبيعية، خالية من محاولات التدخل في شئون أسرتهما الناشئة..

أما في حالة ميل كل من الزوجين إلى الأخذ بتعليمات أسرته، والسير في حياته الجديدة مع زوجته تبعا لميول أسرته التي لا يراعى فيها استقلالية أحوال الأسرة الجديدة الناشئة، وخضوعها لمفاهيم جديدة لا دخل لها بحياة أسرة كل منهما - فإن ذلك معناه أن تكون الأسرة الجديدة الناشئة بعيدة عن الاستقرار، وعن السعادة وعن السكن والمودة والرحمة، لاختلاف وجهات النظر في المسائل المتعددة وما يتبعها من مشاحنات وخلافات. وقد يعجل ذلك بانتهاء هذا الرباط الأسرى الناشئ، فتموت العلاقة الزوجية الناشئة التي خنقتها المشاحنات والخلافات والخصومات لتدخل أهل كل منهما في حياتهما. ولا يجد الطرفان في النهاية بدا من الافتراق..

فليقتد كل طرفين تنشأ بينهما علاقة زواج، بما فعله رسول الله صلى الله عليه وسلم، حينما اختلفت ابنته فاطمة الزهراء مع زوجها على ابن أبى طالب رضى الله عنه وكرم الله وجهه. فلم يحاول النبى صلى الله عليه وسلم التدخل لصالح ابنته فاطمة، وكان يستطيع أن يفعل ذلك، لكنه آثر عدم التدخل في شأن يخصهما. وعندما دخل على ابنته وهى غاضبة من زوجها في بيتها، ذكرها بعلاقة القرابة بينها

وبين زوجها، والمفترض أنها علاقة ود وتعاطف وتسامح وتراحم، فقال لها سائلا عن زوجها: ♂**أين ابن عمك؟**♀. ولما عرف مكانه ذهب إليه في المسجد فوجده نائما وقد سقط شق ردائه عنه وتعفر كاهله من التراب فقال له موقظا: ♂**قم أبا تراب، قم أبا تراب**♀. ولم يحاول صلى الله عليه وسلم أن يسأله عن سر الخلاف بينه وبين زوجته فاطمة. ولذلك قام علىْ رضى الله عنه من نومه ونفض التراب عن كاهله، فذهب مع التراب كل خلاف حدث بينه وبين زوجته فاطمة رضى الله عنها، ابنة سيد الخلق محمد صلى الله عليه وسلم، نظرا لموقف أبيها الذي رفض أن يتدخل لحل خلافهما، وكان يستطيع ذلك بالميل إلى جانب ابنته فاطمة لكنه أبى وترك الخلاف لهما ينهيانه بطريقتهما الخاصة في ساعة رضا، وما أكثر ساعات الرضا التي تمر بها تلك الصفوة من البشر[1]..

لكن التدخل من أجل الزوجين ومن أجل أسرتهما الناشئة واستمرارا لسعادتهما - جائز؛ إذا خاف والد الزوج على ابنه من فتنة أو خاف والد الزوجة على ابنته من فتنة تهدد التزامها الدينى بالإسلام ومبادئه وأركانه أو تعكر صفو الحياة الزوجية للزوجين السعيدين.. فقد تدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم عندما علم أن عليا بن أبى طالب زُوج ابنته قد خطب عليها ابنة أبى جهل.. وهنا تدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم وأعلن معارضته لتلك الخطبة على ابنته. إذ لا يصح ولا يعقل أن يجتمع في بيت على بن أبى طالب - ابنة حبيب الله محمد صلى الله عليه وسلم وابنة عدو الله وعدو رسوله، أبى جهل.. وبناء على هذه المعارضة من رسول الله

(1) بتصرف من ص 468، ص469من كتاب منهج السنة في الزواج - للدكتور محمد الأحمدى أبو النور.

صلى الله عليه وسلم، ألغى عليّ رضى الله عنه خطبة ابنة أبى جهل خوفا من أن تفتتن فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم بأبى جهل وابنته في دينها[1]..

ونذكر مثالا للعواقب السيئة لتدخل أهل الزوج أو أهل زوجته في الحياة الزوجية الهادئة للإبن والإبنة وإشعال نار البغضاء والكراهية في البيت الهادئ الناشئ.. فهذا شاب مسلم تزوج شابة مسلمة ابنة لأحد أقاربه. لكنه لم يكن غنيا ميسور الحال في بداية حياته الزوجية. ولذلك بقى مع زوجته في منزل أهله في شقة مستقلة. لكنهما كانا يجتمعان على مائدة واحدة للطعام مع أهله. واستمر الحال هادئا فترة من الزمن حتى عاد أخ له من الخارج. وأراد هذا العائد أن يتزوج كما تزوج أخوه. ووقع اختياره على فتاة تزوجها لرؤيته أنها مناسبة له. وازدادت بذلك مائدة الطعام المشتركة، فجمعت ثلاثا من الأسر. وصار لكل من الإبنين أولاد وبنات. والكل يجتمع على مائدة طعام مشتركة ولم يخل الأمر من قول هنا وقول هناك، وملاحظة هنا وملاحظة هناك، وتأويل لقول أو فعل هنا وقول أو فعل هناك وتحميل لأقوال أو أفعال من طرف لما لا تحمله تلك الأقوال والأفعال. وكان الظن السيئ من والد الشقيقين المتزوجين، بأحد الابنين وزوجته وأهلها، أنهم هم المسئولون عن تلك المهاترات والمشاحنات والمضايقات التي تحدث في الكيان الأسرى الثلاثى العجيب.. ومن الأعجب أن تكون الزوجة المتهمة مع زوجها وأهلها من أقارب والدته ووالده اللذين عليهما حق صلة الرحم عند الوالد.. وبدأ الأب يكيل الاتهامات دون أى دليل يرقى إلى مرتبة الصحة، ودون روية وتفكير - لطرف بريء لم يفعل شيئا مما هو متهم به

(1) بتصرف واختصار من ص470، ص471 من نفس المرجع السابق.

وحاول الابن المتهم أن يبرئ زوجته وأمها وأهلها مما نسب إليهم دون جدوى. فقد رسخ في ذهن الأب أن زوجة ابنه وأمها وأبيها هم السبب في كل ما يحدث.. ولما كانت الخلافات تحدث عادة بسبب مائدة الطعام وأمور كثيرة متصلة بها - أراد الابن المتهم أن يريح نفسه ويريح خصومه، فأعلن انتهاء علاقته وعلاقة زوجته وأولاده وبناته بمائدة الطعام المشتركة التي تلتف حولها ثلاث من الأسر. وبين للجميع أنه سيستقل في مسكنه بمائدة طعام خاصة به وبأسرته الناشئة. مع احتفاظه بعلاقات طيبة ومرضية وشرعية مع أبيه وأمه وأخيه. لكن ذلك لم يعجب الأب ولا الأخ وزوجته. وقامت القيامة وازداد الصدام حدة. وازداد الجدل بين الابن المتهم وزوجته وأولاده وبناته من جهة وبين الأب وابنه الآخر، بأن الابن المتهم ينصاع لزوجته وأهلها في تذكية الخلاف بين الجانبين. مع أن العكس هو الذي كان واضحا للعيان. فقد كان انحياز الأب لابنه الآخر وفريقه واضحا كل الوضوح. وهكذا تاهت ثلاث من الأسر بين تجاوزات واتهامات ومعاملات سيئة من الطرف الثانى للابن المتهم وفريقه. وكل ذلك بسبب اعتقاد لا أساس له من الصحة. وانفرط عقد الألفة والمحبة والود بين الأسر الثلاثة. فأراد الإبن المتهم أن يريح الجميع من هذا العناء وهذا الخصام، فبنى بيتا خاصا به وانتقل إليه مع أسرته الناشئة. لكن الخلاف ظل باقيا مع والده وأخيه وزوجة أخيه وأولاده وبناته. وتحول الأمر إلى كراهية. وحلت الفرقة محل صلة الرحم. وكل ذلك بسبب محاولة الأب إلصاق التهم بأحد أبنائه دون روية وتفكير ودون أى دليل يدين هذا الابن. ولو ترك الأب ابنيه يتعاونان سويا ويصفيان الخلافات أولا بأول - إن حدثت خلافات - لما حدث ما حدث من قطيعة للرحم ومن ضياع للألفة والمحبة بين

أفراد الأسرة الواحدة..

ونموذج آخر من نماذج تدخل أسرة الزوج في حياته الزوجية وفى حياة زوجته وأبنائه. فهذا شاب مسلم من أقصى صعيد مصر[1]. ملتزم بتعاليم الإسلام يختار زوجة رآها صالحة له، بعد فشله في الاختيار الأول وحل ارتباطه به، لكن الاختيار الثانى كذلك كان ينقصه التريث والدراسة قبل الارتباط. وقد سارت الأمور على ما يرام سنوات عدة. وبدأت تلوح في الأفق إشارات استنكار لبعض ما تفعله زوجته من تصرفات لم تعجب إخوانه. وبدلا من أن يناقش زوجها معها هذه التصرفات ليضع حدا لها، تركها تفعل ما تشاء، ولم يهتم باعتراضات إخوانه على بعض تصرفاتها. لكن الأمور تفاقمت بينه وبين زوجته فقد حدث له معوقات في عمله أحدثت خلافات بينه وبينها. واستمرت أزمة العمل بعض الوقت. فبدأ الخلاف بينه وبينها يتضح.. وكان يعرض حاله مع زوجته بين الحين والحين على أخ لها لعله يجد عنده حلا لمشكلاته معها. لكن هذا الأخ كان قليل الحيلة. ولم يستطع حل خلافاتهما. واشتد الخلاف فصار صوتها يعلو بالانتقادات الحادة له والحديث في بعض جوانب القصور في بيت الزوجية. ولم يعجب هذا الأسلوب إخوانه وبدلا من أن يحاول تقويمها وصدها عن الانتقادات والتجريح لم يفعل شيئا وبدا عاجزا عن حل مشكلته معها. مما جعل بعض إخوانه يتدخل لفك هذا الارتباط الذي رآه غير متكافئ ويسبب له ولبقية أخوته حرجا. وانتهى الأمر بتزيين فكرة الطلاق لأخيه وانضم إليه بقية إخوانه فرأى نفسه مضطرا لتطليق زوجته فطلقها وحرم نفسه وأولاده وبناته من نعمة الاستقرار والسكن والمودة والرحمة وذلك

(1) عرفنى بقصته زميل صعيدى عمل معى بالمملكة العربية السعودية.

بسبب تدخل إخوانه بينه وبين زوجته لحل خلافاتهما بالانفصال...

ثانى عشر: الرغبة الملحة في إنجاب البنين:

إن حب إنجاب البنين رغبة تهفو إليها نفوس البشر أجمعين. ويحزن كل الحزن من تزوج فأنجب أول ما أنجب بنتا. لأن الناس تعودوا أن ينادوا المتزوج بباكورة إنجابه، فيقولون: يا أبا فلان. ويحزن الزوج في قرارة نفسه لأنه ينادى بأبى فلانة.. والبنت عادة تتزوج وتترك بيت أبيها إلى بيت زوجها. ويقترن اسمها باسم زوجها. ويبقى أبوها حتى يموت فيتنهى ذكره إذا لم يكن قد أنجب ولدا.. وهذا أحد أسباب حب البنين.. ولتعمق هذه الفكرة في نفوس البشر، ولتعلقهم بإنجاب البنين - يُذكّرهم ربهم عز وجل بهذه النعمة ويدلهم على طريق من طرق تواجدها، فيقول سبحانه وتعالى على لسان نوح عليه السلام إذ يشتكى قومه لربه العظيم، حيث طلب منهم عبادته وحده سبحانه واستغفاره وطاعته، فرفضوا:{فَقُلْتُ ٱسْتَغْفِرُوا۟ رَبَّكُمْ إِنَّهُۥ كَانَ غَفَّارًا ﴿١٠﴾ يُرْسِلِ ٱلسَّمَآءَ عَلَيْكُم مِّدْرَارًا ﴿١١﴾ وَيُمْدِدْكُم بِأَمْوَٰلٍ وَبَنِينَ وَيَجْعَل لَّكُمْ جَنَّٰتٍ وَيَجْعَل لَّكُمْ أَنْهَٰرًا ﴿١٢﴾} [نوح: ١٠ - ١٢].. فالاستغفار هوأحد الوسائل التي يلجأ إليها الزوج في طلب البنين من الله سبحانه وتعالى؛ حتى لا ينقطع اسمه إذا مات كما سبق أن أشرنا. وفى ذلك يقول الحبيب المصطفى صلى الله عليه وسلم :♂**لا يدعْ أحدكم طلب الولد، فإن الرجل إذا مات وليس له ولد، انقطع اسمه**ـــ [1]. وفى نفع الولد لأبويه يوم القيامة، يقول النبى صلى الله عليه وسلم :♂**يجمع الله أطفال أمة محمد صلى الله عليه وسلم في حياض تحت العرش، فيطَّلع الله عليهم اطِّلاعة فيقول: مالى أراكم رافعي رؤوسكم؟ فيقولون: ياربنا الآباء**

(1) رواه الطبرانى في الكبير عن أبى حفصة ص16 من كتب الزوجة المسلمة والبيت السعيد - للأستاذ عبد العزيز الشناوى.

والأمهات في عطش ونحن في هذه الحياض فيوحى إليهم أن اغرفوا في هذه الآنية من هذا الماء ثم خللوا الصفوف فاسقوا الآباء والأمهات[1].

ومن فوائد الولد في الدنيا، ما قاله الرسول صلى الله عليه وسلم :♂**ما ولد في أهل بيتٍ غلام إلا أصبح فيهم عز لم يكن**[2].. فالولد في بيت أبيه وأمه عزّ لهما ولأسرته في دنياه وآخرته إذا كانوا جميعا مؤمنين صالحين.

ولكل ما سبق ذكره يتعلق الناس بإنجاب الولد. حتى إن بعض الرجال يحزن إذا بُشِّر بإنجاب زوجته بنتا. فينحو بذلك نحو أهل الجاهلية الذين كانوا يستقبلون نبأ إنجاب الأنثى باسوداد وجوههم وتشاؤمهم من قومهم من سوء ما بشروا به. بل إن أغلبهم كان لا يطيق ذلك فيذهب إلى ابنته فيدفنها وهى حية، ويواريها التراب. ويأخذ عليهم ربهم هذا الحكم القاسى على بناتهم فيقول عز وجل فيهم: { وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِٱلْأُنثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُۥ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ ﴿٥٨﴾ يَتَوَٰرَىٰ مِنَ ٱلْقَوْمِ مِن سُوٓءِ مَا بُشِّرَ بِهِۦٓ ۚ أَيُمْسِكُهُۥ عَلَىٰ هُونٍ أَمْ يَدُسُّهُۥ فِى ٱلتُّرَابِ ۗ أَلَا سَآءَ مَا يَحْكُمُونَ ﴿٥٩﴾} [النحل: ٥٨ - ٥٩].. وجاء الإسلام وانتشر وعاب على هؤلاء مسلكهم الشائن. وأعلن أنهم مؤاخذون يوم القيامة بما كانوا يفعلون في بناتهم. حيث يحاسبهم ربهم على ذلك بعد أن يسأل الموءودة عن سبب قتلها. ويقول ربنا سبحانه في ذلك:{وَإِذَا ٱلْمَوْءُۥدَةُ سُئِلَتْ ﴿٨﴾ بِأَىِّ ذَنۢبٍ قُتِلَتْ ﴿٩﴾} [التكوير: ٨ - ٩].. وبقى مع ذلك أناس مسلمون يتعلقون بإنجاب الولد. ولا يقوى إيمانهم ليتحمل قضاء الله وقدره. فقد قدر سبحانه وتعالى أن يرزق البعض بالذكور، والبعض بالإناث، وأن يزوج بعضا ثالثا فيجعلهم ينجبون ذكورا وإناثا ويجعل

(1) أخرجه الديلمى عن ابن عمر. نفس الصفحة من المرجع السابق.
(2) أخرجه الطبرانى في الأوسط ورواه البيهقى عن ابن عمر ص17 من المرجع السابق.

بعضا رابعا عقيما لا يلد ذكورا ولا إناثا: فيقول ربنا الكريم:{لِّلَّهِ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۚ يَخْلُقُ مَا يَشَآءُ ۚ يَهَبُ لِمَن يَشَآءُ إِنَٰثًا وَيَهَبُ لِمَن يَشَآءُ ٱلذُّكُورَ ﴿٤٩﴾ أَوْ يُزَوِّجُهُمْ ذُكْرَانًا وَإِنَٰثًا ۖ وَيَجْعَلُ مَن يَشَآءُ عَقِيمًا ۚ إِنَّهُۥ عَلِيمٌ قَدِيرٌ ﴿٥٠﴾} [الشورى: ٤٩ - ٥٠].. فذلك إذن حكم الله. وتلك سنته في خلقه. ومادام ذلك هو قضاء الله فليرض كل بما قسم الله له. إذ هو الخير ولا خيرله سواه. وهذا الرضا متمم للإيمان، لايكتمل إيمان المسلم إلا به. فليس هناك خيار. وليس هناك تمرد على شئ قدره الله تعالى للمسلم. ومن لم يرض بما قسم الله به فهو ناقص الإيمان. ولعل الله جل جلاله فتنه بإنجاب البنات؛ ليختبر قوة إيمانه. وهذا الاختبار يثبت فيه أناس على إيمانهم، ويضيع فيه إيمان قوم آخرين. وذووا الإيمان القوى هم الذين يثبتون وعلى ربهم يتوكلون. أما ذووا الإيمان الضعيف فهم الذين يفقدون إيمانهم؛ بسبب عدم يقينهم في الله رب العالمين، وتعلقهم بعرض من أعراض الدنيا.. ومن هؤلاء الذين يتزعزع إيمانهم ولا يثبتون أمام فتنة الدنيا - أناس اتهموا زوجاتهم بأنهن السبب في عدم إنجاب البنين. وأخذوا منهم موقفا معاديا؛ فإما أن ينجبوا البنين وإما أن يخرجوا من حياة هؤلاء الأزواج. ومن هؤلاء من يقال له أبو حمزة، فقد تزوج امراة وأراد أن تنجب له ولدا لكنها أنجبت له بنتا. فهجرها إلى بيت مجاور. وتعجبت الزوجة المؤمنة من موقف زوجها الرافض لقضاء الله وقدره. فعبرت عن رأيها الإسلامى الصحيح في أبيات من الشعر منها:

مالأبي حمزة لا يأتينا ::: يظل في البيت الذي يلينا
غضبان ألانلد البنينا ::: تالله ماذلك في أيدينا
وإنما نأخذ ما أَعطينا ::: ونحن كالأرض لزارعينا

ننبت ما قد زرعوه فينا [1]

وإذا كان أبو حمزة هذا قد هجر زوجته لأنها أنجبت بنتا - فهناك من تصرف تصرفا أشد من تصرف أبى حمزة.. فهذا رجل تزوج امرأته عن حب. وبدأت الزوجة الإنجاب فأنجبت بنتا فلم يبد قلقه، لكنه تمنى أن يكون الحمل القادم ابنا. وجاء الحمل التالى فولدت زوجته بنتا. فتظاهر بالصبر وتمنى أن يكون الحمل القادم ولدا. وجاء الحمل الثالث فولدت زوجته بنتا. فبدأ يظهر قلقه وتبرمه من إنجاب البنات. وأعلن صراحة أمام زوجته: إن أنجبت بنتا في المرة القادمة فهى طالق. وجاء الحمل الرابع وولدت زوجته بنتا فطلقها وهو يعلم أنها لا حول لها ولا قوة لأن الأمر ليس بيدها. فاحتمل بهتانا وإثما مبينا سيحاسبه الله عليه يوم القيامة..

ومع أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد ورد عنه ما يمكن به معرفة نوعية الجنين إلا أن ذلك يصعب التنبؤ به. وخصوصا لأن الأمر في هذه اللحظات القليلة - لحظات الإنزال حال الجماع - يصعب تحديده. فقد جاء يهودى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: جئت أسألك عن الولد، قال:♂**ماء الرجل أبيض وماء المرأة أصفر، فإذا اجتمعا فَعَلاَ منيُّ الرجلَ مَنِيَّ المرأة أذكرا بإذن الله وإذا عَلاَ منى المرأة منى الرجل أنثا بإذن الله**ـــ فقال اليهودى: لقد صدقت وإنك لنبى ثم انصرف فذهب. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم :♂**قد سألنى عن الذي سألنى عنه ومالى علم بشئ منه حتى أتانى الله عز وجل به**ـــ[2]. وعلى الرغم من أن الحديث النبوى الشريف واضح في تحديد نوع

(1) ص58 من كتاب تربية الشباب في القرآن الكريم - للأستاذ عبد المعز خطاب.
(2) ص36، ص37 من كتب تنوير الأذهان بذكر أطوار خلق الإنسان لابن قيم الجوزية - تحقيق أبو سامة الطحاوى - الواعظ بالجمعية الشرعية.

الجنين في لحظات الإنزال أثناء جماع الزوج لزوجته - إلا أن هذا التحديد عمليا يصعب على البشر عادة تحديده. فلا يعلم أحدهما هل عَلاَ ماء الذكر أم ماء الأنثى، علما يقينيا مؤكدا.. وحتى ما يحصل في أيامنا هذه من تمكن الطب الحديث من تحديد نوع الجنين. فهذا يكون بعد مضى زمان من الحمل. فيكون الأمر إذن تحصيل حاصل. ومع ذلك فإن الطب الحديث يخطئ أحيانا في تحديد نوع الجنين. وقد سبق لى الحديث في هذا الموضوع في بداية الكتاب، وبينت ما توصل إليه العلم الحديث في تحديد نوع الجنين. وأنه أيضا لا يمكن تحديده بقول فصل مع الأساس الذي تحدث عنه علماء الطب الحديث.

وكل هذا يؤكد أن الله عز وجل احتفظ لنفسه سبحانه بسر نوعية الجنين في هذه المرحلة الدقيقة والمبكرة أثناء عملية الجماع واستقرار ماء الرجل في الرحم. فقد استأثر ربنا القادر على كل شئ بعلم خمسة أشياء لا يمكن أن يعلمها إلا هوجل جلاله. وقد ورد ذلك في قوله تعالى:{ إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥ عِلۡمُ ٱلسَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ ٱلۡغَيۡثَ وَيَعۡلَمُ مَا فِي ٱلۡأَرۡحَامِۖ وَمَا تَدۡرِي نَفۡسٞ مَّاذَا تَكۡسِبُ غَدٗاۖ وَمَا تَدۡرِي نَفۡسُۢ بِأَيِّ أَرۡضٖ تَمُوتُۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ٣٤} [لقمان: ٣٤].. فلا داعى إذن أن نحمل الزوجة وحدها مسئولية إنجاب البنات لأن ذلك أمر مشترك بين الزوجة وزوجها. استأثر الخالق عز وجل بعلمه لحظة نزول المنى. فأيهما علا ماؤه؟ الله وحده أعلم بذلك. فمن يحمل زوجته مسئولية إنجاب البنات يخطئ خطأ جسيما يحاسبه الله عليه وعلى ما عاقب به زوجته من جراء ذلك الفهم الخاطئ لسر من أسرار الحمل استأثر الله تعالى بعلمه...

ثالث عشر: نشوز الزوجة أو الزوج أوهما معا:

نشوز الزوجة يعنى عصيانها لزوجها وعدم طاعتها له، وعدم

تنفيذ التزاماتها الشرعية نحوه.. والنشوز بالنسبة للزوج يعنى عدم التزامه بتحقيق المطالب الشرعية لزوجته، وعدم أداء حقوقها التي ألزمته الشريعة الإسلامية بها: كالإطعام والشراب والكسوة والمسكن المناسب والمعاملة الحسنة لها. فعدم إنفاق الزوج على المتطلبات اليومية للحياة الزوجية، وتصعيده للخلافات بينه وبين زوجته وعدم رغبته في إنهائها ليعيش في سلام معها، كل ذلك يعتبر نشوزا من الرجل تجاه زوجته. وطبيعى أن يؤدى هذا النشوز من أى منهما، إذا استمر دون علاج شرعى، إلى فقدان الشعور بالأمن، وفقدان الإحساس بالسعادة لكل أفراد الأسرة. وخصوصا إذا أحس أولادهما وبناتهما بهذا الشقاق.. ويمكن تصور الانفلات الأمنى في الأسرة وعدم إحساس أفرادها بالسعادة، بأنه مع نشوز الزوجة أو الزوج لا يمر يوم بدون صياح وجلبة وصخب وتبادل للاتهامات بين الزوجين..

وقد وضع الإسلام علاجا حاسما، مزيلا لأسباب نشوز الزوجة أو الزوج والزوجة معا. ويتمثل ذلك في برنامج إسلامى يتلخص في نقاط أربعة. وردت في قوله تعالى:{وَٱلَّٰتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَٱهۡجُرُوهُنَّ فِي ٱلۡمَضَاجِعِ وَٱضۡرِبُوهُنَّۖ فَإِنۡ أَطَعۡنَكُمۡ فَلَا تَبۡغُواْ عَلَيۡهِنَّ سَبِيلًاۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيّٗا كَبِيرٗا ٣٤ وَإِنۡ خِفۡتُمۡ شِقَاقَ بَيۡنِهِمَا فَٱبۡعَثُواْ حَكَمٗا مِّنۡ أَهۡلِهِۦ وَحَكَمٗا مِّنۡ أَهۡلِهَآ إِن يُرِيدَآ إِصۡلَٰحٗا يُوَفِّقِ ٱللَّهُ بَيۡنَهُمَآۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرٗا ٣٥} [النساء: ٣٤ - ٣٥]. وتطبيق هذا البرنامج الحازم كما ورد في كتاب الله تعالى وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم كفيل بإنهاء النشوز، سواء كان من الزوجة أم من الزوج أم منهما معا.. ونصيب الزوجة من هذا البرنامج الإصلاحى ثلاث وسائل، هى على الترتيب العظة ثم الهجر ثم الضرب. فإذا لم تجد هذه الوسائل. وصَعَّد الزوج

الخلاف وأصبح طرفا في النشوز فيجب التحكيم. وهذا التحكيم يكون إذا كان النشوز من الزوج أو منهما معا..

وقد تحدثنا بالتفصيل سابقا عن برنامج علاج النشوز. ولنا ملاحظات هامة ذكرناها سابقا؛ لأهميتها في اقتلاع النشوز من جذوره [1].

رابع عشر: نساء ورد النهى عن الزواج منهن:

لقد حذر النبى صلى الله عليه وسلم أصحابه الكرام والمسلمين جميعا معهم من الزواج من أصناف خمسة من النساء. وذلك لما قد ينتج عن الزواج من إحداهن من مشاكل تعكر صفو الحياة الزوجية، وتقلل من فرص استقرارها، وتحقيق السعادة المنشودة منها. وقد ظهر أمر هؤلاء النسوة واتضح من قول رسول الله صلى الله عليه وسلم لزيد ابن حارثة: ♂**تزوج تزد عفة إلى عفتك، ولا تزوج خمسة: شهبرة ولا لهبرة ولا نهبرة ولا هيدرة ولا لفوتا**— قال زيد بن حارثة: يا رسول الله لا أدرى مما قلت وأنا بأحدهن جاهل. قال النبى صلى الله عليه وسلم :♂**ألستم عربا؟.. أما الشهبرة فالطويلة المهزولة. وأما اللهبرة فالزقاء البذية. وأما النهبرة فالقصيرة الذميمة. وأما الهيدرة فالعجوز المدبرة. وأما اللفوت فهى ذات الولد من غيرك**— [2].

وقد سبق شرح الحديث بما فيه من صفات مذمومة لبعض النساء في مجال الحديث عن الاختيار على أساس الأصل والأخلاق الفاضلة. وقد قال بعض العرب في مجال حديثه عن حسن خلق الزوجة

(1) من صفحة 227 إلى صفحة 232 تحت عنوان: دور الزوج في توفير السعادة لزوجته في بيت الزوجية.

(2) رواه الديلمى ص57 من كتاب الزوجة المسلمة والبيت - السعيد للأستاذ عبد العزيز الشناوى.

واختيارها للزواج من أجل أخلاقها الرفيعة - قال بعضهم محذرا من الزواج من ست من النساء: " لا تنكحوا من النساء ستا: لا أنانة ولا منانة ولا حنانة ولا تنكحوا حداقة ولا براقة ولا شداقة " [1] وقد سبق الحديث عن هذه الأصناف الستة في مجال اختيار الزوجين من ذوى التمسك بالدين والأخلاق الفاضلة. فالنهى عن الزواج من هذه الأنواع الستة من النساء، والذى ورد في أقوال بعض العرب يحمل الكثير من المصداقية. لأن كلا من هذه الأنواع يحمل طابعا منفرا للزوج وللناس، يعكر صفو الحياة الزوجية بين الحين والحين، ويلفت أنظار الناس إلى تلك الزوجة العجيبة التي تحمل طابعا منفرا تؤذى به زوجها وتؤذى به من يعرفها من الناس عن قرب. فإذا استطاع المعجب بها أن يخلصها من هذا الطابع المنفر ويتزوجها بعد أن تكون قد انخلعت نهائيا من هذا الطابع وانخلع منها - فله أن يتزوج منها حينئذ، وإلا فلا يجب أن يعرض نفسه للفشل أو التعثر أو الرضى بحياة تسبب له الاضطراب والقلق بين الحين والحين، وتبعده عن الاستقرار والسعادة المرتقبة في الحياة الزوجية والتى تكلل بالسكن والمودة والرحمة..

وهناك أنواع من النكاح كانت منتشرة بين أهل الجاهلية. وقد حرمها الإسلام لكنها ما زالت موجودة بصورة أو بأخرى في بعض البلدان ولا سيما في بلدان غير المسلمين، كنكاح الأخدان ونكاح الاستبضاع ونكاح الاستلحاق ونكاح البغايا. والسر في تحريم الإسلام لها تجاوزها للحد المشروع الذي تضيع به الأنساب والحقوق الزوجية، وما ينتج عنها من أمراض خطيرة فتاكة قد تنتقل إلى الذرية التي لا ذنب لها فيما يقترفه الكبار من آثام. وقد تحدثنا عنها

(1) ص53 من كتاب الإسلام والحياة الزوجية - للأستاذ عثمان السعيد الشرقاوى.

فيما سبق. وتحدث عنها قبلنا نخبة من العلماء الأجلاء منهم الأستاذ الدكتور محمد الأحمدى أبو النور. والأستاذ الدكتور محمد البهى. ويكفينا أن الإسلام حرمها لتلافى آثارها المدمرة....

خامس عشر: التسرع في قرار الارتباط:

لو تتبعنا أسباب التعثر في الوصول بالأسرة الناشئة إلى السعادة الزوجية والأسرية، وأسباب حرمان الزوجين من السكن والمودة والرحمة التي هى من أهم مظاهر السعادة الزوجية المنشودة - لوجدنا أن عاملا مشتركا يربط غالبية هذه الأسباب، وهو التسرع في أخذ قرار الارتباط. وعدم دراسة كل من الطرفين لظروف الآخر دراسة كافية تفيد الطرفين ومن يتبعهما....

وهذا الأمر في حد ذاته - قد يعرض الحياة الزوجية لكثير من المشاكل والمتاعب والهزات إذا لم ينته بها إلى التعثر والانفصال.. ولذلك فنحن ندعو إلى دراسة كل من الطرفين للآخر دراسة شاملة من جميع النواحى الدينية والصحية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية. ويدخُل الجنس في كلتا الناحيتين الصحية والاجتماعية. وندعو أيضا إلى أن تكون هذه الدراسة متمهلة قائمة على أسس سليمة، يراعى فيها مصلحة الطرفين، وأولادهما وبناتهما مستقبلا في حالة الارتباط. كما ندعو إلى اللجوء إلى الطب إذا تطلب الأمر ذلك.

وليعلم الجميع أن كثيرا من الأسر الآن تلجأ إلى الطب حتى لو لم تكن هناك حاجة كشك في قصور أو مرض؛ وذلك للاطمئنان العام على حالة العروسين قبل الارتباط. وتلك خطوة تدل على رجاحة العقل والشجاعة، نؤيدها لأنها تقلل من خطر المفاجأة بشيء لم يكن في الحسبان.. فقد يُخفِى أحدُ الطرفين في فترة الخطوبة مرضا خطيرا عنده أو عيبا خلقيا واضحا أو غير واضح حتى يتم الزواج.

وقد يخفى الزوج أو الزوجة بعض نواحى القصور في المجال الجنسى. وقد يخفى الزوج عجزه عن العمل أو بعض المشاكل الهامة فيه.. وبالرغم من أن فترة الخطوبة قد تطول، وتتكشف فيها للطرفين أشياء كثيرة كانت غير معروفة إلا أن طول هذه الفترة قد يعرض الطرفين لمشاكل وتعقيدات شتى، وعلى الأخص من أهل العروس الذين يصيبهم القلق على مستقبل ابنتهم، ويخشون مبدأ التأخير والتأجيل. ومهما طالت فترة الخطوبة فإن طولها لا يغنى عن وجوب دراسة كل من الطرفين لظروف الآخر الهامة والتى يمكن أن تؤثر على الحياة الزوجية بالسلب مستقبلا. وقد ثبت بالتجربة أنه لا يمكن معرفة ظروف كل من الطرفين في هذه الفترة.. ويتضح الآن للجميع أن فترة الخطوبة طويلة كانت أم قصيرة - لا يُخْرِجُ فيها كل من الطرفين كل ما عنده من العوامل المؤثرة في حياتهما الزوجية بالسلب أو حتى بالإيجاب..

ومن هنا ندرك أن الحاجة ماسة إلى دراسة كل من الطرفين للآخر قبل الارتباط الشرعى، أو حتى قبل تقديم الشبكة في نهاية فترة الخطوبة.. وفى زماننا هذا أوجدت الحاجة إلى هذه الدراسة - ما يسمى بمكاتب الزواج. وقد تقوم هذه المكاتب بإنجاز ما يعجز عنه أفراد الأسرتين في فترة الخطوبة. خصوصا وأن كافة إجراءاتها وما تنجزه من أعمال يحاط بسرية تامة حرصا على إنجاح مهمتها المتمثلة في تعريف كل من العروسين وأسرته بالآخر. وذلك حتى يكون الزواج أنجح، والاستقرار أمكن، والسعادة والهناء أضمن، والسكن والمودة والرحمة آكد.. وليعلم الجميع أن حاجة الأسر التي ترتبط مع بعضها بالزواج، إلى الفحص قبل الارتباط الشرعى أو قبل الدخول على الأقل، أمر واجب شرعا؛ يحمى عش الزوجية مما

ينتظره من مشاكل صحية أو اجتماعية أو وراثية قابلة للظهور مستقبلا، لم يفصح الطرفان عنها في فترة الخطوبة. ويحمى الأسرتين المرتبطتين من الحرج إذا وُجِدَ أو ظهر ما يدعو إلى الانفصال أو عدم إتمام الزواج. كما أنه يجعل الزوجين يعيشان في أمان وسلام واستقرار وحب، ويتمتعان بالسكن والمودة والرحمة، في ظل التعاون الوثيق والصادق، بين الأسرتين المرتبطتين وفى ذلك استقرار لعش الزوجية والأسرتين المرتبطتين وكافة أسر المجتمع الإسلامى بصفة عامة وفى ذلك فليتنافس المتنافسون، الحريصون على إتمام الزواج بنجاح...

سادس عشر: الطلاق:

اقتضت سنة الله تعالى في خلقه أن تعمر الأرض إلى أن تقوم الساعة. وعمارة الأرض تكون أولا بالإنسان سلالة بنى آدم عليه السلام، الذين خاطبهم الحق تبارك وتعالى بقوله:{هُوَ أَنشَأَكُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ وَٱسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا فَٱسْتَغْفِرُوهُ ثُمَّ تُوبُوٓاْ إِلَيْهِ إِنَّ رَبِّى قَرِيبٌ مُّجِيبٌ} [هود: ٦١] الآية.. وحتى يعمر بنو آدم الأرض كما أراد الله عز وجل، لابد أن يكونوا كثرة كثيرة، تتعاون فيما بينها على عمارة الأرض؛ بزراعتها وإقامة المدن والقرى والطرق فيها وإقامة الصناعات والمؤسسات التجارية والصحية والثقافية، وكل ما يحتاج إليه البشر في هذه الأرض التي جعل الله تعالى الإنسان خليفة فيها.. ووسيلة تكاثر البشر في هذه الأرض هى الزواج.. فالمدن والقرى والصناعات والمؤسسات على اختلاف أنواعها - تحتاج إلى أسر صالحة منتجة. فنواة عمارة الأرض بالإنسان هى الزواج. حيث يتوفر السكن والمودة والرحمة، وكلها تؤدى إلى العمل الجاد والمثمر، فتنمو الأسرة وينمو معها المجتمع

الإسلامى كله.. وتلك آية من آيات الله جل جلاله لتعمير الأرض، يقول فيها ربنا سبحانه وتعالى:{ وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦٓ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا لِّتَسْكُنُوٓا۟ إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ } [الروم: ٢١].

وقد حث القرآن الكريم المسلمين على استمرار قيام الأسر بالزواج الشرعى، ودلهم على الطريقة التي تدوم بها العِشرة بين الزوج والزوجة في محيط الأسرة، فقال عز وجل:{وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ۚ فَإِن كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَىٰٓ أَن تَكْرَهُوا۟ شَيْـًٔا وَيَجْعَلَ ٱللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا } [النساء: ١٩]. فليس معنى وصول الزوج مع زوجته إلى مرحلة الكراهية - أن تنتهى الحياة الزوجية بينهما. إذ ربما يكون الشعور بالكراهية من جانبه هو فقط. ومن هنا فالفرصة متاحة أمام الآخر لتحسين موقفه من زوجه حتى يعود إليهما كأسرة، السكن والمودة والرحمة.

فالشعور بالكراهية قد يُبنى على عوامل أو أشياء خيالية، ربما لو ناقش الزوج زوجته فيها لوجد أنه غير محق في تلك الكراهية. وحتى لو تأكدت في نفسه تلك الكراهية، فإن الشريعة الإسلامية تحثه على مضاعفة جهده من أجل استمالة زوجته إليه من جديد، محافظة على الميثاق الغليظ بينهما. والزوجة الصالحة تتفاعل مع زوجها إذا رأت منه رغبة في تحسين علاقته معها. حتى لو لم يكن لها منه ذرية تُحْكِمُ رباطه بها..

وقد حثت السنة النبوية الكريمة الزوجين أيضا على أن يحسن كل منهما معاملة الآخر؛ حتى تسير الحياة الزوجية والأسرية بينهما سيرا طبيعيا. فقد خطَّت لهما منهجا لحياتهما الزوجية يعرف كل

منهما بموجبه ماله وماعليه. ونفرت كلا منهما من المعاملة غير السوية، إذا فكر أحدهما أن يعامل الآخر معاملة سيئة.. فحثت الزوجة على الطاعة والإخلاص للزوج وعمل كل ما من شأنه إسعاده. فيقول النبى صلى الله عليه وسلم :♂**ما استفاد المؤمن بعد تقوى الله عز وجل خيرا من زوجة صالحة، إن أمرها أطاعته، وإن نظر إليها سرته، وإن أقسم عليها أَبَرَّتْه، وإن غاب عنها صانته في نفسها وماله**ـــ [1] ويقول صلى الله عليه وسلم :♂**أيما امرأةٍ ماتت وزوجها راض عنها دخلت الجنة**ـــ [2].. ومن ناحية أخرى تغرى السنة النبوية المسلمين وتحثهم على الزواج وتنفرهم من الفرقة والطلاق. فالزواج مجمع والطلاق مفرق. ومن أجل ذلك يقول النبى صلى الله عليه وسلم : " تزوجوا ولا تطلقوا، فإن الطلاق يهتز منه عرش الرحمن " [3].. ويحذر النبى صلى الله عليه وسلم الذواقين الظالمين لزوجاتهم، فيقول صلى الله عليه وسلم :♂**إن أعظم الذنوب عند الله رجل تزوج امرأة فلما قضى حاجته منها طلقها، وذهب بمهرها، ورجل استعمل رجلا فذهب بأجرته**ـــ [4]..

فالذواق لا يخلص لزوجته ويستغنى عنها في أول فرصة ممكنة؛ لأنه قضى حاجته منها فذاق عسيلتها ولم يعد يهتم بها لدرجة أنه يستولى على ما تبقى لديه من مهرها ولا يرده. ولذلك فهو أعظم مذنب عند الله سبحانه وتعالى. ويتعاظم ذنبه بطلاقها؛ لأن الطلاق ليس مجرد كلمة تقال، بل إنه يترك وراءه آثارا وخيمة.. فنفقة

(1) رواه ابن ماجة ص127 من مختار الأحاديث النبوية - للشيخ المرحوم السيد أحمد الهاشمى.
(2) رواه الترمذى50 من المرجع السابق.
(3) رواه ابن عدى ص60 من المرجع السابق.
(4) رواه البيهقى ص41 من المرجع نفسه.

للمطلقة إلى أن تنتهى عدتها، ونفقة لأولاده وبناته منها إلى أن يبلغ الأولاد سن الرشد وتتزوج البنات، وأوقات عصيبة تقضيها الأسرة بغير عائلها، لا استقرار فيها، ولا سكن ولا مودة ولا رحمة. ومن أجل ذلك كان الطلاق أبغض الحلال إلى الله، وإلى الزوج والزوجة وأسرتيهما كذلك؛ لما يتركه من مشاكل وحساسيات يكون الأولاد والبنات فيها هم الضحية الأولى له. وفى ذلك يقول النبى صلى الله عليه وسلم :♂**أبغض الحلال إلى الله الطلاق**═.. [1].

فمشاكل الطلاق كثيرة وآثاره متعددة سواء كان رجعيا أم بائنا.. فأحوال المطلقات عديدة ولكل حالة حكم وربما أحكام. وكذلك حالات العدة، وحالات النفقة والمتعة والرضاع والزواج من المراجعة.. والشئ المهم الذي يغفل عنه كثير من الناس في حالات الطلاق الرجعى - هو الإشهاد على الطلاق والزواج بعد الرجعة وهو في غاية الأهمية إذ يتوقف عليه انتهاء نفقة وبداية عهد جديد من الارتباط يجتمع فيه شمل الأسرة بعد الرجعة أو لا يجتمع بعد الطلاق البائن.. وفى كل الأحوال يترك خلفه مشاكل لا حصر لها، تُفقد المطلقين السعادة التي تمتعا بها فترة ما قبل الطلاق. وتجعلهما يتحسران على ما كانا يتمتعان به من سكن ومودة ورحمة. فقد ضاع كل شئ بكلمة طائشة ربما لم يحسب حسابها الطرفان.

والأمثلة من واقع الحياة كثيرة ومؤلمة ومؤثرة.. فقد ينقذ طفل رضيع أبويه من مآساة الطلاق.. فذلك شاب بسيط يعمل تاجرا في الخردوات. تزوج من امرأة لم يدرسها دراسة كافية. وكانت تبدو أحيانا ملتزمة بأساسيات ومبادئ وآداب الدين الإسلامى، وأحيانا أخرى تبدو غير ملتزمة. لكن زوجها كان ملتزما بقدر استطاعته

(1) رواه أبو داود في سننه ص4 من المرجع السابق.

وعلمه أكثر منها. لكن أحوالها المتقلبة جعلت زوجها يفكر. وكلما راودته فكرة طلاقها تذكر ولده منها وكان رضيعا في سنته الأولى يتعلق بأمه وأبيه تعلقا كبيرا، على الرغم من أنه لم ينطق بعد. وذات يوم احتد فيه النقاش بين الزوجين، وانتهى الأمر بأن أخذ زوجها قرارا بطلاقها وأعلنها بهذه الرغبة. وكانت النتيجة أن طلب منها مصاحبته إلى المأذون لإتمام طلاقها. وما أن سارا خطوات في الطريق إلى المأذون، إذا بولدهما يصرخ مخاطبا أباه: " لا يابه لا ". وإذا بهما يتجمدان مكانهما وتنهمر دموعهما. ويتلقف الأب ولده ويقبله ويحتضنه، ويقول لزوجته: لقد صدر القرار الصحيح ممن هو أقوى مني ومنك، لقد أنطق الله عز وجل الرضيع لينقذ أمه وأباه من مصيبة الطلاق. واستمع الرجل إلى نداء الحق، وأعلن لزوجته أنه لن يفكر في طلاقها أبدا بعد ذلك. وبالفعل ظل معها إلى أن فارقها إلى دار الكرامة بعد أن أنجب منها بنين وبنات تربوا في عش الزوجية المتواضع الهادئ، ونعموا فيه بالسعادة والاستقرار، مستظلين بسعادة أبويهم حتى تزوجوا وأنجبوا بنين وبنات. ولا يسعني إلا أن أقول في هذا الشأن: إذا كان الأستاذ الدكتور الشيخ محمد المسير، قد تحدث عن أطفال تكلموا في المهد منهم عيسى عليه السلام، ومنهم طفل العابد جريج، ومنهم الصبي الداعي لنفسه، وطفل صاحبة الأخدود، وطفل ماشطة بنت فرعون[1]، فأنا أضيف إليهم قصة من واقع حياتنا اليومية أنقذ فيها طفل رضيع - لم يتجاوز عامه الأول - أمه وأباه من مشاكل الطلاق بقوله لأبيه " لا يابه لا ". فهو طفل لم ينطق بعد أنطقه الله تعالى ليكون عبرة لأبيه وأمه. ولكل

(1) من سلسلة ألفها فضيلته عن أطفال تكلموا في المهد - بقلم الأستاذ الدكتور محمد سيد أحمد المسير - أستاذ العقيدة والفلسفة، بكلية أصول الدين جامعة الأزهر.

من تحدثه نفسه بالطلاق دون تريث وتمهل وحذر...

وذاك شاب أراد أن يتزوج فكان يختار اختيارا عشوائيا لا دراسة فيه لأحوال من يختارها. هدته عاطفته إلى الارتباط برجل طيب فخطب ابنته واستمر خاطبا لها فترة من الزمن. وأراد على حد قوله أن يروضها حسب هواه. وكان صالحا من أسرة صالحة. ولو أنه التزم معها ببرنامج تربية إسلامية لنجح في مسعاه. لكنه خلط الجد بالهزل، فلم يستطع أن يروضها كما أراد. فتركها بعد أن سبب صدمة عنيفة لأبيها الذي رحب به في بداية الخطبة، لكنه مالبث أن تنكر له لخلطه الجد بالهزل، وفعله أمورا كان يستحى منها والد البنت. وانتهت تلك التجربة بالفشل. فبدأ تجربة أخرى رأى أنها مجدية. إذْ عَدَّلَ بعض الشئ من عشوائيته في توجيه خطيبته الجديدة. واقتنع أخيرا بصلاحيتها كزوجة له. فعقد عليها ودخل بها. واستمرت معه سنين طويلة. يتاجر في المواد الغذائية بالتجزئة في العاصمة التي تتبعها قريته التي نشأ وتزوج فيها. ويأتى آخر اليوم حاملا رزق الله له ولزوجته وأولاده وبناته. واستمر الحال على ذلك سنين، رأت خلالها زوجته أن الله تعالى يبسط له في رزقه. وبدأت تغير اتجاهها، من التزام بأركان وتعاليم وإرشادات الشريعة الإسلامية، التي تدعو إلى القناعة والرضى بما قسم الله تعالى، إلى تعنت وخروج عن هذه التعاليم السمحاء في غيبة زوجها عنها لسعيه على رزقه طوال اليوم في عاصمة قريته التي يعيش فيها. ومن الواضح أنها استغلت طيبة قلب زوجها، وتعبه في الحصول على الرزق واغترابه وغيابه طوال اليوم عن بيته. ففرضت عليه مبلغا من المال شهريا تأخذه منه في مقابل أن فتح الله له طرق الخير والرزق. ووافق الزوج الطيب. لكن الزوجة الطماعة غير الملتزمة بمبادئ دينها طلبت زيادة المبلغ

الشهرى. وشرعت في زيادته كل فترة على مدار السنة، حتى صارت الزيادة غير مقبولة وغير معقولة في نظر الزوج. وغيرت من سلوكها نحو زوجها فدأبت على تلكئها في تأدية ما يطلبه منها من أعمال وإرشادات ونصائح. ورأى زوجها أن زوجته صارت ناشزا، ولابد أن يستعمل معها العلاج الشرعى للنشوز. وبدأ بعظتها فلم تستجب لعظته. فلجأ إلى بعض أقاربها وأقاربه في عظتها فلم تستجب أيضا. وجاء دور الهجر، فلم يستطع هجرها، وبدا كأنه عاجز عن ذلك. ورأى أن الهجر ليس هو العلاج المفيد. وربما لو نفذ الهجر لكان هو المنقذ له ولزوجته. وتراءى له أن حل مشكلة زوجته وإنهاء نشوزها يكمن في ضربها. ولطيبة قلبه وعزيمته الفاترة كان يضربها ضربا غير مفيد. ولم تكن زوجته تشعر أساسا أنها تضرب. وقد عرفنا أن الضرب الشرعى لابد وأن يكون موجعا وغير مؤثر. أى لا يترك أثرا في جسم الزوجة ولا يكسر عضوا أو يسيل دما. وكل ذلك لم يحدث في ضربه لزوجته. ولهذا زاد عنادها وأصرت على عصيانها. وأشهرت كراهيتها لهذا الزوج الفاتر في طبعه الهادئ في سلوكياته في مواضع تجب فيها الشدة ويكره فيها الهدوء. وانتهى الأمر إلى طلبها الطلاق منه. فاتفقا على ذلك ونفذاه. إلا أن الضحية الأولى لهذا الطلاق كانت أولاده وبناته من تلك الزوجة. فقد اختار الأولاد - وهم كبار - أن يبقوا مع أبيهم. واختارت البنات - وهن كبيرات - البقاء مع الأم. وهكذا فتح الزوج على نفسه أبواب الهم والغم من كل جانب. فمطالب للأولاد ونفقة لأمهم ونفقة للبنات. وذهبت السعادة الزوجية في خضم تلك الأحداث الجسام. وتبعثر عقد السكن والمودة والرحمة الذي جمع الأسرة فترة من الزمن ليست بالقصيرة. وسيبقى الحال على ما هو عليه إلى أن يستقل الأولاد

ويكوّن كل منهم أسرة جديدة. وإلى أن تتزوج البنات مكونات أسرا جديدة. ولعل الجميع قد أخذوا العبرة من هذا الزواج السريع غير المبنى على دراسة كل من الطرفين للآخر قبل الارتباط..

وعلى الرغم من أن الطلاق قد يكون هو الحل الوحيد أمام زوجين لم يسعدهما الحظ في التغلب على مشاكلهما التي تفاقمت واستفحلت. وهو أبغض الحلال عند الله عز وجل كما مر بنا - إلا أن الإسلام قد يبيح سلوك طريق آخر. يجرب فيه كل من الطرفين المفترقين حياة جديدة مع إلف جديد. فإن وفقا، كل مع أليفه الجديد، فبها ونعمت. وإن لم يوفقا يراجع كل منهم نفسه بعد فشلهما الجديد ويقارنان بين حالهما الأول والحال الجديد. وربما يدركان أن التجربة الأولى كانت أصلح مما هما فيه. وربما كان الخير في العودة إليها. والإسلام يبيح ذلك إلا أنه يشترط الدخول في الحالة الثانية أى في حالة ارتباط كل منهما بآخر جديد ثم الطلاق بعد فشل التجربة إذا فشلت. عندئذ يمكن عودة كل من الزوجين المطلقين أولا إلى الآخر. ويقول الحق تبارك وتعالى في ذلك: {فَإِن طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُۥ مِنۢ بَعۡدُ حَتَّىٰ تَنكِحَ زَوۡجًا غَيۡرَهُۥۖ فَإِن طَلَّقَهَا فَلَا جُنَاحَ عَلَيۡهِمَآ أَن يَتَرَاجَعَآ إِن ظَنَّآ أَن يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِۗ وَتِلۡكَ حُدُودُ ٱللَّهِ يُبَيِّنُهَا لِقَوۡمٖ يَعۡلَمُونَ} [البقرة: ٢٣٠].. فالآية الكريمة توضح إمكان العودة إلى الزوجة الأولى بعد طلاقها طلاقا بائنا بشرط أن تتزوج من آخر ويدخل بها هذا الآخر ويطلقها إذا فشلت حياتهما الزوجية معا.. وذلك إذا وجُدت بارقة أمل في استئناف العلاقة بينها وبين زوجها الأول. على أساس الاحترام المتبادل وأداء كل منهما ما عليه شرعا للطرف الآخر حتى يعيشا في سلام وسعادة ويتوفر لهما من جديد السكن والمودة والرحمة...

سابع عشر: أثر الوضع السياسي في المجتمع على الأسرة

وأفرادها:

وإذا كانت كل المساوئ الاجتماعية والاقتصادية التي تحدثنا عنها، تتواجد بمخالفة الناس لكتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم - فإن الوضع السياسى في أى مجتمع إسلامى - ليس بمعزل عن ذلك. فالمساوئ السياسية التي تنجم عن مخالفة الدستور السماوى الذي ارتضاه الله للبشر، أومخالفة الدستور الذي يضعه الناس لحكامهم، حتى تستقيم الأمور بين الحاكم والمحكوم - هذه المساوئ التي أشرنا إليها تتسبب في ارتباك الحياة الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والدينية لأفراد المجتمع الإسلامى وأسره. ومما يترتب عل ذلك فقدان السعادة بين الأفراد والأسر في المجتمعات الإسلامية. ففقدان جزء من دخل الفرد أو الأسرة شهريا على سبيل المثال، يحول بين الأفراد والأسر وطموحاتهم في حياة عزيزة كريمة تؤدى إلى الاستقرار والرخاء. فبفقدان هذا الجزء قل أوكثر يحس الفرد في أسرته بالشقاء والإحباط؛ نتيجة لشعوره بالظلم في مجتمعه الذي يعيش فيه، وعدم تحقيق رغباته في الاستقرار والنماء فقد يحتاج الإبن إلى عمل يساند به أسرته الفقيرة ويعين به نفسه على الزواج فلا يجد. وقد يحتاج أحد أفراد الأسرة إلى علاج طويل كثير النفقات فلا يجد. وقد يحتاج طالب إلى أن يمضى في تعليمه الأكاديمى إلى النهاية فلا يجد. وهذا ما كان يشعر به الناس في مجتمعنا المصرى قبل الخامس والعشرين من يناير من العام الحادى عشر الميلادى بعد الألفين.. ونأمل بعد ثورة الشباب التي أحيت الأمل عند الرجل والمرأة، والصغير والكبير - أن يجد كل فرد في الأسرة ما يساعده على المضى بأسرته إلى النماء والازدهار. والله ولى ذلك والقادر عليه.